



UNEP(OCA)/MED IG.2/4
11 October 1991

ARABIC
Original: ENGLISH



برنا مج
الأمم المتحدة
للبيئة



خطة عمل البحر المتوسط

الاجتماع العادي السابع للأطراف المتعاقدة
في اتفاقية حماية البحر المتوسط من التلوث
والبروتوكولات المتعلقة بها

القاهرة، ١١ - ٨ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩١

تقرير الاجتماع العادي السابع للأطراف المتعاقدة
في اتفاقية حماية البحر المتوسط من التلوث
والبروتوكولات المتعلقة بها

UNEП(OCA)/MED IG.2/4
11 October 1991

ARABIC
Original: ENGLISH



برنا مج
الأمم المتحدة
لبيئة



خطة عمل البحر المتوسط

الأجتماع العادي السابع للأطراف المتعاقدة
في اتفاقية حماية البحر المتوسط من التلوث
والبروتوكولات المتعلقة بها

القاهرة، ١١ - ٨ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٩١

تقرير الاجتماع العادي السابع للأطراف المتعاقدة
في اتفاقية حماية البحر المتوسط من التلوث
والبروتوكولات المتعلقة بها

المحتويات

<u>الصفحة</u>	
٤	مقدمة
٤	الحضور
٥	افتتاح الاجتماع
٥	النظام الداخلي
٥	انتخاب اعضاء المكتب
٦	اقرار جدول الاعمال وتنظيم العمل
٦	وثائق تقويض الممثلين
٦	التقرير المحلي للمدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة عن تنفيذ خطة عمل البحر المتوسط في الفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١
١٢	مسائل الميزانية
١٢	١ - ميزانية الفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١
١٢	٢ - الميزانية المقترحة للفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٣
١٥	تنفيذ اتفاقية برشلونة والبروتوكولات المتعلقة بها
١٥	١ - تنفيذ اتفاقية برشلونة
١٥	٢ - تنفيذ بروتوكول المصادر البرية
١٥	٣ - تنفيذ بروتوكول الإلقاء
١٥	٤ - تنفيذ بروتوكول حالات الطوارئ ومرافق الاستقبال في الموانئ
١٥	٥ - تنفيذ بروتوكول المناطق الممتدة بحماية خاصة وصيانته الواقع التاريخية
١٨	الإدارة السليمة بينها للمناطق الساحلية في البحر المتوسط
١٨	١ - التحليل المنظوري للعلاقة بين البيئة والتنمية (الخطة الزرقاء)
١٨	٢ - التخطيط الساحلي وإدارته (برنامج الأعمال ذات الأولوية)
١٨	٣ - برنامج إدارة المناطق الساحلية
١٩	المسائل القانونية
١٩	١ - بروتوكول عرض البحر
١٩	٢ - المسائل القانونية الأخرى
٢٠	التحسين في مواصلة تطوير وتنفيذ اتفاقية برشلونة وخطة عمل البحر المتوسط
٢١	تاريخ ومكان انعقاد الاجتماع العادي الثامن للأطراف المتعاقدة

الصفحة

٢١	مسائل أخرى
٢١	اعتماد التقرير
٢١	اختتام الاجتماع
	المرفقات
	المرفق الأول قائمة المشاركين
	المرفق الثاني قائمة الوثائق
	المرفق الثالث بيان المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة
	المرفق الرابع التوصيات والميزانية البرنامجية التي وافقت عليها الأطراف المتعاقدة

مقدمة

١ - قبل الاجتماع العادي السادس للأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البحر المتوسط من التلوث (أثينا، ٣ - ٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩) بعثة جمهورية مصر العربية لعقد الاجتماع العادي السابع للأطراف المتعاقدة في القاهرة، مصر. وبناء على ذلك، عقد الاجتماع العادي السابع للأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البحر المتوسط من التلوث (اتفاقية برشلونة) والبروتوكولات المتعلقة بها في فندق ماريوت بالقاهرة في الفترة من ٨ إلى ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١.

الحضور

٢ - مثلت في الاجتماع للأطراف المتعاقدة التالية في اتفاقية برشلونة :

اسبانيا، إسرائيل، البانيا، إيطاليا، تركيا، تونس، الجزائر، قرطاج، قبرص، مالطا، مصر، المغرب، موناكو، يوغوسلافيا، اليونان، الاتحاد الاقتصادي الأوروبي.

٣ - وقد مثلت في الاجتماع كل من بلغاريا ورومانيا وهما من البلدان الواقعة على البحر الأسود، بمراقبين.

٤ - وكان هناك مراقبون يمثلون هيئات الأمم المتحدة وكانتها المتخصصة التالية :

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، منظمة الصحة العالمية، المنظمة العالمية للأرصاد الجوية، المنظمة البحرية الدولية، اللجنة الأقليانوغرافية الحكومية الدولية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، والوكالة الدولية للطاقة الذرية.

٥ - وكان هناك مراقبون يمثلون المنظمات غير الحكومية التالية :

المنظمة القضائية الدولية للبيئة والتنمية، المحفل الدولي لاستكشاف واتجاه النقط، المستوقي العالمي للأحياء البرية، منظمة السلم الأخضر الدولية، الاتحاد اليوناني لحماية البيئة البحرية، المكتب الأوروبي للبيئة، المجلس الدولي للمحافظة على الطيور، منظمة أصدقاء الأرض الدولية، المؤسسة العالمية لإدارة النزاعات البيئية.

٦ - ومثل في الاجتماع أيضاً المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري، ومركز الأنشطة الإقليمية الخطة الزرقاء، وبرنامج الأعمال ذات الأولوية لمركز الأنشطة الإقليمية للمناطق الممتدة بحماية خاصة، أتيليه التراث التابع لمدينة مارسيليا.

٧ - ويتضمن المرفق الأول لهذا التقرير قائمة كاملة بالمشاركين في الاجتماع. أما قائمة الوثائق فيمكن الاطلاع عليها في المرفق الثاني بهذا التقرير.

٨ - نظر المكتب خلال الاجتماع غير الرسمي يوم ٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١، في جدول الأعمال المؤقت (UNEP(OCA)/MED IG.2) للجتماع العادي السابع للأطراف المتعاقدة - واتفق خلال الاجتماع غير الرسمي للمكتب بعدأخذاقتراحات التي قدّمتها فرنسا في الاعتبار على التوصية بأن يعتمد الاجتماع العام نسخة منقحة من جدول الأعمال عقد اجتماع غير رسمي لرؤساء الوفود قبل افتتاح الاجتماع العادي السابع، ونظر الاجتماع غير الرسمي في اقتراحات المكتب. وبالاضافة إلى ذلك، بحث الاجتماع مسألة المكتب القائم. ونتيجة لهذه المشاررات، اتفق على التوصية لدى الاجتماع العام بتقديم جدول الأعمال المؤقت وبقائمة المرشحين للمكتب.

البند ١ من جدول الأعمال : افتتاح الاجتماع

١٠ - قام الدكتور عاطف عبيد وزير شؤون مجلس الوزراء ووزير الدولة للتنمية الإدارية والوزير المسؤول عن البيئة في مصر، بالترحيب بالمشاركين بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية. وتعنى للجتماع النجاح الكامل وقال أن الاجتماع العادي السابع يعقد قبل بضعة شهور من انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية لعام ١٩٩٢ في البرازيل، حيث سيسمى المجتمع الدولي ليجاد الحلول للمشاكل ذات العلاقة بين البيئة والتنمية وقال ايضاً ان مصر تدرك مسؤولياتها في مسيرة البيئة البحرية في البحر المتوسط، وأنها تبذل كل جهد ممكن لتحقيق التوازن بين البيئة والتنمية. وأضاف قائلاً أن مصر تقوم بعملية مسح بغية استيفاء المعلومات بشأن مواردها الطبيعية. وذكر أنه يجري إعداد المشاريع لحماية البيئة، معأخذ العوامل الاجتماعية - الاقتصادية في الاعتبار. وأضاف أن استراتيجية وطنية ستطرح في مؤتمر دولي يعقد في القاهرة بالتعاون مع البنك الدولي في أواخر عام ١٩٩١.

١١ - وأضاف أيضاً أن البرلمان المصري بصدد مناقشة مشروع قانون لحماية البيئة البحرية. وأكد على مساندة مصر لكافة الجهود التي تهدف إلى حماية البيئة البحرية بالرغم من التكاليف الباهظة. كما أعرب عن تأييد حكومته لميثاق نيقوسيا لعام ١٩٩٠ الذي يدعو إلى حماية البيئة على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية، إلى جانب الترويج للتنمية القابلة للاستمرار. ورحب بمبادرة الاتحاد الاقتصادي الأوروبي لعقد اجتماع وزاري لدول البحر المتوسط في نيسان/أبريل ١٩٩٢ بغية وضع استراتيجية طويلة الأجل لحماية حوض البحر المتوسط وعرض أن تستضيفه بلده. وأعرب عن أمله في أن يتوصل الاجتماع إلى اتفاق في الرأي من أجل حماية البحر المشترك لصالح أجيال المستقبل.

١٢ - ألقى الدكتور مصطفى كمال طلبه، المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، كلمة في الاجتماع. ويرد نص كلمته في المرفق الثالث.

البند ٢ من جدول الأعمال : النظام الداخلي

١٣ - أحبط الاجتماع علماً بأن النظام الداخلي الوارد في الوثيقة (UNEP/IG.43/6, Annex XI) سيسري على مداولاته.

البند ٣ من جدول الأعمال : انتخاب أعضاء المكتب

١٤ - وفقاً للمادة ٢٠ من النظام الداخلي، وعملاً بتوصيات رؤساء الوفود، انتخب المشاركون في الاجتماع بالاجماع أعضاء المكتب على النحو التالي :

(مصر)	الدكتور عاطف عبيد	الرئيس :
(موناكو)	السيد إيتان فرانزني	نائب الرئيس:
(تونس)	السيد محمد عادل الهاشمي	نائب الرئيس:
(إسرائيل)	السيد يوري مارينوف	المقرر :

- ١٥ - ألقى الرئيس كلمة وجه فيها الشكر إلى الوفود على انتخابه.

البند ٤ من جدول الأعمال : اقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل

- ١٦ - نتيجة لاقتراحات التي طرحت في الاجتماع غير الرسمي بشأن الفصل الضريبي بين مسائل الميزانية والمسائل القانونية، تم توزيع نسخة منقحة من جدول الأعمال المؤقت (UNEP(OCA)/MED IG.2/1/Rev.1). وبعد مناقشته في الاجتماع العام، تم تقييم جدول الأعمال المؤقت المنقح مرة أخرى، وزوّجت هذه النسخة المنقحة مرة ثانية باعتبارها الوثيقة (UNEP(OCA)/MED IG.2/1/Rev.2).

- ١٧ - وافق الاجتماع على تنظيم العمل كما اقترحه الأمانة بالصورة الوارد بها في الوثيقة (UNEP(OCA)/MED IG.2/2).

البند ٥ من جدول الأعمال : وثائق تقويض المثلث

- ١٨ - وفقاً للمادة ١٩ من النظام الداخلي، اجتمع مكتب الأطراف المتعاقدة يوم الأربعاء ٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ برئاسة السيد عاطف عبيد (مصر) رئيس المكتب، وقام بفحص وثائق تقويض مماثلة إسبانيا، إسرائيل، ألبانيا، إيطاليا، تركيا، تونس، الجزائر، فرنسا، قبرص، مالطا، مصر، المغرب، موناكو، يوغوسلافيا، اليونان، الاتحاد الاقتصادي الأوروبي، وقد وجد وثائق التقويض سلية ورفع تقريراً بذلك إلى الاجتماع الذي وافق على التقرير الشفوي للمكتب في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١.

البند ٦ من جدول الأعمال : التقرير المرحلي للمدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة عن تنفيذ خطة عمل البحر المتوسط في الفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١

- ١٩ - أشار السيد ل. جيفتيش، القائم بأعمال خطة عمل البحر المتوسط، في معرض حديثه في مستهل المناقشة العامة التي تناولت قضية حماية بيئة البحر المتوسط في إطار خطة عمل البحر المتوسط، إلى الوثيقة الرئيسية المقدمة إلى الاجتماع وهي التقرير المرحلي للمدير التنفيذي عن تنفيذ خطة عمل البحر المتوسط لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ (UNEP(OCA)/MED ١٩٩١ - ١٩٩٢). (IG.2/Inf.3)

- ٢٠ - وقد قام السيد جيفتيش باستعراض التطورات الهامة التي حدثت في مجال تنفيذ الخطة منذ انعقاد اجتماع الأطراف المتعاقدة في عام ١٩٨٩، وأشار بصورة خاصة إلى مساهمة البنك الدولي في تنفيذ بعض المشاريع البيئية ومبادرة البلدان الواقعة على البحر الأسود في إنشاء آلية للتعاون الإقليمي لحماية البيئة والتعاون مع المنظمات غير الحكومية لتوفير مدخلات مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية، وفيما يتعلق ببروتوكول عرض البحر، أعرب عن أمله في أن ياتن الاجتماع للمدير التنفيذي بعقد مؤتمر للمفوّضين في عام ١٩٩٢ بغية اعتماد ذلك البروتوكول. وقال أنه من دواعي السرور أن نلاحظ أن اتفاقية برشلونة تشمل الآن كافة بلدان البحر المتوسط بانضمام ألبانيا إليها.

- ٢١ - وأعرب عن سعادته للاتفاق الذي أمكن توقيعه في نيسان/أبريل ١٩٩١ بين حكومة تونس وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة فيما يتعلق بوضع مركز النشاط الإقليمي في تونس المتعلق بالمناطق الممتعة بحماية خاصة وتشغيله وإدارته، وذكر أن التعاون مستمر مع الوكالات المتخصصة على أسس منتظمة ونافعة.

- ٢٢ - وفيما يتعلق بالالتزامات بالإبلاغ المنصوص عليها في البروتوكولات المختلفة، قال أن جميع الأطراف المتعاقدة لم تواكب على النحو المستحب في الإبلاغ عن تطبيق تلك الالتزامات الواردة في البروتوكولات، وأكد الأهمية القصوى للبيانات الواردة في تلك التقارير، وأضاف أن المعلومات الواردة من الأطراف المتعاقدة تشكل أساس التقييم لحالة البيئة وتتضمن سلامة وفاعلية أنشطة خطة عمل البحر المتوسط.

- ٢٣ - وفيما يختص بالمسائل المالية، ذكر السيد جيفريتش أن تلقى الأموال من أجل تنفيذ خطة عمل البحر المتوسط لا يتم بصورة منتظمة حسبما هو مستحب. ومع ذلك، فإنه من دواعي السرور أن نلاحظ أنه منذ إعداد القائمة الخاصة بحالة المساهمات في الصندوق الاستثماري للبحر المتوسط (المرفق الثالث بالقرير المرحلي)، قام عدد من الأطراف المتعاقدة بالوفاء بتعهداته لعام ١٩٩١ وهي ألبانيا والجزائر وقبرص ومصر والاتحاد الاقتصادي الأوروبي وأسرائيل ومالطا وموناكو والمغرب وأسبانيا وتونس وتركيا وقد خلصت دراسة قام بها خبراء ماليون حول الآثار المترتبة على معدلات التضخم فيما يتعلق بانشطة الخطة، إلى أن هناك ما يبرر زيادة الميزانية بنسبة ٢٢ في المائة وذلك على ضوء التضخم السابق. ومع ذلك، فإن الميزانية المقترحة تتبع على أن تكون الزيادة أقل من ٢٠ في المائة.

- ٢٤ - وأبلغ الاجتماع بأن المناوشات تجري مع حكومة اليونان التي تحاول العثور على مقر جديد لوحدة التسيير.

- ٢٥ - وقد أثني جميع الممثلين الذين أخذوا الكلمة أثناء المناوشات على كرم الضيافة الذي أبدته الحكومة المصرية حيال الاجتماع وأعربوا عن شكرهم للحكومة المصرية للتسهيلات الممتازة التي وضعت تحت تصرفهم أثناء مداواتهم.

- ٢٦ - وقد لاحظ العديد من المتكلمين مع الارتياح أنه بانضمام ألبانيا إلى اتفاقية برشلونة والبروتوكولات المتعلقة بها، أصبحت "أسرة" البحر المتوسط مكتملة.

- ٢٧ - وأشار عدد من الممثلين إلى الخطوات التي اتخذتها البلدان الواقعة على البحر الأسود إزاء إنشاء إطار للتعاون بين بعضهم بعضاً بنية الحفاظ على نوعية البيئة في منطقتهم، مما يشكل دليلاً مشجعاً آخر على تزايدوعي الحكومات بقيمة نوعية البيئة.

- ٢٨ - وأشار العديد من المتكلمين إلى تفاصيل الإجراءات التي اتخذتها بلدانهم بنية كفالة الحفاظ على البيئة أو التهوض بها. وذكروا التشريعات التي وضعت لهذا الغرض وإلى الأنشطة التعليمية التي تم الإضطلاع بها لتعزيز الوعي العام بالدور الحيوي للبيئة في مجال التنمية الاقتصادية.

- ٢٩ - وأشار الرئيس والعديد من الممثلين بإنجازات السيد أندرو مانوس خلال فترة رئاسته باعتباره المنسق الذي انتهت فترة توليه لمنصبه في أيار/مايو ١٩٩١. لقد ترك بصماته على الخطة وأرسى أساساً عالياً المستوى لتقديم الخدمات التي تعود بالنفع على منطقة البحر المتوسط.

-٢٠- وذكرت ممثلة يوغوسلافيا، في معرض حديثها عن أداء بلادها فيما يتعلق بالالتزاماتها بموجب اتفاقية برشلونة، إن بلادها قامت بالتصديق على بروتوكول المصادر البرية. وإن الإجراء الذي ينبغي اتخاذه بشأن مشروع البروتوكول المتعلق بنقل التقنيات الخطرة عبر الحدود سيظل معلقاً بصورة مؤقتة إلى أن يتم التصديق على اتفاقية بازل. وقالت إن يوغوسلافيا طرف في مبادرة الأدرياتيكي، وأنه لا يمكن الاستغناء عن أي موارد لتنفيذ التدابير ذات الصلة بالبيئة الساحلية وذلك نظراً للوضع الصعب التي تمر بها بلادها حالياً.

-٢١- وقال ممثل تركيا إنه على الرغم من كافة الجهود المبذولة، فإنه يتغنى الحديث عن التحسينات الجديدة بالاهتمام التي أدخلت على بيئته البحر المتوسط منذ الاجتماع العادي الأخير للأطراف المتعاقدة. وقال إن الأحوال الإيكولوجية اتخذت أبعاداً جديدة تضاهي التنمية الاقتصادية لجميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية.

-٢٢- وأضاف أنه تم التسليم بوجه عام بضرورة وجود تعاون متعدد الأطراف وأكثر فعالية للتوصيل إلى تنمية دائمة ومتوازنة. ولذلك فإنه من دواعي السرور تكثيف الجهود الرامية إلى تعزيز ذلك التعاون على مدى العامين الآخرين. وسوف تتوج هذه الجهود بانعقاد مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية في البرازيل في عام ١٩٩٢. وقال في هذا الصدد إن البرامج الإقليمية، خطة عمل البحر المتوسط، تلعب دوراً رئيسياً. وقال مشيراً إلى التقرير المرحلي، إنه يسره أن يلاحظ أن المؤسسات المالية الدولية قد شرعت في السنوات الأخيرة في المساعدة في عدد من البرامج والمشاريع التعاونية التي تستهدف مساعدة البلدان النامية في المنطقة على النهوض بأنشطتها في مجال حماية البيئة وكذلك مواردها وإدارتها البيئية. وذكر عدة مشروعات من هذا النوع قامت بلاده بتنفيذها. وأكد، في هذا الصدد، أهمية المرفق البيئي العالمي (UNEP/BUR/39/Inf.4) الذي تم إنشائه في مستهل عام ١٩٩١. وينبغي أن يكون من الممكن توجيه موارد هذا المرفق إلى القضايا البيئية ذات الأولوية الإقليمية.

-٢٣- ومفسى يقول إن التقرير المرحلي يتضمن وصفاً موجزاً لأنشطة البيئة للبلدان الواقعة على البحر الأسود. وإن هذا البحر له طابع إيكولوجي وطبيعي وكيميائي مختلف تماماً عن طابع البحر المتوسط. وقال إن بعض الحالات التي نشأت هناك استدعت اهتماماً عاجلاً وتعاوناً وثيقاً من جانب البلدان الساحلية. وتحقيقاً لهذه الغاية، قامت البلدان الأربعية المعنية بإعداد أساس قانوني لتلك الأنشطة ووضع مشروع اتفاقية مشفوعاً بثلاثة بروتوكولات تكمينة. وكان الأمل معقوداً على إمكانية توقيع ذلك الصك في مؤتمر عقد في يوخارست في أيار/مايو ١٩٩٠، ولكن نظراً لأسباب لا يمكن تجنبها، أرجى عقد هذا المؤتمر.

-٢٤- وفيما يتعلق بالعنصر القانوني في خطة عمل البحر المتوسط، أشار إلى مشروع البروتوكول المتعلق بمنع التلوث الذي يسببه نقل التقنيات الخطرة في البحر المتوسط. وقال إن وقد بلاده يرحب بهذا التطور، وأعرب عن أمله في أن يتم إجراء التعديلات اللازمة في البرنامج والميزانية لفترة السنتين ١٩٩٢ - ١٩٩٣ حتى يمكن الانتهاء من مشروع البروتوكول خلال تلك الفترة. وأضاف إن وقد بلاده يؤيد مشروع خطة عمل صيانة الموتيات في البحر المتوسط وأعرب عن أمله في أن يعتمد هذا الاجتماع. وذكر عرضه في أن يستضيف الاجتماع العادي الثامن للأطراف المتعاقدة في عام ١٩٩٣.

-٢٥- وأعلن ممثل إسرائيل، بعد أن وجه الشكر إلى الاجتماع لانتخاب بلاده بالاجماع لعضوية المكتب، إن بلاده على استعداد للتعاون مع البلدان الأخرى في مجال تعزيز التدابير المتعلقة بصيانة بيئته البحر المتوسط وحمايتها، وأنها أبدت بالفعل هذا التعاون مع عدد من البلدان في المنطقة. وأكد أنه من الضروري بذل الجهود على الصعيدين الإقليمي والعالمي لتجنب الكوارث الإيكولوجية تلك التي وقعت في منطقة الخليج حيث لا تزال آثار النفط مشتعلة بعد أن كانت النيران قد ضرمت فيها أثناء النزاع الأخير في المنطقة.

-٣٦ - وقال رئيس إسرائيل إن بلاده تتفقد بدقة التشريعات الصارمة المتعلقة بحماية البيئة ومنع التلوث، وإنها تحرص على أن تكون هذه التشريعات أكثر صرامة. وأضاف إن بلاده تطبق مبدأ ضرورة "أن يتحمل الملوث التكاليف" وإن المنصب يتحمل وزر عمله وأن يكون عرضة للمحاكمة والغرامة. وكجزء من الجهود الرامية إلى مكافحة تلوث البحر والشواطئ بالنفط، أجريت التجارب التي حققت بعض النجاح والمتعلقة بمعالجة انسكاب النفط بالكائنات الميكروبية. وقال إن الخبرة التي اكتسبها العلماء والأخصائيين التقنيين قد وضعت تحت تصرف خطة عمل البحر المتوسط في عدة حالات (برنامج الأعمال ذات الأولوية، الخطة الـزرقاء). وأضاف إنه في ظل ظروف سلام دائم، وبفضل الدعم المالي الذي وعد البنك الدولي والاتحاد الاقتصادي الأوروبي بتقديمه، يمكن إنجاز الكثير من الأهداف عن طريق التعاون المنسق للأطراف المتعاقدة الراغبة في ذلك في مجال الأنشطة الرامية إلى صيانة البحر المتوسط وما به من حيوانات ونباتات وكذلك الواقع التاريخية والاثرية.

-٣٧ - قالت ممثلة إسبانيا إن حكومتها تعلق أهمية كبيرة على بيئة البحر المتوسط. وأشارت إلى بعض الأحداث الهامة التي وقعت منذ انعقاد الاجتماع العادي السادس للأطراف المتعاقدة، ولا سيما ميثاق نيقوسيا وانعقد مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا في باريس في عام ١٩٩٠، الذي أكد أهمية الشواغل البيئية. وأضافت إن عدة اجتماعات لخبراء البيئة قد عقدت في إسبانيا في إطار خطة عمل البحر المتوسط، وإن علامة على ذلك، قامت الحكومة الإسبانية بإعداد ونشر ترجمة باللغة الإسبانية للتقرير الرئيسي الخاص بالخطة الـزرقاء.

-٣٨ - وأشار ممثل فرنسا إلى العمل الذي تم إنجازه في عامي ١٩٩٠ و ١٩٩١ في منطقة البحر المتوسط : فقد أدى ذلك العمل إلى تقوية التعاون في المنطقة. أما بشأن الصكوك القانونية لحماية البيئة، فلاحظ التقدم المحرز داخل وخارج إطار عمل خطة عمل البحر المتوسط (مثل اتفاقيتي بازل وباماكو بشأن نقل النفايات عبر الحدود، التي وقعتهما البلدان المطلة على البحار).

-٣٩ - وأكد ممثل فرنسا في معرض حديثه عن إعادة التركيز أن البداية كانت التركيز على الأولويات ، الا أن هناك حاجة ماسة إلى مزيد من الجهد وأن أنشطة خطة عمل البحر المتوسط ، في رأيه ، ما تزال متنوعة جدا . فالبرغم من أنه كان قد تقرر قبل أربعة سنوات ضرورة إيلاء الأولوية للمناطق الساحلية ، فلم يخصص لها سوى نسبة تتراوح ما بين ١٠ و ١٥ في المائة من موارد خطة عمل البحر المتوسط إلى تلك الأولويات .

-٤٠ - وأكد على العمل الذي قامت به المراكز الإقليمية وعلى الدعم الذي تلقته من البلدان المضيفة ومن بلدان أخرى . فمثلا ، رحب بإعادة تنشيط مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق الممتدة بحماية خاصة في تونس واقتصر وجوب أن تدعمه البلدان المطلة على الساحل من خلال ، مثلا ، المعونة الثانية بالإضافة إلى مساعدة خطة عمل البحر المتوسط . وكما هي الأخرى ، رحب أيضا بتوجيهه النتائج الرئيسية للخطة الـزرقاء إلى اللغات الصرabic الكرواتية والإسبانية والتركية . أما النص العربي فقد صدر وسيجري توزيعه قريبا . وأعرب عن رغبته أيضا في التكيد على مساعدة آخرين من غير الدول : البنك الدولي والمصرف الأوروبي للاستثمار وبعض المدن والغرفة التجارية وما إلى ذلك . وعلى سبيل المثال ، سيرحب رئيس جمهورية فرنسا بالمنظمات غير الحكومية في باريس في عام ١٩٩١ كجزء من الاعداد المؤتمرات وستجتمع من أجل البحر المتوسط (بدعم من فرنسا) في مونبيلييه وأثينا هذا العام . ويستطيع خطة عمل البحر المتوسط أن تقدم دعماً أفضل إلى هذه الهيئات إذا خفضت النفقات الأدارية وركزت على الأعمال الميدانية في البلدان النامية .

-٤١ - وقال ممثل اليونان أن البحر المتوسط كمحفتق طرق بين أوروبا وأفريقيا والشرق الأوسط ، يعتبر واحدا من الأماكن القليلة التي يلتقي فيها الشمال والجنوب ، وأن أهميته تتعاظم على الدوام . وقال إن وقد بلاده يواكب على وجه العموم على التقرير المرحلي الذي يوفر بعض المبادئ التوجيهية المقيدة . وعلى الرغم من الحاجة إلى موافقة تعزيز التخطيط المتكامل ، فإن خطة عمل البحر المتوسط يمكن أن تكون نموذجاً مفيدة للمؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية .

- ٤٢ وركز على الأنشطة الرئيسية التي اضطاعت بها اليونان خلال فترة الستين الماضية ولا سيما القضية المتعلقة بالقوانين التشريعية وبناء معامل لمعالجة المجرى والتحطيط من أجل بناء مرفاق إضافي للاستقبال في الموانئ وأنشطة الرصد لمدبلو ووضع التقارير وكذلك جوائز الأعلام الزرقاء للاتحاد الاقتصادي الأوروبي .

- ٤٣ أما بالنسبة لقرى وحدة التنسيق في أثينا ، فقد أعلن ، أن البحث عن مقر بديل - طالما أن مكاتب خطة العمل يتوقع أن تلبي احتياجات مختلفة في القريب العاجل - ستكتفى به السلطات اليونانية بناء على التزاماتها الواردة في الاتفاق المبرم بين اليونان والأمم المتحدة في نيروبي في عام ١٩٨٢ .

- ٤٤ أعرب ممثل تونس عن شكره لرئيس المكتب للثقة التي أفسفها على بلده باختيارها عضواً في المكتب . ورحب بالمحترى الواقعى لتقرير المدير التنفيذى الذى يشمل معظم جوانب و مجالات الاهتمام بيئية البحر المتوسط ، الا انه وجده بعض الشواغل التي يود أن يؤكد عليها نيابة عن بلده . و يتعلق هذه الشواغل بحالة بيئية البحر المتوسط والأساس الذى يمكن أن تتحقق بناء عليه أهداف اتفاقية برشلونة في مجال السلامة والأمن البيئيين لمنطقة البحر المتوسط وسكانها . وقد عملت تونس مع البلدان الشقيقة والصديقة في هذا الاتجاه . وأشار إلى أن وقد بلده يود التشديد على أهمية وسائل عمل برنامج خطة عمل البحر المتوسط التي ينبغي أن تكون فعالة ، ولهذا فهو يود وقد بلده المقترح الفرنسي في هذا الصدد .

- ٤٥ قال ممثل الاتحاد الاقتصادي الأوروبي ان وفده يوافق على التقرير المرحلي للمدير التنفيذي ، ويتفق معه على ضرورةمواصلة العمل لاعادة ترکيز خطة عمل البحر المتوسط .

- ٤٦ ويعكّر الاتحاد الاقتصادي الأوروبي على وضع "برنامج مشترك" لمؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية لعام ١٩٩٢ ، بينما على مستوى الاتحاد نفسه ، نسوف يقدم إلى اللجنة برنامجاً بيئياً خمسياً جديداً وتقريراً عن حالة البيئة . وقد تم وضع تشريعات بيئية محددة بشأن معالجة مياه الصرف الحضري ، والتواجد الترويجي المختلفة عن الأنشطة الزراعية وتسويق المنتجات الصيدلانية النباتية . ويطبع الحال ستكون لكل تلك التطورات آثار إيجابية على منطقة البحر المتوسط .

- ٤٧ أصبحت استراتيجية وخطة عمل البحر المتوسط التابعة للاتحاد الاقتصادي الأوروبي قيد التشغيل التام في المنطقة ذاتها ، وقد اندمجت مع برنامج المساعدة الفنية والتكنولوجية لمنطقة البحر المتوسط . وكمتابعة لميثاق نيقوسيا ، قامت اللجنة بتعيين فريق مهم يضم خبراء مستقلين بغية إعداد مشروع استراتيجية طويلة الأجل للبحر المتوسط . وسوف تطرح تلك الاستراتيجية للمناقشة في اجتماع يعقد بالقاهرة في نيسان / أبريل ١٩٩٢ .

- ٤٨ وقال ممثل إيطاليا إن حكومته ساهمت في تطوير خطة عمل البحر المتوسط بمبادرة الأوروباليكي ، ويشجع انضمام ألبانيا إلى اتفاقية برشلونة ويشجع علاقات التعاون مع بلدان البحر الأسود .

- ٤٩ وقال إن حكومته لا تزال ملتزمة بتنفيذ الاتفاقية والبروتوكولات المتعلقة بها فضلاً عن توجيهات الاتحاد الاقتصادي الأوروبي وتشريعاتها البيئية الصارمة بها . والتي تشمل حظرها على اغراق التقنيات الصناعية . ومن بين مبادراتها الجديدة ، أنشأت حكومته مركزاً للاستشعار عن بعد في باليرمو ، وأن هذا المركز على استعداد للتعاون مع المراكز الأخرى المماثلة في إطار أنشطة خطة عمل البحر المتوسط . ومن المقرر أن تستضيف بلده المؤتمر الدولي لإدارة المياه العذبة في عام ١٩٩٢ .

- ٥٠ - ان البرلمان الانطالي بقصد الموافقة على دفع مساعدة ايطاليا في خطة عمل البحر المتوسط ، وأن يوسعه أن يؤكد للجتماع ان التزاماتها لفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٣ ستظل بنفس المستوى السابق . غير أنه استدرك قائلاً ان برنامج فترة الستين ١٩٩٢ - ١٩٩٣ ينبغي أن تكون فعاليته تساوي تكاليفه .

- ٥١ - قال ممثل المغرب أن التقرير المرحلي تضمن بصفة عامة وصفاً لبرنامج متوازن ومحدد المعالم - غير أن ثمة بعض أوجه القصور ، فلم يتضمن التقرير ، على سبيل المثال ، أي دراسة لأثر مصدر التلوث على البحر المتوسط واقاليمه الفرعية . وقال أن الدراسات التجريبية لا تكفي . وفي غياب مثل هذه الدراسة لن يتسمى حتى تقييم أثر العمل العلاجي الجاري . وطلب ادراج بلاده ضمن المستفيدين من برنامج ادارة المناطق الساحلية . ونوه إلى ان البلدان الواقعة على الجانب الجنوبي للبحر المتوسط ، هي ضحية للتلوث أكثر من كونها مصدراً له ، بل ان تلك البلدان لا تدرى حتى إلى أي مدى أصابها التلوث . وينبغي تحديد المسؤولية وحشد الموارد للاستجابة لتهديدات البيئة .

- ٥٢ - قال ممثل ألبانيا أن بلاده التي شارك للمرة الأولى كطرف في اتفاقية برشلونة ، ملتزمة بالوفاء بتعهداتها بتطبيق بنود الاتفاقية والقيام بدور في المساهمة في تحقيق أهداف خطة عمل البحر المتوسط ، وبعد عزلة طويلة ، عادت ألبانيا لتصبح نشطة في كل الميادين ، غير أنها تعاني من النقص في التمويل اللازم للمعدات وتدريب المتخصصين ، وقد تعاونت ألبانيا مؤخراً وعلى أساس ثنائي مع كل من ايطاليا واليونان في الاضطلاع بأشطة بيئية هامة ، وعقدت ندوة دولية كان موضوعها بينة ساحل الأدرياتيكي . وقد تقدمت ألبانيا في إطار برنامج ادارة المناطق الساحلية ، بطلب للحصول خلال عامي ١٩٩٢ - ١٩٩٣ ، على دعم مشروع يستهدف حماية منطقة ساحلية ذات أهمية تاريخية كبيرة ، وسيكون هذا الدعم عظيم الفائدة بالنسبة للبحر الأدرياتيكي برمته .

- ٥٣ - أشاد مراقب المكتب الأوروبي للبيئة بالتقدم الذي تحدث عنه المدير التنفيذي في تقريره، بالرغم من الصعوبات المالية وبطء تنفيذ القرارات على المستوى الوطني . وقال إن عمل المنظمات غير الحكومية ومبادراتها هو موضع تقدير ، وأنه يلقى الدعم والتسهيلات في حالات كثيرة من جانب المزيد من البلدان أكثر من ذي قبل ، وسوف يسعى مكتب اعلام البحر المتوسط التابع للمكتب الأوروبي للبيئة الذي أنشأه حديثاً ، لتسهيل تدفق المعلومات بين المنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية ، كما سيشترك في جهودها الرامية للتعامل مع المسائل المتعلقة بالبيئة والتربية في البحر المتوسط . وسوف ينظم المكتب الأوروبي للبيئة اجتماعاً للمنظمات غير الحكومية في أثينا في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ ، بفرض مساعدة البحر المتوسط في مؤتمر باريس للمنظمات غير الحكومية في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ وفي مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية . وثمة شعور بالقلق وخيبة الأمل بين المنظمات البيئية غير الحكومية من أنه بالرغم من التوافيا الحسنة وخطط العمل فإن تدهور بيئة البحر المتوسط مازال مستمراً وعلى نحو خطير . ان المكتب الأوروبي للبيئة وكافة المنظمات البيئية غير الحكومية تقف على استعداد ورغبة للتعاون في جميع الجهود لإنقاذ البحر المتوسط .

- ٥٤ - وفي ختام المناقشة العامة ، احاط الاجتماع بالتقدير المرحلي للمدير التنفيذي عن تنفيذ خطة عمل البحر المتوسط في فترة الستين ١٩٩٠ - ١٩٩١ .

البند ٧ من جدول الأعمال : مسائل الميزانية

البند ٧ (١) : ميزانية الفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١

- ٥٥ استهل السيد جيفريتش ، المسؤول عن وحدة التنسيق ، المناقشة حول هذا البند الفرعى . واستعرضت الانتظار إلى ورقة العمل (CRP.1) بشأن الميزانية المعتمدة لخطة عمل البحر المتوسط وبنقاتها خلال عامي ١٩٩٠ و ١٩٩١ (الأرقام الخاصة ببنقات ١٩٩١ تقديرية بالطبع) . وأشار إلى وجود عجز كبير في الموارد المتاحة تحت تصرف خطة عمل البحر المتوسط .

- ٥٦ لاحظ ممثل فرنسا ان الحسابات المراجعة والمعتمدة من موظف مسؤول لم تقدم ومن ثم ينبغي الا يعتمدتها الاجتماع . واعتبر أن البيان الوارد في (CRP.1) مجرد جدول معلومات ، وكان من الضروري ، بصورة عامة ، تقديم وثيقة عن الحسابات تضمن التوضيح التام للنفقات وتخصيص الموارد .

البند ٧ (٢) : الميزانية المقترحة للفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٣

- ٥٧ استهل الموظف المسؤول عن وحدة التنسيق المناقشة حول هذا البند الفرعى . واستعرضت الانتباه إلى الوثيقة IG.2/3 التي تم إعدادها وفقا لما اتفق عليه في الاجتماع المشترك للجان الدائمة في آيار/مايو ١٩٩١ .

- ٥٨ تم الاتفاق على أن تناول وثيقة الميزانية على أساس كل بند على حده .

- ٥٩ وكان من رأي ممثل فرنسا أن الاجتماع المشترك في آيار/مايو ١٩٩١ ليس له ولادة للموافقة على الميزانية ، وعلاوة على ذلك ، يحتفظ بموقفه فيما يتعلق بالبنقات إلى ان يحين الانتهاء ، من مجلة أمور ، من الدراسة بشأن الأسعار والتضخم المالي ومعدلات أسعار الصرف . أما فيما يتعلق بتقديرات الميزانية لعام ١٩٩٢ ، إقترح السماح بهامش المكتب .

- ٦٠ وطلب أن تطلب مشورة الأطراف المتعاقدة في الوقت المناسب بشأن مسألة إيجاد مقر لوحدة التنسيق في أثينا وايجار المقر الجديد .

- ٦١ وأعربت عدة وفود عن الرأى بأن تقديرات النفقات الإدارية مرتفعة للغاية وينبغي خفضها ، على أن يعاد تخصيص الوفورات للأنشطة الميدانية .

- ٦٢ واعتبر عدد من الوفود أن تقديرات الميزانية لفترة الستين ١٩٩٢ - ١٩٩٣ كما اعدتها الأمانة وفقا لتوصيات الاجتماع المشترك للجان الدائمة في آيار/مايو ١٩٩١ ، مقبولة تماما .

- ٦٣ قال ممثل المغرب أنه من أجل تقييم القوائد التي ستتعدد على كل من الأطراف المتعاقدة من تنفيذ خطة عمل البحر المتوسط ، ينبغي استكمال الميزانية لفترة الستين ١٩٩٢ - ١٩٩٣ ، بالإضافة توضيح القوائد الكمية التي حصل عليها كل طرف من الأطراف المتعاقدة خلال فترة الستين السابقة . وينبغي أن تكون تلك الإضافة في شكل جدول توضح فيه العناصر المختلفة لخطة عمل البحر المتوسط .

٦٤ - وقال ممثل المغرب أنه بالنظر إلى أهمية الادارة المتكاملة للمناطق الساحلية والأراضي الساحلية الداخلية، وتبني تدابير عملية بما يعود بالنفع على الأطراف المتعاقدة، كان من المضري أن يتم اختيار الخبراء الاستشاريين وتعيينهم بعد التشاور مع البلدان المستفيدة، وينبغي أن تعطى الأفضلية لرعايا تلك البلدان المقيمين.

٦٥ - أشار مثلاً فرنسا واليونان إلى تقديرات الميزانية بالنسبة لتكليف الموظفين التابعين للوكالات المتعاونة في أثينا، وقال إنه ينبغي على المكتب وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة دعوة تلك الوكالات لدفع تكاليف هؤلاء الموظفين اعتباراً من عام ١٩٩٣ على الأقل، وسلم الممثلان بالحاجة إلى ضمان مواصلة تعاونهم على أي حال.

٦٦ - أكد مراقب منظمة الصحة العالمية على تأييد المنظمة المستمر لخطة عمل البحر المتوسط فيما يتعلق بالصحة البشرية وأبعادها البيئية. إن أحداً لا يخامر الشك فيما يتعلق بضرورة الحفاظ على البيئة البحرية خالية من أي أخطار على الصحة العامة، لا من زاوية السكان المحليين فحسب بل بالنظر أيضاً إلى التامي السريع للسياحة كصناعة كبيرة. لقد لقى مبدأ التداخل بين القطاعات قبولاً كضرورة للإدارة البيئية على المستوى المحلي والوطني والدولي. إن الخطوة الجريئة بانشاء أمانة في أثينا تضم، في جملة أمور، الخبرة الفنية في مجالات الصحة والزراعة ومحاصيل الأسماك، كانت خطوة شجاعة، وأن التعاون بين الوكالات الذي ترتب على ذلك ربما لم يعترض به على الوجه الأكمل كقصة نجاح. وقد تنازلت منظمة الصحة العالمية بصفة استثنائية، عن حقوقها في التكاليف الدائمة للمعيارية فيما يتعلق بمشاركةها في خطة عمل البحر المتوسط، كما أنها استوعبت الموظفين الأضافيين وتتكليف البرنامج التي تنشأ عن مشاركتها في وحدة أثينا الذي يشمل أجزاء أخرى كثيرة من المنظمة. إن مساهمتها في خطة عمل البحر المتوسط في الفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٣ ستبلغ ما يعادل ٢٠٠ مليون دولار تقريباً، كما أن حجم المساعدة المضافة المحتلة قد يتزايد نتيجة لانشاء فرع تابع لمركز البيئة والصحة التابع لمنظمة الصحة العالمية في روما. لقد كان من الصعب الفصل بين الجهود التي بذلتها الوكالات المتعاونة في خطة عمل البحر المتوسط، ومن المؤكد أن المساهمات المنظمة في وحدة أثينا مجتمعة كانت كلّ، أكبر من قيمة المبالغ المخصصة لبنيو منفردة. إن منظمة الصحة العالمية تثق في امكانية استمرار التعاون الراهن، مع الضمان اللازم لاستمرار تنفيذ تكاليف الموظفين.

٦٧ - نوه مراقب منظمة الأغذية والزراعة إلى التعاون القائم منذ فترة طويلة بين منظمته وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة على أساس القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها السابعة والعشرين المقودة في عام ١٩٧٢. وقام بشرح الجوانب المختلفة لمساهمة منظمة الأغذية والزراعة في تنفيذ خطة عمل البحر المتوسط ولا سيما برنامج مدبلول، مؤكداً على أن المنظمة قد وافقت بصفة استثنائية على عدم تقاضي أي رسوم من الصندوق الاستثماني للبحر المتوسط. وقد قدرت تلك التكاليف بنحو ١٠٠٠٠٠ دولار سنوياً. وأوضح ان مقررات الهيئات الإدارية لمنظمة الأغذية والزراعة لا تسمح باستخدام الصناديق العادبة التي تتكون، في الواقع الأمر، من مساهمات الدول الأعضاء من جميع أنحاء العالم في تنفيذ المشروعات الميدانيةإقليمية. ونتيجة لذلك، يتوجب أن يتحمل المشروع تكاليف الموظفين الذين يعملون كل الوقت في خطة عمل البحر المتوسط. ومع ذلك فإن بلدان البحر المتوسط الأعضاء في منظمة الأغذية والزراعة يمكنها أن تسعى في مؤتمر المنظمة من أجل تعديل تلك المقررات.

٦٨ - أشار ممثل تركيا إلى ذلك البند في الميزانية الخاص بانعقاد مؤتمر المفوضين في عام ١٩٩٢ للموافقة على تقرير بروتوكول عرض البحر، وقال أن الوقت لا يزال مبكراً لتصور انعقاد المؤتمر في عام ١٩٩٢، واقتصر عقد اجتماع آخر للخبراء يسبق انعقاد هذا المؤتمر لتسوية القضايا المعلقة.

٦٩ - كان من رأى عدد من الوفود أن مشروع البروتوكول بصورة الراهنة مرض وأن أي قضايا معلقة هي ذات طابع سياسي لا يمكن معالجتها إلا في مؤتمر للمفوضين.

- ٧٠ وبعد مزيد من المناقشات تم الاتفاق على اقتراحات الرئيس بالبقاء على البند الخاص بالميزانية وتفويض المكتب في تحديد ما إذا كانت هناك حاجة إلى عقد اجتماع آخر للخبراء أو التوصية بانعقاد المؤتمر في الوقت المناسب ، بالتشاور التام مع الأطراف المتعاقدة .

- ٧١ استجابة لعدد من التعليقات بشأن المبالغ المقدرة للصياغة وتكاليف السفر لوحدة التسويق والمركز الإقليمية ، تعهد الرئيس بأن يولي المكتب عناية خاصة لضمان ان هذه التكاليف وكذلك تكاليف الاجتماعات والخبراء الاستشاريين ستبقى في حدود معقولة .

- ٧٢ وقال ممثل إيطاليا إنه فيما يتعلق بمعدل التضخم في المستقبل القريب ، في ينبغي أن يؤخذ ذلك في الاعتبار في ميزانية ١٩٩٢ - ١٩٩٣ . وأقترح تكليف فريق مخصص محدود بالنظر في تلك المسألة خلال الاجتماع الحالي على أساس التقرير الذي قام بإعداده الخبراء الماليون (UNEP/BUR/39/4) .

- ٧٣ وبعد التشاور مع الاجتماع ، أعلن الرئيس أن الفريق المخصص سيضم وفود الجزائر ومصر وفرنسا وإيطاليا وأسبانيا كأعضاء . وقام الفريق المخصص بإبلاغ الاجتماع العام بالنتائج التي توصل إليها يوم ١٠ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٩١ ، وقال أن الفريق المخصص احاط علماً بالارتفاع بأعمال الخبراء الماليين الذين بنوا استنتاجاتهم على معدل التضخم السابق ولم يحاولوا التنبؤ بمعدلات تضخم مستقبلية . ورأى الفريق المخصص أنه نظراً لاستحالة التنبؤ بمعدلات التضخم المستقبلية ، فإنه لا يستطيع أن يؤيد نسبة الزيادة في تقديرات الميزانية وهي ٢٠ بالمائة .

- ٧٤ وقد تلى ذلك مناقشة مطولة تتعلق بالطرق الممكن اتباعها لدخول مخصصات في تقديرات الميزانية تتعلق بمعدلات التضخم المستقبلية في منطقة البحر المتوسط وذلك بقدر تأثيرها على إنشطة خطة عمل البحر المتوسط . وفي نهاية هذه المناقشة ، دعا الرئيس الاجتماع إلى اتفاق في الآراء بشأن الصيغة التالية ، استجابة من جانبه لاقتراح المقدم من المقرر ، والمتغيرات التي اعدتها عدة وفود :

ستتم زيادة تقديرات الميزانية البرنامجية لعام ١٩٩٢ عن أرقام عام ١٩٩١ بنسبة ١٠ بالمائة؛ وستتم زيادة تقديرات ميزانية ١٩٩٣ عن أرقام عام ١٩٩٢ بنسبة ١٠ بالمائة هنا بشرط الأذن للأمانة باتفاق ٩٠ بالمائة فقط من تقديرات ميزانية ١٩٩٢ ، أما إنفاق النسبة المتبقية وهي ١٠ بالمائة فستكون مرهونة باستعراض المكتب الشامل الذي سيأخذ في الاعتبار أثر التضخم المالي وحركات معدلات أسعار الصرف في عام ١٩٩٢ وتتنفيذ الأنشطة و إعادة هيكلة البرنامج بما في ذلك دراسة الأولويات الجديدة . وسيأن المكتب باتفاق أكثر من ٩٠ في المائة كحد أقصى ، من خلال السحب أولاً من الاحتياطي . وإذا وافق الأخير على هذا الأذن ، فسوف تأخذ نسبة ١٠ في المائة من الاحتياطي ، إلا إذا جعل التأثر في سداد المساعمات ذلك مستحيلاً . وإذا ثبت أن الاحتياطي غير كاف ، على المكتب أن يطلب من الأطراف المتعاقدة دفع المطلوبات الباقية حتى الحد الأقصى لميزانية عام ١٩٩٣ الموقعة عليها .

- ٧٥ وافق الاجتماع على هذه الصيغة .

- ٧٦ - وفيما يتعلق بمساهمات الأطراف المتعاقدة في الصندوق الاستئماني للبحر المتوسط، نظر العديد من الوفود أنهم على استعداد لزيادة المساهمات بنسبة ١٠% في المائة في عام ١٩٩٢ ونسبة ١٠% في المائة أخرى في عام ١٩٩٣. وأشار كل من الوفدين الفرنسي والإيطالي إلى أن مساهمتهما في عام ١٩٩٣ ستظل على مستوى عام ١٩٩٢. وعقب المناقشة التي جرت بعد ذلك، تم الاتفاق على زيادة المساهمات لعام ١٩٩٢ بنسبة ١٠% في المائة عن عام ١٩٩١ على أن تظل على نفس المستوى لعام ١٩٩٣.

- ٧٧ - وفي نهاية مناقشة البند ٧ - ٢ من جدول الأعمال، وافق الاجتماع على الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٢ - ١٩٩٣ كما أعلنت (انظر المرفق الرابع) على أساس أن من المفهوم أن المكتب مخول بنقل بعض مخصصات الميزانية بين عامي ١٩٩٢ - ١٩٩٣ دون أن يؤثر ذلك على المجاميع لعامي ١٩٩٢ و ١٩٩٣ لكل عنصر.

البند ٨ من جدول الأعمال : تنفيذ اتفاقية برشلونة والبروتوكولات المتعلقة بها

١ - ٨ تنفيذ اتفاقية برشلونة

٢ - ٨ تنفيذ بروتوكول المصادر البرية

٣ - ٨ تنفيذ بروتوكول الالقاء

٤ - ٨ تنفيذ بروتوكول حالات الطوارئ ومرافق الاستقبال في الموانئ

٥ - ٨ تنفيذ بروتوكول المناطق الممتدة بحماية خاصة وصيانتها المواقع التاريخية

- ٧٨ - عرض القائم بأعمال خطة عمل البحر المتوسط الأقسام ذات العلاقة من الوثيقة ٣ IG.2/3 UNEP(OCA)/MED المتعلقة بالتصويتات.

- ٧٩ - نظر ممثل الاتحاد الاقتصادي الأوروبي أن لجنة المجتمعات الأوروبية قامت ، بمقتضى ميثاق نيقوسيا، بنشاء فريق مهم من خبراء مستقلين من البلدان الساحلية للبحر المتوسط . وقال إن فريق المهمة هذا ، الذي قام المعهد الأوروبي للمياه بتسييره ، قام بإعداد مقترن بإستراتيجية لحوض البحر المتوسط . وأضاف أن الاستراتيجية ستم مناقشتها بواسطة الوزراء المسؤولين عن البيئة في البلدان الساحلية في اجتماع سيعقد في القاهرة خلال الفترة من ٢٦ إلى ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٢ .

- ٨٠ - وفيما يتعلق ببروتوكول المصادر البرية، ذكر ممثل الاتحاد الاقتصادي الأوروبي أن الاتحاد والدول الأعضاء فيه يرجحوا بخطه العمل لجمع المجرى ومعالجتها والتخلص منها وأشار إلى أن مجلس الاتحاد قد اعتمد مؤخرا التوجيه بشأن معالجة مياه النفايات الحضرية (Directive 91/271/EEC). وقال ان هذا التوجيه ملزم قانونا لجميع الدول الأعضاء في الاتحاد.

- ٨١ - ذكر ممثل مصر بأن تلوث مياه البحر المتوسط ، ولا سيما بواسطة الكائنات الحية الدقيقة المسيبة للأمراض أو المجرى بصورة عامة ، له آثار خطيرة على تنمية الموارد السياحية . وبناء على ذلك ، ينبغي لخطة عمل البحر المتوسط أن تقوم بوضع تقييم أو متابعة التدابير التي اتخذتها بلدان البحر المتوسط لحماية مياهه في هذا الصدد . ونكر أن على الهيئات المعنية في بلدان البحر المتوسط النظر بصورة فورية في هذا الأمر من أجل فائدة المنطقة.

- ٨٢ - وقال ممثل المغرب أنه نظرا لأهمية جمع مياه النفايات ومعالجتها كوسيلة عملية لمكافحة التلوث وتغطى لإنقاذ البلدان الأشد احتياجا الواقعه جنوب البحر المتوسط إلى الموارد ، ينبغي إيلاء الأولوية إلى تزويد هذه البلدان بالمرافق الضرورية . وعلاوة على ذلك ، وفقا لإعلان جنة وميثاق نيقوسيا ، ينبغي تشجيع العودة إلى المشروعات العملية من هذا القبيل للمساعدة في خفض تلوث البحر المتوسط.

- ٨٣ - ذكر المراقب عن المنظمة البحرية الدولية ان الاجتماع الرابع عشر للفريق العلمي المعنى بالإلقاء التابع لاتفاقية لندن للإلقاء الذي عقد في نيسان/أبريل ١٩٩١. أن كان قد اقترح اجراء الدراسة بشأن إدارة حماة المجرى والتخلص منها . واعتبر الفريق العلمي أن أي محاولة لتقدير استخدام البحر للتخلص من حماة المجرى في المستقبل سيتطلب إجراء تحليلا على أساس عملية لتزويد المجرى وطرق معالجتها والتخلص منها. وسيتطلب مثل هذا التحليل تجميع كل من المعلومات شامل بمشاركة كاملة من البلدان النامية. وسينظر الاجتماع الاستشاري الرابع عشر لاتفاقية لندن للإلقاء الذي سيعقد في شهر تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١. في اقتراح الفريق العلمي . وقال ان الأطراف في اتفاقية لندن للإلقاء ستزور بالتعاون مع الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة في هذا الجهد.

- ٨٤ - وفيما يتعلق بالمناطق الممتدة بحماية خاصة، ذكر أن البورصة العالمية والثلاثين للجنة حماية البيئة البحرية التابعة للمنظمة البحرية الدولية (تموز/ يوليه ١٩٩١) قد وافقت على مشروع مبادئ توجيهية لتعيين مناطق خاصة وتحديد مناطق بحرية حساسة بصورة خاصة، على أن تخضع هذه المناطق إلى اعتماد الجمعية العامة للمنظمة البحرية الدولية (تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١). والغرض من المبادئ التوجيهية هو مساعدة المنظمة البحرية الدولية والحكومات في تحديد المناطق البحرية الحساسة وإدارتها وحمايتها.

- ٨٥ - وبخصوص موضوع بروتوكول حالات الطوارئ، قدم معلومات عن الاتفاقية الدولية بشأن الاستعداد للتلويث بالنفط والاستجابة له والتعاون في مكافحته ، وقال ان المؤتمر الدبلوماسي الذي عقد في لندن في عام ١٩٩٠، قد اعتمد الاتفاقية الذي حضره ممثلون عن أكثر من ٩٠ بلدا و ١٧ هيئة ومنظمة دولية بما في ذلك منظمات صناعة النفط والنقل البحري . وكانت الأهداف الرئيسية للاتفاقية هو تسهيل التعاون الدولي والمساعدة المتبادلة في مجال الاستعداد لحوادث التلوث بالنفط الخطيرة والاستجابة لها وتشجيع الدول على وضع قدرات كافية والحفاظ عليها للتصدي لحالات الطوارئ هذه . وقال انه بحلول ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩١، تكون ٢٢ دولة قد وقعت على الاتفاقية ، إلى حين التصديق عليها ، بما في ذلك مصر وفرنسا وليبيا ولبنان ومالطا والمغرب . وحيث الأطراف في اتفاقية برشلونة على أن تصبح أطرافا في الاتفاقية الدولية للاستعداد للتلويث بالنفط والاستجابة له والتعاون في مكافحته .

- ٨٦ - ذكر المراقب عن الرابطة اليونانية لحماية البيئة البحرية ، وهي المنظمة غير الحكومية الوحيدة التي تمثل صناعة النقل البحري اليونانية أن أهدافها هو تشجيع المشاركة الفعالة للعنصر البشري لمنع التلوث البحري . ومن خلال التعاون المتبادل بين المنظمة البحرية الدولية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والاتحاد الاقتصادي الأوروبي ، يمكن للرابطة أن تركز على تدريب البحارة في مجال منع التلوث وفي زيادة حملات الوعي الجماهيري المتعلقة بالتخلى من النفايات وإدارتها . وبالرغم من التشريعات الصارمة والتدريب البحري المكثف ، يتواصل حدوث كوارث في البحار . وبالإضافة إلى ذلك ، تهدد كميات هائلة من النفايات البحر المتوسط . وطالما لم توفر الدول الساحلية مرفاق الاستقبال المطلوب ، لن تسكن المنظمة البحرية الدولية من إعلان البحر المتوسط "منطقة خاصة حساسة" . وستعرض جميع الجهات المبنولة في هذا الاتجاه ، بما في ذلك الأهمية المتعلقة بجميع المنظمات الوطنية والدولية المعنية بالعنصر البشري في منع التلوث ، إلى الخطر إذا استمرت الأوضاع الحالية . وبينما على ذلك ، أكدت المراقبة مرة ثانية على مقتراحات الرابطة السابقة لتعاون البحر المتوسط من خلال شبكة مماثلة من المنظمات غير الحكومية ، بما في ذلك الرابطة اليونانية ، وذلك في إطار المناقش المتمعة بحماية خاصة في البحر المتوسط والاتفاقية الدولية لمنع التلوث من السفن لعامي ١٩٧٣ - ١٩٧٨ وخطة عمل البحر المتوسط .

- ٨٧ - أخطر مدير المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري الاجتماع بأن اجتماعا للخبراء الوطنيين بشأن مرفاق الاستقبال في الموانئ في البحر المتوسط سيعقد في القاهرة في الفترة من ١٦ إلى ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ، وأن الغرض الأساسي سيكون مناقشة خطة عمل بشأن مرفاق الاستقبال في موانئ البحر المتوسط والموافقة عليها بما يؤدي إلى امتثال الدول الساحلية للبحر المتوسط بالمرافق الأولى والثانية والخامس من الاتفاقية الدولية لمنع التلوث من السفن لعامي ١٩٧٣ - ١٩٧٨ .

- ٨٨ - عرض ممثل الأمانة مشروع خطة العمل لصيانة الحوتيات في البحر المتوسط (UNEP(OCA)/MED IG.2/3/Add.2) . وذكر نتائج اجتماع الخبراء الذي عقد في إيطاليا بناء على دعوة من رابطة Associazione Europea Arte Scienza e Spettacolo بدعم تقني من منظمة السلم الأخضر .

- ٨٩ - وعقب مناقشة قصيرة، وافق الاجتماع على توصية بشأن هذا الموضوع. ويرد النص في المرفق الرابع بهذا التقرير.

- ٩٠ - وفيما يتعلق بالتوصيات المتعلقة بصيانة الواقع التاريخية، ذكر ممثل تركيا أن حكومته عرضت استضافة فريق خبراء عامل عن هذا الموضوع في عام ١٩٩٢.

- ٩١ - ذكر ممثل المغرب أنه نظراً لأهمية الواقع التاريخية باعتبارها جزءاً من التراث المشترك للبحر المتوسط، فمن المستحب التوسيع في اختيار الواقع التي ينبغي حمايتها فيما وراء الساحل وأن تشمل الساحل والأراضي الداخلية؛ وأن هذا سيتيشى مع فكرة الإدارة الساحلية في البحر المتوسط وسيمكن البلدان المعنية من البدء في أعمال لصيانة الواقع لا توجد في القوانين الموضعية. ومن ثم ينبغي أن تظل قائمة الواقع المختار مفتوحة.

- ٩٢ - أعلن مدير أثيليه التراث التابع لدية مرسيليا بأن اجتماعاً للمسؤولين عن الواقع التاريخية في البحر المتوسط سيعقد في سالونيكي في اليونان خلال شهر تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١. وسيعقد اجتماعاً آخران بشأن الواقع التاريخية بالتعاون مع مراكز الخطة الزرقاء وبرنامج الأعمال ذات الأولوية والمناطق المتمعة بحماية خاصة.

- ٩٣ - وافق الاجتماع على التوصيات المتعلقة بهذا البند من جدول الأعمال كما تظهر في المرفق الرابع بهذا التقرير.

البند ٩ من جدول الأعمال : الإدارة السليمة بيناً لمناطق الساحلية في البحر المتوسط

١ - ٩ التحليل المنظوري للعلاقة بين البيئة والتنمية (الخطة الزرقاء)

٢ - ٩ التخطيط الساحلي وإدارته (برنامج الأعمال ذات الأولوية)

٣ - ٩ برنامجه إدارة المناطق الساحلية

- ٩٤ - عرض الموظف المسؤول عن خطة عمل البحر المتوسط الأقسام ذات العلاقة الواردة في الوثيقة UNEP(OCA)/MED IG.2/3.

- ٩٥ - وبيناء على طلب من الوقود المعنية، وافق الاجتماع على إضافة المغرب والجزائر، فضلاً عن ألبانيا ، باعتبارها بلداناً سيجري إعداد مشروعات جديدة لها في إطار برنامج إدارة المناطق الساحلية .

- ٩٦ - وافق الاجتماع على التوصيات المتعلقة ببند جدول الأعمال هذا كما يظهر في المرفق الرابع بهذا التقرير.

الند ١٠ من جدول الأعمال : المسائل القانونية

١-١. بروتوكول عرض البحر

١-٢. المسائل القانونية الأخرى

٩٧ - عرض القائم بأعمال خطة عمل البحر المتوسط الأقسام ذات العلاقة القانونية في الوثيقة UNEP(OCA)/MED .IG.2/3

٩٨ - ترد مناقشات ومقررات الاجتماع المتعلقة بمشروع بروتوكول عرض البحر وعقد مؤتمر للمفوضين للنظر في الفقرات ٦٧ و ٦٨ و ٦٩ وفي المرقق الرابع بهذا التقرير.

٩٩ - وفيما يتعلق بالاقتراح الخاص بضرورة موافقة الاجتماع على نص جديد المرفق الرابع لبروتوكول المصادر البرية، ذكرت ممثلة فرنسا أن وفدها ليس في وضع يمكنه في هذه المرحلة من الموافقة على النص المقترن المرفق الرابع، وحثت الأمانة على تقديم المرفق المقترن إلى الأطراف للحصول على موافقتهم العامة.

١٠٠ - وفيما يتعلق بالإجراء القانوني المقترن اتخاذه للحصول على موافقة الأطراف المتعاقدة على النص المقترن ، وافق الاجتماع على النص مع تحفظ إجرائي لوفد واحد بعد مناقشة طويلة . وسيطلب من الدولة الوديعة (إسبانيا) أن تعمم النص على الأطراف في بروتوكول المصادر البرية وتدعوها إلى إخطارها بائي تحفظات خلال فترة ثلاثة أشهر .

١٠١ - فيما يتعلق بالتعديلات المقترن الحالها على بروتوكول الإلقاء المتعلقة بحظر ترميد النفايات في البحر وإلقاء النفايات الصناعية في البحر المتوسط، تم الاتفاق على أن يقوم المكتب باستكشاف إمكانية تناول هذا المقترن من خلال مؤتمر للمفوضين الخاص ببيانه بروتوكول عرض البحر.

١٠٢ - واسترعي المراقب عن المنظمة البحرية الدولية الانتباه إلى مقررات اجتماعات المشاورات لاتفاقية لندن للإلقاء التي تدعو إلى وجوب وقف إلقاء النفايات الصناعية بحلول ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ ووجوب إيقاف الترميد في البحر في نهاية عام ١٩٩٤ . وقد وافقت الأطراف المتعاقدة في اتفاقية لندن للإلقاء على اجراء تقييم لتحديد أي صعوبات تقنية واجتماعية عند اعتماد طرق بديلة لإدارة النفايات وتجنبها ومعالجتها والتخلص منها .

١٠٣ - ويصعد التقييمات والتدابير المتعلقة بمركبات الفوسفور العضوية والماء الاصطناعية المداومة والمواد المشعة والكائنات الحية الدقيقة المسيبة للأمراض في البحر المتوسط، وافق الاجتماع، مع قليل من التعديلات، على التوصيات المقترنة. ويرد النص في المرفق الرابع بهذا التقرير.

١٠٤ - وافق الاجتماع على التوصيات المتعلقة بهذا البند من جدول الأعمال كما تظهر في المرفق الرابع بهذا التقرير، مع تحفظ واحد فيما يتعلق بالفقرة ٢ التي تتناول نقل النفايات الخطرة عبر الحدود.

١٠٥ - نكر مثل الاتحاد الاقتصادي الأوراسي أنه في حين لا يعارض التوصية ، فإنه يوافق عليها بصفة مؤقتة إلى حين موافقة الاتحاد ^{عليها}.

البند ١١ من جدول الأعمال : التحسن في مواصلة تطوير وتنفيذ اتفاقية برشلونة وخطة عمل البحر المتوسط

١٠٦ - ذكر رئيس الوقود الفرنسي أنه بعد ١٥ عاماً من الخبرة المكتسبة لخطة عمل البحر المتوسط، تعتبر الأطراف المتعاقدة أن من المفيد ومن الضروري استعراض النظام الداخلي ولا سيما الإنتهاء منه مع قواعد العمل التي تؤدي إلى تحسين الكفاءة والتاكيد على الشفافية وضمان التوازن الجغرافي لختلف عناصر خطة عمل البحر المتوسط. وأشار العديد من الوقود إلى مجالات لا يجري العمل فيها بسهولة، ولا سيما إجراء اختيار المنسق . وفي هذا الصدد، دعا الرئيس الوقود التي ترغب في تشكيل فريق غير رسمي للقيام بعملية استعراض للنظام وتقديم توصيات إلى الجلسة العامة . وتطوعت وقود مصر وفرنسا واليونان وإيطاليا والمغرب وتركيا لعضوية الفريق العامل غير الرسمي .

١٠٧ - ونتيجة لذلك ، قام الفريق بدراسة عدد من الموضوعات المتعلقة باختيار المنسق والموظفين الفنيين بوحدة التسيير ، والعاملين بـ مراكز الأنشطة الاقتصادية ووظائف المكتب وعملية العرض والتدابير الخاصة بالموافقة على الميزانية وكذلك تدابير تخصيص الأموال .

١٠٨ - وبناء على ذلك ، تم إعداد ورقة غير رسمية توجز آراء الفريق عن الموضوعات الواردة أعلاه، وتم تعديلها خلال الجلسة العامة . وبعد مناقشة قصيرة، طلب الاجتماع من الأمانة، بالتعاون مع المكتب، أن يحاط علماً باللاحظات وتعديل الورقة غير الرسمية على الأطراف المتعاقدة للحصول على تعليقاتها ولدراسة جدوى بعض الاقتراحات التي قدمت من أجل تحسين عمل خطة عمل البحر المتوسط.

١٠٩ - وفي الختام، وافق الاجتماع على أن يجري تطوير موضوع تحسين تنفيذ اتفاقية برشلونة وخطة عمل البحر المتوسط خلال فترة الستين المقبلة وان تدرج في جدول أعمال الاجتماع العادي الثامن للأطراف المتعاقدة الذي سيعقد في عام ١٩٩٣ .

البند ١٢ من جدول الأعمال : تاريخ ومكان انعقاد الاجتماع العادي الثامن للأطراف المتعاقدة

١١٠ - اقترحت الأمانة أن يعقد الاجتماع العادي الثامن للأطراف المتعاقدة خلال الفترة من ١٢ إلى ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، وتم الاتفاق على المقترن بالإجماع.

١١١ - وذكر ممثل تركيا بأنه مخول بدعوة الأطراف المتعاقدة إلى عقد اجتماعها العادي الثامن في أنطاليا في تركيا.

١١٢ - وبعد أن أشار الموظف المسؤول عن خطة عمل البحر المتوسط إلى نظم ومارسات الأمم المتحدة التي تحكم عقد الاجتماعات خارج مقر الهيئة المعنية، قبل الاجتماع دعوة حكومة تركيا مع التقدير والشكر.

البند ١٣ من جدول الأعمال : مسائل أخرى

١١٣ - أعرب ممثل فرنسا عن الرأي بأن دولار الولايات المتحدة عملة غير مناسبة لاستخدامها في تقديم ميزانية وحسابات خطة عمل البحر المتوسط، وذلك لتعرض الدولار إلى التقلبات، وبينما على ذلك، يقترح أن تقوم الأمانة بالنظر في إمكانية استخدام عملة بديلة وتقديم تقرير للأطراف المتعاقدة في عام ١٩٩٣.

١١٤ - وقال الموظف المسؤول عن خطة عمل البحر المتوسط بأنه سيحيل الاقتراح إلى السلطات المختصة في برنامج الأمم المتحدة ومقر الأمم المتحدة.

١١٥ - أعلن ممثل إيطاليا أن في أول يوم أحد من شهر تموز/يوليو ١٩٩٢، وبالتعاون مع منظمة Mare Vivo، سيجري تنظيم "يوم البحر" في البندقية بمشاركة وسائل الإعلام الجماهيرية والهيئات الأخرى للدعاية للقيام بعمل مشترك للدفاع عن البحر.

١١٦ - وبالإضافة إلى ذلك، أعلن أن المعهد الإيطالي لبحوث السرطان في جنوة يقوم بإنشاء مركز مرجعي إقليمي للملوثات البحرية المسببة للسرطان والتلوث الخلقي في البحر المتوسط. وسيقوم المركز بدور حلقة اتصال فيما بين المؤسسات العلمية في إقليم البحر المتوسط التي تعمل بنشاط في هذا المجال في إطار عمل مدبلول.

البند ١٤ من جدول الأعمال : اعتماد التقرير

١١٧ - اعتمد الاجتماع تقريره يوم الجمعة ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١.

الند ١٥ من جدول الأعمال : اختتام الاجتماع

١١٨ - في ملاحظاته الختامية، هنا السيد جيفتيش الموظف المسؤول عن خطة عمل البحر المتوسط الاجتماع على إنجازاته العديدة ما في ذلك الموافقة على برنامج العمل مع ميزانية فترة السنتين ١٩٩٢ - ١٩٩٣ مع تعديلات طفيفة واعتماد النص الجديد للمرفق الرابع من بروتوكول المصادر البرية ، والإذن للمكتب بتحديد ما إذا كانت هناك حاجة إلى اجتماع خبراء ببروتوكول عرض البحر أو التوصية بعد مؤتمر مفوضين في الوقت المناسب وكذلك استكشاف إمكانية تناول التعديل المقترن ببروتوكول الإلقاء المتعلق بحظر ترميم التقنيات في البحر، وإلقاء التقنيات الصناعية في البحر المتوسط من خلال مؤتمر مفوضين ببروتوكول عرض البحر؛ ويده العمل بشأن إعداد مشروع بروتوكول بشأن نقل النفايات الخطيرة عبر الحدود في البحر المتوسط والموافقة على التقييمات والتدابير المشتركة المتعلقة بمركبات الفوسفور العضوية والمواد الاصطناعية الدائمة والمواد المشعة والكائنات الحية الدقيقة المسيبة للأمراض واعتماد مشروع خطة عمل لصيانة الحوئيات في البحر المتوسط. وأعرب عن شكر الأمانة لحكومة مصر لاستضافتها الاجتماع وشكر الرئيس على قيادته الحكيمية .

١١٩ - أعرب الرئيس عن شكره وتقديره لجميع الوقود الحاضرة لاجتماع القاهرة . واعتبر أن الأربع أيام التي قضوها في الاجتماع كانت من أفضل أيام هذا العام . فقد عمل كل فرد بجدية . وأدى تعاون المشاركين والإصرار على هذا التعاون وعلى القيام بعمل بناء من أجل البحر المتوسط إلى جعل هذا الاجتماع نموذجاً لمجتمعات أخرى . وذكر أنه يشعر بالفخر لأن يكون من منطقة البحر المتوسط وأن مصر تشعر بالفخر أيضاً بأن تكون جزءاً من البحر المتوسط لأن الروح التي سالت هذا الاجتماع والمثل والابتكارات والصدق في العمل لم يشاهدهما في المجتمعات في مناطق أخرى ، وهذا يعطينا الأمل في تحقيق إنجازات كبيرة . ووعد بالعمل بجدية أكثر بعدم من زملائه في المكتب : وهو على يقين أن من خلال هذا الدعم سيمكنوا من تنفيذ توجيهات الاجتماع . وسيعملون في إطار توجيهات الاجتماع فقط . وأعرب عن شكره تجاهة عن الاجتماع وتقديره للجهود التي قدمها برنامج الأمم المتحدة للبيئة وكل عضو في الأمانة . وذكر أن السيد جيفتيش ومعاونيه قد عملوا بجدية وإخلاص وتقان لجعل هذا الاجتماع حقيقة واستيعاب كل شيء جاء من التفكير البناء .

١٢٠ - وعقب تبادل عبارات المjalلة المعتمدة، أعلن الرئيس اختتام الاجتماع في الساعة ٤٥.٢٣ يوم الجمعة ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١.

ALGERIA
ALGERIE

M. Mohamed Ibrahim El Mill
Ambassadeur d'Algérie au Caire
Ambassade d'Algérie
14, rue Brézil
Zamalek
Le Caire
Egypt

Tel. No. : (20)(2) 341 8527
Fax No. : (20)(2) 341 4158

Head of Delegation

M. Mohamed Abbad
Premier Conseiller
Ambassade d'Algérie
14, rue Brézil
Zamalek
Le Caire
Egypt

Tel. No. : (20)(2) 341 8527
Fax No. : (20)(2) 341 4158

M. Ghachem El Kadari
Directeur Général
Centre d'études de recherche pour la pêche
11, Bd. Amirouche 42415 Bou-Ismal
W. Tipaza
Algérie

Tel. No. : (213)(2) 46 0535
Tlx. No. : 408-63354 DZ

CYPRUS
CHYPRE

Mr. Andreas Demetropoulos
National Co-ordinator for MED POL
Director
Fisheries Department
Ministry of Agriculture and Natural
Resources
Aelou 13
Nicosia
Cyprus

Tel. No. : (357)(2) 303 279
Tlx. No. : 605-4660 MINAGRI CY
Cables : FISHERIES MINAGRI
Fax No. : (357)(2) 365 955

Head of Delegation

المرفق الأول

قائمة المشاركين

ALBANIA
ALBANIE

Mr. Petrit Skende
Chairman of the Committee for Science
and Technology
Mina Peza 4
Tirana
Albania

Tel. No. : (355) 285 83
Tlx. No. : 604-2210 KOMSHK AB

Head of Delegation

Mr. Shaban Kamberi
Vice-Chairman
Environmental Preservation and
Protection Committee of Albania
R.K. Lushnjes Pall. 40, ap.45
Tirana
Albania

Tel. No. : (355) 242 52/282 80
Tlx. No. : 604-4201 KOMRPSSH AB

Mr. Irakli Vongli
Chargé d'Affaires a.i.
Embassy of Albania
29 Ismail Mouhaired Street
Zamalek
Cairo
Egypt

Tel. No. : (20)(2) 341 1064
Tlx. No. : 91-23500 AMALB UN

EGYPT
EGYPTE

H.E. Mr. Atef M. Ebeid
Minister of Cabinet Affairs
Minister of State for Administrative
Development and Minister in charge of
the Environment
Egyptian Environmental Affairs Agency
(EEAA)
11, Hassan Sabry Street
Zamalek
Cairo
Egypt

Tel. No. : (20)(2) 355 0164
Tlx. No. : 91-93794 WAZRA UN
Fax No. : (20)(2) 342 0768

Head of Delegation

Mr. Salah Hafez
Vice-chairman
Egyptian Environmental Affairs Agency
(EEAA)
Cabinet of Ministers
11, Hassan Sabry Street
Zamalek
Cairo
Egypt

Tel. No. : (20)(2) 341 6546
Tlx. No. : 91-93794 WAZRA UN
Fax No. : (20)(2) 342 0768

Mr. Aboul Fetuh Abdel Latif
Advisor to Minister of Cabinet Affairs
President, Syndicate of Scientific Workers
of Egypt
101, Kasr El-Eini Street
Cairo
Egypt

Tel. No. : (20)(2) 355 0407
Tlx. No. : 91-93069 ASRTUN
Fax No. : (20)(2) 342 0768

Mr. George Georgiades
Ambassador of the Republic of Cyprus
in Cairo
Embassy of Cyprus
23A, Ismail Mohamed Street
Cairo
Egypt

Tel. No. : (20)(2) 340 8904

**EUROPEAN ECONOMIC COMMUNITY
COMMUNAUTE ECONOMIQUE
EUROPEENNE**

M. Vladimiro Mandl
Chef
Direction Générale Environnement
Sécurité Nucléaire et Protection Civile
Commission des Communautés Européennes
Rue de la Loi 200
B-1049 Bruxelles
Belgique

Tel. No. : (32)(2) 235 4249
Tlx. No. : 46-21877 COMEU B
Cables : COMEUR BRUXELLES
Fax No. : (32)(2) 236 0626

Head of Delegation

M. Jacques Vaccarezza
Administrateur Principal
Coordonnateur national pour le MED POL
Direction Générale Environnement
Sécurité Nucléaire et Protection Civile
Commission des Communautés Européennes
Rue de la Loi 200
B-1049 Bruxelles
Belgique

Tel. No. : (32)(2) 235 5108
Tlx. No. : 46-21877 COMEU B
Cables : COMEUR BRUXELLES
Fax No. : (32)(2) 236 0626

Mr. Khaled Fahmy
Friedrich Ebert Stiftung
Environment Expert
31, Lebnen Street
Mohandessen
Cairo
Egypt

Tel. No. : (20)(2) 347 4532
Fax No. : (20)(2) 344 1117

Mr. Raouf Saad
Deputy Director
Economic Department
Ministry of Foreign Affairs
Giza - Kournish el Nil
Giza
Cairo
Egypt

Tel. No. : (20)(2) 722 563

Ms. Hagar El-Eslamboly
Counsellor
Ministry of Foreign Affairs
Giza - Kournish el Nil
Giza
Cairo
Egypt

Tel. No. : (20)(2) 722 815

FRANCE
FRANCE

M. Serge Antcine
Directeur de la Mission
Environnement Développement
Secrétariat d'Etat chargé de
l'environnement et des risques majeurs
14, boulevard du Général Leclerc
92524 Neuilly-sur-Seine Cedex
France

Tel. No. : (33)(1) 40812 122
Tlx. No. : 42-620602 DENVIR F
Fax No. : (33)(1) 46407 547

Mr. Mohamed A. Fawzi
Marine Environment Expert
Egyptian Environmental Affairs Agency
(EEAA)
11, Hassan Sabry Street
Zamalek
Cairo
Egypt

Tel. No. : (20)(2) 341 1323
Tlx. No. : 91-93794 WAZRA UN
Fax No. : (20)(2) 342 0768

Mr. Mohamed Abdel Ayyad
Faculty of Science
Alexandria University
Moharem Bay
Alexandria
Egypt

Tel. No. : (20)(3) 492 2919
Tlx. No. : 91-54467 UNIVY UN
Fax No. : (20)(3) 815 658

Mr. Feisal A. Esmael
Consultant
Egyptian Environmental Affairs Agency
(EEAA)
11, Hassan Sabry Street
Zamalek
Cairo
Egypt

Tel. No. : (20)(2) 341 1323
Tlx. No. : 91-93794 WAZRA UN
Fax No. : (20)(2) 342 0768

Mr. Ahmed Ibrahim Naghib
National Institute of Oceanography
and Fisheries
101, Ksar El Aini Street
P.O. Box 43
11516 Cairo
Egypt

Tel. No. : (20)(2) 355 2727
Tlx. No. : 91-93069 ASRT UN
Fax No. : (20)(2) 356 2820

Mr. Evangelos Denaxas
Counsellor of Embassy
Deputy Director
Department of International Economic
Organisations and Multilateral Conventions
Ministry of Foreign Affairs
1, Academias Street
106 71 Athens
Greece

Tel. No. : (30)(1) 361 9225
Tlx. No. : 218213 YPEX GR

Mr. Vassilios Patronas
Deputy Special Legal Advisor
Special Legal Service
Ministry of Foreign Affairs
1, Academias Street
106 71 Athens
Greece

Tel. No. : (30)(1) 363 2612
Tlx. No. : 218213 YPEX GR

Ms. Athina Mourmouris
MAP Liaison Officer
Ministry for the Environment, Physical
Planning and Public Works
147, Patission Street
112 51 Athens
Greece

Tel. No. : (30)(1) 865 0334
Tlx. No. : 21-6028 DYPP GR
Fax No. : (30)(1) 864 7420

ISRAEL
ISRAEL

H.E. Mr. Yigal Bibi
Deputy Minister of the Environment
Ministry of the Environment
P.O. Box 6234
91061 Jerusalem
Israel

Tel. No. : (972)(2) 701 604
Tlx. No. : 606-25629 ENVIR IL
Fax No. : (972)(2) 513 945/251 830

Head of Delegation

Mme Isabelle Paillet
- Direction des Affaires Economiques
et Financières
(Cellule Environnement)
Ministère des Affaires Etrangères
37, Quai d'Orsay
Paris
France

Tel. No. : (33)(1) 47 53 4484
Tlx. No. : 42-270819 AFEIP F
Fax No. : (33)(1) 47 53 5085

M. Christian Locq
Mission Environnement Développement
Secrétariat d'Etat chargé de
l'environnement et des risques majeurs
14, boulevard du Général Leclerc
92524 Neuilly-sur-Seine Cedex
France

Tel. No. : (33)(1) 40812 122
Tlx. No. : 42-620602 DENVIR F
Fax No. : (33)(1) 46407 547

GREECE
GRECE

Mr. Petros Anghelakis
Ambassador
Director
Department of International Economic
Organisations and Multilateral Conventions
Ministry of Foreign Affairs
1, Academias Street
106 71 Athens
Greece

Tel. No. : (30)(1) 363 2307
Tlx. No. : 218213 YPEX GR

Head of Delegation

Mr. Uri Marinov
Director General
Ministry of the Environment
P.O. Box 6234
91061 Jerusalem
Israel

Tel. No. : (972)(2) 701 606
Tlx. No. : 606-25629 ENVIR IL
Fax No. : (972)(2) 513 945/251 830

Alternate Head of Delegation

Mr. Ephraim Dowek
Ambassador of Israel
in Cairo
Embassy of Israel
Cairo
Egypt

Tel. No. : (20)(2) 361 0528
Fax No. : (20)(2) 361 0414

Mr. Amram Pruginin
Deputy Director General
Ministry of the Environment
P.O. Box 4234
Hakirya
91061 Jerusalem
Israel

Tel. No. : (972)(2) 701 577
Tlx. No. : 606-25629 ENVIR IL
Fax No. : (972)(2) 513 945

Mr. Eli Shaked
Minister Plenipotentiary
Embassy of Israel
Cairo
Egypt

Tel. No. : (20)(2) 361 0528
Fax No. : (20)(2) 361 0414

Ms. Ruth Rotenberg
Legal Adviser
Ministry of the Environment
P.O. Box 6234
91061 Jerusalem
Israel

Tel. No. : (972)(2) 701 590/1
Tlx. No. : 606-25629 ENVIR IL
Fax No. : (972)(2) 513 945

Ms. Devorah Sendler
Adviser to the Director General
of the Ministry of the Environment
Ministry of the Environment
P.O. Box 6234
91061 Jerusalem
Israel

Tel. No. : (972)(2) 701 606
Tlx. No. : 606-25629 ENVIR IL

Mr. Oren Azram
Consultant
Ministry of the Environment
P.O. Box 6234
Jerusalem
Israel

Tel. No. : (972)(2) 701 606
Fax No. : (972)(2) 513 2945

ITALY
ITALIE

H.E. Mr. Ivo Butini
Undersecretary of State for Foreign Affairs
Ministry of Foreign Affairs
Piazzale della Farnesina 1
00194 Rome
Italy

Tel. No. : (39)(6) 369 11
Tlx. No. : 43-610429 MEEENG I
Fax No. : (39)(6) 369 136 44

Head of Delegation

Mr. Antonio Tarelli
Minister Plenipotentiary
General Direction of Economic Affairs
Ministry of Foreign Affairs
Piazzale della Farnesina 1
00194 Rome
Italy

Tel. No. : (39)(6) 6339
Tlx. No. : 43-610429 MEEENG I
Fax No. : (39)(6) 13644

Deputy Head of Delegation

Mr. Salvatore Occhipinti
Vice Direttore Generale
Direzione Generale Pesca Marittima
Ministero della Marina Mercantile
Viale dell'Arte 16
Rome
Italy

Tel. No. : (39)(6) 590 84283

Ms. Luisa Pierantonelli
Servizio Prevenzione Inquinamento
Ministero Ambiente
Piazza Venezia 11
00187 Rome
Italy

Tel. No. : (39)(6) 675 93212

Mr. Giulio Pepe
Cons. Tecnico del Sottosegretario
di Stato agli Affari Esteri
Sen. Ivo Butini
Segreteria Particolare
Ministry of Foreign Affairs
Piazzale della Farnesina 1
Rome
Italy

Tel. No. : (39)(6) 393978
Tlx. No. : 43-610429 MEEENG 1
Fax No. : (39)(6) 3613 735

Mr. Lorenzo Villa
National Co-ordinator for MED POL
Istituto Superiore di Sanità
Viale Regina Elena, 299
00100 Rome
Italy

Tel. No. : (39)(6) 4455 646 ext. 396
Tlx. No. : 43-610071 ISTSAN 1
Cables : ISTISAN, Rome
Fax No. : (39)(6) 444 0064

Mr. Giuliano Fierro
National Focal Point for PAP
Dipartimento Scienze della Terra
Università di Genova
Corso Europa, 26
16132 Genova
Italy

Tel. No. : (39)(10) 353 8270
Tlx. No. : 43-271114
Fax No. : (39)(10) 352 169

Mr. Franco Ciarnelli
National Focal Point for Blue Plan
Via Barnaba Oriani 73
00 197 Rome
Italy

Tel. No. : (39)(6) 807 8334
Tlx. No. : 43-611557 C
Fax No. : (39)(6) 858 7860

Ms. Mariella Melarini
Assistente Commerciale
Ministry of Foreign Affairs
Piazalle della Farnesina 1
Rome
Italy

Tel. No. : (39)(6) 393978
Tlx. No. : 43-510429 MEEENG 1
Fax No. : (39)(6) 3613 735

Mr. Luigi Ceffa
AGIP Company
Officer Responsible for Environmental
Protection
P.O. Box 12069
Milano
Italy

Tel. No. : (39)(2) 520 7453
Tlx. No. : 43-310246 ENI 1

Mr. Marco Firpo
Ente Colombo
Palazzo Serra Gerace
Genoa
Italy

Tel. No. : (39)(6) 284 111

MALTA
MALTE

H.E. Mr. Stanley Zammit
Parliamentary Secretary for
the Environment
Ministry of Education and the Interior
Floriana
Malta

Tel. No. : (356) 230 487
Tlx. No. : 406-1100
Fax No. : (356) 243 759

Head of Delegation

Mr. Anthony Borg
First Secretary
Ministry of Foreign Affairs
Palazzo Parisio
Merchants Street
Valletta
Malta

Tel. No. : (356) 222 407
Tlx. No. : 406-1497 MINFA MW
Fax No. : (356) 227 822

Alternate Head of Delegation

Mr. Lawrence Micallef
Principal Health Inspector
Parliamentary Secretariat for
the Environment
Ministry of Education and the Interior
Floriana
Malta

Tel. No. : (356) 230 487
Tlx. No. : 406-1515 ME MT
Fax No. : (356) 243 759

Mr. Michael Sammut
National Co-ordinator for MED POL
Department Health
Toxicology Unit
St. Luke's Hospital
Guardamangia
Malta

Tel. No. : (356) 221 019
Tlx. No. : (356) 241 269

MONACO
MONACO

M. Etienne Franzi
Délégué Permanent Adjoint auprès des
organismes internationaux
Délegation Permanente auprès des
organismes internationaux
16, Boulevard de Suisse
MC 98000 Monaco Cedex
Monaco

Tel. No. : (33) 93 30 3371
Tlx. No. : 42-469796
Fax No. : (33) 93 30 2474

Head of Delegation

M. Patrick Van Klaveren
Directeur
Office Monégasque de l'Environnement
16, Boulevard de Suisse
MC 98000 Monaco Cedex
Monaco

Tel. No. : (33) 93 25 8954
Tlx. No. : 42-469796
Fax No. : (33) 93 30 2474

MOROCCO
MAROC

M. Abdellatif Laraki
Ambassadeur du Maroc au Caire
Ambassade du Maroc
Le Caire
Egypt

Tel. No. : (20)(2) 340 9677
(20)(2) 341 4718

Head of Delegation

M. Abdellatif Nacif
Chef de la Division des Organismes
Économiques Internationaux
Ministère d'Etat chargé des Affaires
Etrangères et de la Coopération
Rabat
Morocco

Tel. No. : (212)(7) 734 802

M. Abdelhay Zerouali
Direction Générale de l'Urbanisme,
de l'Aménagement du Territoire et
de l'Environnement
Ministère de l'Intérieur
Rabat
Morocco

Tel. No. : (212)(7) 666 58
Tlx. No. : 407-32785 MIMINT M
Fax No. : (212)(2) 772 684

M. Hassan Birgach
Direction Générale de l'Urbanisme,
de l'Aménagement du Territoire et
de l'Environnement
Ministère de l'Intérieur
Rabat
Morocco

Tel. No. : (212)(7) 766 658
Tlx. No. : 407-32785 MIMINT M
Fax No. : (212)(7) 772 684

SPAIN
ESPAGNE

Ms. Amparo Rambla Gil
National Co-ordinator for MED POL
Dirección General de Política Ambiental
Ministerio Obras Publicas y Transportes
Paseo Castellana 67
28 071 Madrid
Spain

Tel. No. : (34)(1) 553 1600 Ext. 2865
Tlx. No. : 52-22325 MOPU E
Fax No. : (34)(1) 533 0711

Mr. José Gonzalez-Nicolas
Head of Service
Dirección General de Política Ambiental
Ministerio Obras Publicas y Transportes
Paseo Castellana 67
28 071 Madrid
Spain

Tel. No. : (34)(1) 253 1600 Ext. 2791
Tlx. No. : 52-22325 MOPU E
Fax No. : (34)(1) 533 0711

TUNISIA
TUNISIE

Mr. Mohamed Adel Hentati
Agence Nationale de Protection de
l'environnement (ANPE)
Premier Ministère
15 Rue 8000 - Montplaisir 1802
Tunis
Tunisia

Tel. No. : (216)(1) 782 281
Tlx. No. : 409-15190 ANPE TN
Fax No. : (216)(1) 789 844

**TURKEY
TURQUIE**

Mr. Metin Mekik
Ambassador of Turkey
in Cairo
Turkish Embassy
25 El Falaki Street
Bab El Louke
Cairo
Egypt

Tel. No. : (20)(2) 354 8364
Tlx. No. : 91-22721 TRT UN
Fax. No. : (20)(2) 354 8885

Head of Delegation

Mr. Akin Alptuna
Deputy Director-General
for Multilateral Economic Affairs
Ministry of Foreign Affairs
Ankara
Turkey

Tel. No. : (90)(4) 286 6126
Tlx. No. : 607-44200 /44235
Fax. No. : (90)(4) 287 1644

Alternate Head of Delegation

Mr. Turgut Balkas
National Co-ordinator for MED POL
Middle East Technical University
Environmental Engineering Dept.
06531 Ankara
Turkey

Tel. No. : (90)(4) 223 7100 ext. 2648
Tlx. No. : 607-42761 ODTK TR

Ms. Nuran Taiu
Head of Department for External Relations
Ministry of Environment
Ataturk Bulvari 143
Bakanliklar
Ankara
Turkey

Tel. No. : (90)(4) 118 4531
Tlx. No. : 607-44620 BBCGM
Fax. No. : (90)(4) 117 7971

Ms. Nesrin Algan
Chief of Section
Ministry of Environment
Ataturk Bulvari 143
Bakanliklar
Ankara
Turkey

Tel. No. : (90)(4) 117 4456
Tlx. No. : 607-44620 BBCGM
Fax No. : (90)(4) 117 7971

YUGOSLAVIA
YOUOSLAVIE

H.E. Ms. Radmila Kiprijanova
Deputy Federal Secretary for Development
Federal Secretariat for Development
Omladinskih Brigada 1
11070 Belgrade
Yugoslavia

Tel. No. : (38)(11) 199 128
Tlx. No. : 62-11448
Fax No. : (38)(11) 2222 909

Head of Delegation

Mr. Danilo Vucetic
First Counsellor
Embassy of Yugoslavia
4, Ahmed Heshmat Street
Zamalek
Cairo
Egypt

Tel. No. : (20)(2) 340 4061

Mr. Dimitrije Krsmanovic
Senior Adviser
Federal Secretariat for Development
Omladinskih Brigada 1
11070 Belgrade
Yugoslavia

Tel. No. : (38)(11) 602555 ext. 3634
Tlx. No. : 62-114488
Fax. No. : (38)(11) 222 2909

Mr. Franjo Gasparovic
Consultant
Ministry of the Environment, Physical
Planning and Construction of
the Republic of Croatia
Proleterskih Brigada 78
41000 Zagreb
Yugoslavia

Tel. No. : (38)(41) 426 207
Tlx. No. : 62-22120 TANZG YU
Fax No. : (38)(41) 426 590

OBSERVERS

BULGARIA
BULGARIE

Mr. Stoyan Rizov
First Secretary
Embassy of the Republic of Bulgaria
6, El Malek El Afdal Street
Zamalek
Cairo
Egypt

Tel. No. : (20)(2) 341 3025

ROMANIA
ROUMANIE

Mr. Ioan Covaci
Ambassador
Embassy of Romania
Cairo
Egypt

c/o Ministry for Foreign Affairs
Alea Modrojan, 14
Bucharest, Sectoral 1
Romania

Tel. No. : (40)(0) 33 40 60

UNITED NATIONS BODIES AND SECRETARIAT UNITS
SECRETARIAT DES NATIONS UNIES

UNITED NATIONS DEVELOPMENT PROGRAMME
(UNDP)
PROGRAMME DES NATIONS UNIES POUR LE
DEVELOPPEMENT (PNUD)

Mr. Pedro Mercader
Resident Co-ordinator of the UN System's
Operational Activities for Development
United Nations Development Programme
P.O. Box 982
29, Dr. Taha Hussein Street
Zamalek
Cairo
Egypt

Tel. No. : (20)(2) 341 4385
Tlx. No. : 91-92034 DP UN
Fax No. : (20)(2) 340 2638

UNITED NATIONS ENVIRONMENT PROGRAMME
(UNEP)
PROGRAMME DES NATIONS UNIES POUR
L'ENVIRONNEMENT (PNUE)

Mr. Mostafa Kamal Tolba
Executive Director
United Nations Environment Programme
P.O. Box 30552
Nairobi
Kenya

Tel. No. : (254)(2) 230 800
Tlx. No. : 967-22068 UNEP KE
Cables : UNITERRA, NAIROBI
Fax No. : (254)(2) 226 895

Mr. William Mansfield III
Deputy Executive Director
United Nations Environment Programme
P.O. Box 30552
Nairobi
Kenya

Tel. No. : (254)(2) 520 600
Tlx. No. : 967-22068 UNEP KE
Cables : UNITERRA, NAIROBI
Fax No. : (254)(2) 226.895

UNITED NATIONS ENVIRONMENT PROGRAMME
to ALECSO
PROGRAMME DES NATIONS UNIES POUR
L'ENVIRONNEMENT pour ALECSO

Mr. A. Al-Futaih
United Nations Environment Programme
to ALECSO
The League of Arab States and Arab
Specialized Organizations, c/o UNDP Cairo
P.O. Box 982
29, Dr. Taha Hussein Street
Zamalek
Cairo
Egypt

Tel. No. : (20)(2) 340 1422
Tlx. No. : 91-20901 UNEP C
Fax No. : (20)(2) 340 8329

UNEP/CO-ORDINATING UNIT FOR THE
MEDITERRANEAN ACTION PLAN
(MAP)
PNUE/UNITE DE COORDINATION DU
PLAN D'ACTION POUR LA
MEDITERRANEE (PAM)

Mr. Ljubomir Jeltic
Officer-in-charge

Mr. Ibrahim Dharat
Programme Officer

Mr. Francesco Saverio Civili
Marine Scientist

Mr. Adnan Aksel
Computer Operations Officer

Mr. Christian Marx
Fund/Administrative Officer

P.O. Box 18019
48, Vassileos Konstantinou Avenue
116 10 Athens
Greece

Tel. No. : (30)(1) 724 4536
Tlx. No. : 21-222564 MEDU
Cables : UNITERRA ATHENS
Fax No. : (30)(1) 729 1160
E-Mail : UNICEF Network
(ITT/DIALCOM)
UNET UNEP.MEDU USER ID: UNE058

**CONSULTANTS TO THE CO-ORDINATING UNIT
CONSULTANTS AUPRES DE L'UNITE DE
COORDINATION**

Mr. Michael Tobin
Officer-in-charge
Programme Management Unit
United Nations Conference on Trade
and Development (UNCTAD)
Palais des Nations
1211 Geneva
Switzerland

Tel. No. : (41)(22) 734 6011
Tlx. No. : 45-412962
Fax No. : (41)(22) 733 6542

Mr. Evangelos Raftopoulos
Lecturer of Public International Law
at the University of Athens
22, Dorileou Street
115 21 Athens
Greece

Tel. No. : (30)(1) 644 8414

Mr. Edward Scicluna
Department of Economics
University of Malta
Msida
Malta

Tel. No. : (356) 333 997
Cables : UNIVERSITY, Malta
Tlx. No. : 406-407 HI EDUC
Fax No. : (356) 336 450

REPRESENTATIVES OF UNITED NATIONS SPECIALIZED AGENCIES
REPRESENTANTS DES INSTITUTIONS SPECIALISEES DES NATIONS UNIES

FOOD AND AGRICULTURE
ORGANIZATION OF THE
UNITED NATIONS (FAO)
ORGANIZATION DES NATIONS UNIES
POUR L'ALIMENTATION ET
L'AGRICULTURE

Mr. Gabriel P. Gabrielides
Senior Fishery Officer (Marine Pollution)
FAO Project Office
Co-ordinating Unit for the
Mediterranean Action Plan
P.O. Box 18019
48, Vassileos Konstantinou Avenue
116 10 Athens
Greece

Tel. No. : (30)(1) 724 4536
Tlx. No. : 21-222564 MEDU GR
Fax No. : (30)(1) 729 1160

WORLD HEALTH ORGANIZATION (WHO)
ORGANISATION MONDIALE DE
LA SANTE (OMS)

Mr. J.I. Waddington
Co-ordinator for the
European Centre on Environment and Health
World Health Organization
Regional Office for Europe
8, Scherfigsvej
2100 Copenhagen
Denmark

Tel. No. : (45) 39 171289
Tlx. No. : 55-15348 WHO DK
Fax No. : (45) 31 181120
Teletex : 9118785UNISANTE

Mr. Louis Saliba
Senior Scientist
WHO/EURO Project Office
Co-ordinating Unit for the
Mediterranean Action Plan
P.O. Box 18019
48, Vassileos Konstantinou Avenue
116 10 Athens
Greece

Tel. No. : (30)(1) 724 4536
Tlx. No. : 21-222564 MEDU GR
Fax No. : (30)(1) 729 1160

WORLD METEOROLOGICAL ORGANIZATION
(WMO)
ORGANISATION METEOROLOGIQUE
MONDIALE (OMM)

Mr. Alexander Soudine
Senior Scientific Officer
Environment Division
WMO Research and Development
Programme
1, Avenue Giuseppe Motta
P.O. Box 5
1211 Geneva
Switzerland

Tel. No. : (41)(22) 730 8420
Tlx. No. : 45-414998 A OMM CH
Cables : METEOMOND GE
Fax No. : (41)(22) 734 2326

INTERNATIONAL MARITIME
ORGANIZATION (IMO)
ORGANISATION MARITIME
INTERNATIONALE (OMI)

Mr. K. Voskresensky
Director
Marine Environment Division
4, Albert Embankment
London, SE1 7SR
United Kingdom

Tel. No. : (44)(71) 735 7611
Tlx. No. : 51-23588 IMOLDN G
Fax No. : (44)(71) 587 3210

INTERGOVERNMENTAL OCEANOGRAPHIC
COMMISSION OF UNESCO (IOC)
COMMISSION OCEANOGRAPHIQUE
INTERGOUVERNEMENTALE (COI)

Mr. Yousef Halim
IOC Consultant
Faculty of Science
Department of Oceanography
Alexandria
Egypt

Tel. No. : (20) (3) 586 9661
Tlx. No. : 91-541800 COMLX UN

INTERNATIONAL ATOMIC ENERGY AGENCY
(IAEA)
INTERNATIONAL LABORATORY OF MARINE
RADIOACTIVITY (ILMR)
AGENCE INTERNATIONALE DE L'ENERGIE
ATOMIQUE (AIEA)

Mr. J.W. Readman
Head, Organic Chemistry Unit
IAEA Marine Environment Laboratory
19, Av. des Castellans
MC-98000
Monaco

Tel. No. : (33) 93 50 4488
Tlx. No. : 42-479378 ILMR
Fax No. : (33) 93 25 7346

OTHER INTERGOVERNMENTAL AND NON-GOVERNMENTAL ORGANIZATIONS
AUTRES ORGANISATIONS INTERGOUVERNEMENTALES ET NON GOUVERNEMENTALES

INTERNATIONAL JURIDICAL ORGANIZATION
FOR ENVIRONMENT AND DEVELOPMENT (IJO)
ORGANISATION JURIDIQUE
INTERNATIONALE POUR L'ENVIRONNEMENT
ET LE DEVELOPPEMENT

Mr. Mario Guttieres
President
International Juridical Organization
for Environment and Development (IJO)
Via Barberini 3
00187 Rome
Italy

Tel. No. : (39)(6) 474 2117
Tlx. No. : 43-614046 IJO 1
Cables : JOURCOUNTRIES, Rome
Fax No. : (39)(6) 474 5779

Ms. Mary Ellen Sikabonyi
Director Projects and Research
International Juridical Organization
for Environment and Development (IJO)
Via Barberini 3
00187 Rome
Italy

Tel. No. : (39)(6) 474 2117
Tlx. No. : 43-614046 IJO 1
Cables : JOURCOUNTRIES, Rome
Fax No. : (39)(6) 474 5779

THE OIL INDUSTRY INTERNATIONAL
EXPLORATION AND PRODUCTION
FORUM (E & P FORUM)

Mr. Anthony D. Read
Deputy Executive Secretary
The Oil Industry International Exploration
and Production Forum (E & P Forum)
25/28 Old Burlington Street
London W1X 1LB
United Kingdom

Tel. No. : (44)(71) 437 6291
Tlx. No. : 51-919707
Fax No. : (44)(71) 434 3721

WORLD WIDE FUND FOR NATURE (WWF)
FOND MONDIAL POUR LA NATURE

Mr. Luigi Guerrera
Mediterranean Project Co-ordinator
World Wide Fund for Nature International
WWF Italy
Via Salaria 221
00 199 Rome
Italy

Tel. No. : (39)(6) 844 0145
Fax No. : (39)(6) 855 4410

GREENPEACE INTERNATIONAL**Mr. Xavier Pastor**

Mediterranean Sea Project Co-ordinator
Greenpeace Mediterranean Sea Project
Greenpeace International
Ses Rafaletes, 16
07015 Palma de Mallorca
Spain

Tel. No. : (34)(71) 405 812
Tlx. No. : 52-69992 GPMED E
Fax No. : (34)(71) 404 569

Mr. Mario Damato.

Researcher
Greenpeace International
Ses Rafaletes 16
07015 Palma de Mallorca
Spain

Tel. No. : (34)(71) 405 812
Tlx. No. : 52-69992 GPMED E
Fax No. : (34)(71) 404 569

Ms. Domitilla Senni

Greenpeace International
Treaties and Conventions Division
Viale Manlio Gelsomini 28
00153 Rome
Italy

Tel. No. : (39)(6) 578 2484
Tlx. No. : 43-616312 GP
Fax No. : (39)(6) 578 3531

Mr. Paul Johnston

Advisor
Greenpeace International
c/o Queen Mary Westfield College
Mile end Road
London E1 UNS
United Kingdom

Tel. No. : (44)(71) 975 5291
Fax No. : (44)(71) 975 5500

Mr. Arnaud André Apoteker
Greenpeace International
Researcher
28, rue des Petites Ecuries
Paris
France

Tel. No. : (33)(1) 47 70 4689
Fax No. : (33)(1) 47 70 4691

Mr. Mekki Azzouz
Ismal Laboratoire de Chimie Marine
Plage Ouest Sidi-Fredj
Tipaza
B.P. 54
Algérie

Tel. No. : (213)(2) 39 19 13
Fax No. : (213)(2) 39 35 38

HELLENIC MARINE ENVIRONMENT
PROTECTION ASSOCIATION
(HELMEPA)

Ms. Vicki Kyriazis
International Relations for
HELMEPA-MEDSPA
5, Pergamou Str.
N. Smyrni
171 21 Athens
Greece

Tel. No. : (30)(1) 934 3088
Tlx. No. : 21-223179 HELM GR
Fax No. : (30)(1) 935 3847

Ms. Ypatia Mitsatsos
International Relations for
HELMEPA-MEDSPA
5, Pergamou Str.
N. Smyrni
171 21 Athens
Greece

Tel. No. : (30)(1) 934 3088
Tlx. No. : 21-223179 HELM GR
Fax No. : (30)(1) 935 3847

EUROPEAN ENVIRONMENTAL BUREAU (EEB)
BUREAU EUROPEEN DE L'ENVIRONNEMENT
(BEE)

Mr. Michael Scoullos
President
EEB Headquarters
26 rue de la Victoire
B-1060 Bruxelles
Belgique

Tel. No. : (32)(2) 539 0037
Tlx. No. : 46-62720 BEE
Fax No. : (32)(2) 539 0921

EEB / Mediterranean Information Office (MIO)
28, Tripodon Street
P.O. Box 30035
Plaka
100 33 Athens
Greece

Tel. No. : (30)(1) 360 5319
Fax No. : (30)(1) 362 2535

INTERNATIONAL COUNCIL FOR BIRD
PRESERVATION (ICBP)
CONSEIL INTERNATIONAL POUR
LA PROTECTION DES OISEAUX

Mr. Tobias Salathé
Programme Officer
32, Cambridge Road
Girton
Cambridge C83 OPJ
United Kingdom

Tel. No. : (44)(223) 277 318
Tlx. No. : 51-818794 ICBP G
Fax No. : (44)(223) 277 200

FRIENDS OF THE EARTH INTERNATIONAL
COORDINATION EUROPÉENNE DES AMIS
DE LA TERRE (CEAT)

Mr. Gerard Peet
Friends of the Earth International
29, rue Blanche
1050 Bruxelles
Belgique

Tel. No. : (32)(2) 5377 228
Fax No. : (32)(2) 5375 599

Mr. Peter Glandfield
Friends of the Earth Cyprus
P.O. Box 3411
Limassol
Cyprus

Tel. No. : (357)(5) 347 042
Fax No. : (357)(5) 347 043

Ms. Patricia Jimenez

Coordinatrice des campagnes

Friends of the Earth European Coordination

29, rue Blanche

1050 Bruxelles

Belgique

Tel. No. : (32)(2) 5377 228

Fax No. : (32)(2) 5375 596

**WORLD FOUNDATION FOR
ENVIRONMENT AND DEVELOPMENT/
INTERNATIONAL ENVIRONMENTAL
CONFLICT MANAGEMENT (WFED/IECM)**

Mr. Harald Nygaard

WFED/IECM

Resource Geographical Group

University of Oslo

P.O. Box 1042 Blindern

0316 Oslo 3

Norway

Tel. No. : (47)(2) 85 59 32

Fax No. : (47)(2) 85 59 29

**REGIONAL ACTIVITY CENTRES FOR THE MEDITERRANEAN ACTION PLAN
CENTRES D'ACTIVITES REGIONALES DU PLAN D'ACTION POUR LA MEDITERRANEE**

**UNEP/IMO REGIONAL MARINE
POLLUTION EMERGENCY RESPONSE
CENTRE FOR THE MEDITERRANEAN
SEA (REMPEC)
CENTRE REGIONAL MEDITERRANEEN
POUR L'INTERVENTION D'URGENCE
CONTRE LA POLLUTION MARINE
ACCIDENTELLE (REMPEC)**

Mr. Jean-Claude Sainlos

Director

Regional Marine Pollution Emergency
Response Centre for the Mediterranean Sea
Manoel Island
Malta

Tel. No. : (356) 33 7296-8

Tlx. No. : 406-1464 MW

Cables : UNROCC, Malta

Fax No. : (356) 33 9951

**REGIONAL ACTIVITY CENTRE
FOR BLUE PLAN (RAC/BP)
CENTRE D'ACTIVITES REGIONALES
DU PLAN BLEU (CAR/PB)**

M. Michel Batisse

President

Regional Activity Centre for Blue Plan
Place Sophie Laffitte
Sophia Antipolis
06560 Valbonne
France

Tel. No. : (33) 93 65 39 59

Tlx. No. : 42-970005

Fax No. : (33) 93 653528

M. Bernard Glass
Directeur
Regional Activity Centre for Blue Plan
Place Sophie Laffitte
Sophia Antipolis
06560 Valbonne
France

Tel. No. : (33) 93 65 39 59
Tlx. No. : 42-970005
Fax No. : (33) 93 653528

REGIONAL ACTIVITY CENTRE
FOR THE PRIORITY ACTIONS PROGRAMME
(RAC/PAP)
CENTRE D'ACTIVITES REGIONALES
DU PROGRAMME D'ACTIVITES
PRIORITAIRES (CAR/PAP)

Mr. Arsen Pavasovic
Director
Regional Activity Centre
for Priority Actions Programme
Kraj sv. Ivana 11
P.O. Box 74
58000 Split
Yugoslavia

Tel. No. : (38)(58) 591 171
Tlx. No. : 62-26477 YU URBS
Fax No. : (38)(58) 361 677

Mr. Ivica Trumbic
Assistant Director
Regional Activity Centre
for Priority Actions Programme
Kraj sv. Ivana 11
P.O. Box 74
58000 Split
Yugoslavia

Tel. No. : (38)(58) 591 171
Tlx. No. : 62-26477 YU URBS
Fax No. : (38)(58) 361 677

REGIONAL ACTIVITY CENTRE
FOR SPECIALLY PROTECTED AREAS
(RAC/SPA)
CENTRE D'ACTIVITES REGIONALES
DES AIRES SPECIALEMENT
PROTEGEES (CAR/ASP)

Mr. Mohamed Saied
Director
Regional Activity Centre for
Specially Protected Areas
c/o Institut national scientifique
et technique d'océanographie et de pêche
2025 Salammbo
Tunisia

Tel. No. : (216)(1) 730 420
Tlx. No. : 409-14739 MEDRAPTN
Fax No. : (216)(1) 730 496

ATELIER DU PATRIMOINE DE LA VILLE
DE MARSEILLE
RESEAU DES 100 SITES HISTORIQUES

M. Daniel Drocourt
Coordonnateur
"100 Sites historiques méditerranéens"
du Plan d'action pour la Méditerranée
Atelier du Patrimoine de la Ville de Marseille
10, Square-Belsunce
13001 Marseille
France

Tel. No. : (33) 91 907 874
Fax No. : (33) 91 561 461

Ms. Myriam Morel
Conservateur Musée
Musée d'Histoire de Marseille
Centre Bourse
Marseille
France

Tel. No. : (33) 91 904 222

المرفق الثاني

قائمة الوثائق

Working Documents (in Arabic, English, French, Spanish)

UNEP(OCA)/MED IG.2/1	Provisional Agenda
UNEP(OCA)/MED IG.2/2	Annotated Provisional Agenda
UNEP(OCA)/MED IG.2/3	Recommendations and proposed programme budget for 1992-1993 submitted for adoption
UNEP(OCA)/MED IG.2/3/Add.1	Draft Protocol for the Prevention of the Pollution of the Mediterranean Sea by Transboundary Movements of Hazardous Wastes and their Disposal
UNEP(OCA)/MED IG.2/3/Add.2	Draft Action Plan for the Conservation of Cetaceans in the Mediterranean Sea
UNEP(OCA)/MED IG.2/4	Report of the Seventh Ordinary Meeting of the Contracting Parties to the Convention for the Protection of the Mediterranean Sea against Pollution and its related protocols

Information Documents (in English and French)

UNEP(OCA)/MED IG.2/Inf.1/Corr.1	List of Documents
UNEP(OCA)/MED IG.2/inf.2	List of Participants
UNEP(OCA)/MED IG.2/Inf.3 (also in Arabic and Spanish)	Progress report of the Executive Director on the Implementation of the Mediterranean Action Plan in 1990-1991
UNEP(OCA)/MED IG.2/Inf.4	Progress report on Coastal Areas Management Programme (CAMP)
UNEP/BUR/39/4	Report of the financial experts on the impact of inflation rates and exchange rate fluctuations on the MAP budget
UNEP/BUR/39/4 Add.1	Report of the meeting of experts on the impact of inflation and exchange rate fluctuations on MAP budget
UNEP(OCA)/MED WG.28/5	Report of the meeting of experts on the protection of Mediterranean cetaceans Preventing the transboundary movements of hazardous waste in the Mediterranean Region

Reference Documents

MED UNIT (Athens)

UNEP(OCA)/MED.IG.1/5

Report of the Sixth Ordinary Meeting of the Contracting Parties (Athens, 3-6 October 1989)

UNEP(OCA)/MED.WG.12/6

Report of the Joint Meeting of the Scientific and Technical Committee and the Socio-Economic Committee (Athens, 29 May - 1 June 1990)

UNEP(OCA)/MED.WG.18/4

Report of the Second Meeting of the Working Group of experts on the draft Protocol for the Protection of the Mediterranean Sea against pollution resulting from Exploration and Exploitation of the Continental Shelf and the Seabed and its Sub-soil (Athens, 8-11 January 1991)

UNEP(OCA)/MED.WG.20/2

Report of the Third Meeting of MED Unit and Regional Activity Centres (RACs) on MAP programme (Athens, 14-15 January 1991)

UNEP(OCA)/MED.WG.19/4

Report of the Meeting of the Working Group on the Mediterranean Report for the 1992 United Nations Conference on Environment and Development (Athens, 16-18 January 1991)

UNEP(OCA)/MED.WG.25/5

Report of the Joint Meeting of the Scientific and Technical Committee and the Socio-Economic Committee (Athens, 6-10 May 1991)

UNEP/BUR/36/4

Report of the Meeting of the Bureau of the Contracting Parties (Cairo, 19-20 February 1990)

UNEP/BUR/37/5

Report of the Meeting of the Bureau of the Contracting Parties (Rome, 6-7 September 1990)

UNEP/BUR/38/5

Report of the Meeting of the Bureau of the Contracting Parties (Brussels, 9-10 April 1991)

UNEP/BUR/39/6

Report of the Meeting of the Bureau of the Contracting Parties (Paphos, 16-17 July 1991)

UNEP/BUR/39/Inf.3

Composition of the Bureau of the Contracting Parties
Global Environment Facility (GEF) - Note by the Secretariat

UNEP/BUR/39/Inf.4

MED POL

- UNEP(OCA)/MED WG.11/12 Report of the XXIII Meeting of the Inter-Agency Advisory Committee (IAAC) for MED POL (Athens, 8-11 January 1990)
- UNEP(OCA)/MED WG.17/1 Report of the consultation meeting on the preparation of the monitoring programme of Izmir Bay (Athens, 2-3 July 1990)
- UNEP(OCA)/MED WG.22/1 Report of the first task team meeting on the climatic changes on the Island of Rhodes (Athens, 23-24 October 1990)
- UNEP(OCA)/MED WG.24/1 Report of the XXIV Meeting of the Inter-Agency Advisory Committee (IAAC) for MED POL (Athens, 3-7 December 1990)
- UNEP(OCA)/MED WG.25/Inf.4 Assessment of the state of pollution in the Mediterranean Sea by organophosphorus compounds
- UNEP(OCA)/MED WG.25/Inf.5 Assessment of the state of pollution in the Mediterranean Sea by persistent synthetic materials which may float, sink or remain in suspension
- UNEP(OCA)/MED WG.25/Inf.6 Assessment of the state of pollution in the Mediterranean Sea by radioactive substances
- UNEP(OCA)/MED WG.25/Inf.7 Assessment of the state of pollution in the Mediterranean Sea by pathogenic microorganisms
- UNEP(OCA)/MED WG.25/Inf.8 Progress report on the implementation of the Dumping Protocol
- UNEP(OCA)/MED WG.25/Inf.9 Progress report on the activities concerning implications of climatic changes in the Mediterranean region
- UNEP(OCA)/MED WG.25/Inf.10 Guidelines for monitoring marine dumping sites
- UNEP(OCA)/MED WG.26/2 Report of the first meeting of the task team on the implications of climatic changes on the Kastela Bay coastal area (Split, 25-26 April 1991)
- FIR/MEDPOL/ROP/1 Report of the ad-hoc meeting on the review of the assessment document and proposed measures concerning organophosphorus compounds (Athens, 7-8 March 1990)

FIR/MEDPOL/SP/25

Report of the FAO/UNEP/IAEA consultation meeting on the accumulation and transformation of chemical contaminants by biotic and abiotic processes in the marine environment (La Spezia, Italy, 24-28 September 1990)

FIR/MEDPOL/LBS/3

Report of the FAO/UNEP/IAEA consultation meeting on the assessment of pollution by 14 chemical elements listed in item 1 of Annex II of the LBS Protocol (Athens, 13-15 February 1991)

EUR/ICP/CEH 082

Programmes and measures for the protection of the Mediterranean Sea against pollution from land-based sources, Report on a joint WHO/UNEP meeting, Alexandria, 5-9 November 1989

EUR/ICP/CEH 083

Microbiological pollution of the Mediterranean Sea, Report on a joint WHO/UNEP meeting, Valletta, 13-16 December 1989

UNEP/IMO Regional Marine Pollution Emergency Response Centre for the Mediterranean Sea (REMPEC)(Malta)

IMO/UNEP: Companies offering services in cases of emergency in the Mediterranean, fifth edition, REMPEC, January 1990

IMO/UNEP: Proceedings of the workshop on combating accidental pollution of the Mediterranean Sea by harmful substances, Malta, 22-26 May 1989, REMPEC, June 1990

Report of the seminar on financial questions, Liabilities and compensation for consequences of accidents causing pollution by oil and other harmful substances, Malta, 8-12 October 1990

Report of the meeting of the drafting group on principles and guidelines concerning co-operation and mutual assistance in case of emergency, Malta, 21-22 March 1991

Regional Information System:

Part A - Basic texts, recommendations, principles and guidelines concerning marine pollution preparedness response and mutual assistance (Preliminary version), January 1991

Part B - Lists and inventories - Section 1 - Directory of competent national authorities in charge of accidental marine pollution preparedness, response and mutual assistance and other relevant information (preliminary version, January 1991)

Part C - Databanks, forecasting models and decision support systems - Section 4 - List of alerts and accidents in the Mediterranean, January 1991

Part C - Databanks, forecasting models and decision support systems - Section 6 - Standardized classification systems for chemicals accidentally spilt at sea, May 1991

Part D - Operational guides and technical documents - Section 4 - The significance of a material safety data sheet, March 1991

Blue Plan/Regional Activity Centre (BP/RAC) (Sophia Antipolis)

Thematic fascicle No.1 - Pêche et aquaculture en Méditerranée, October 1990, edited in French by ECONOMICA

Thematic fascicle No.2 - Les fôrets méditerranéennes, November 1990, edited in French by ECONOMICA

Thematic fascicle No.3 - Conservation des écosystèmes méditerranéens, March 1991, edited in French by ECONOMICA

The Blue Plan/Futures for the Mediterranean basin, edited in English by Oxford University Press/England, 1990

The Blue Plan/Executive Summary, edited in Serbo-Croat in 1991; re-issue in French in 1991

Report of the Meeting of the Working Group of the orientation of the activities of the Blue Plan (Sophia Antipolis, 10-11 April 1991)

Priority Actions Programme/Regional Activity Centre (PAP/RAC) (Split)

(CPP/1988-1989/SY/PS)

Preliminary study of the integrated plan for the Syrian Coastal Region

(CPP/1988-1989/TR/Doc.1)

Natural characteristics of the Izmir Bay and the impact of waste water

(CAMP/1990-91/TR/GIS-TC.1)

Report on the first phase of GIS training course, Izmir, 10-21 June, 1991

(CAMP/1990-1991/GR/IPS.1)

Report of the first phase of the preparation of the integrated planning study for the Island of Rhodes, Rhodes, 1-5 July, 1991

UNEP Regional Seas Reports and Studies
No. 122

An approach to Environmental Impact Assessment for projects affecting the coastal and marine environment

(PAP-9/MP.1)

Methodological framework for assessing tourism carrying capacity in Mediterranean coastal zones

(PAP-7/W.2/1)

Report of the workshop on environmental guidelines for municipal wastewater reuse in the Mediterranean region, Split, 11-13 June, 1990

(PAP-3/G.1)

Environmental guidelines for municipal wastewater reuse in the Mediterranean region

(PAP-5/W.4/1)

Report of the workshop on planning, designing and implementation of rehabilitation projects in historic areas, Barcelona, 22-25 October, 1990

(PAP-7/COP.2)

Code of practice for environmentally sound management of liquid waste discharge in the Mediterranean Sea

Specially Protected Areas/Regional Activity Centre (SPA/RAC) (Tunis)

UNEP(OCA)/MED WG.23/1

Report of the Workshop of managers of Mediterranean protected areas for the realization of a Mediterranean protected areas managers network (Monaco, 5-6 October 1990)

Atelier du Patrimoine de la Ville de Marseille

Réseau des 100 sites historiques

Association Méditerranéenne des Patrimoines Historiques ((A.M.P.H.I.)

Catalogue of the Centres producing photogrammetric surveys of monuments and sites. Technical document No. II, December 1990

MAP Technical Report Series

- | | |
|--------|--|
| No. 29 | Bibliography on Effects of Climatic Change and related topics |
| No. 30 | Meteorological and Climatological Data from Surface and Upper Measurements for the Assessment of Atmospheric Transport and Deposition of Pollutants in the Mediterranean Basin: A review |
| No. 31 | Airborne Pollution of the Mediterranean Sea. Report and Proceedings of a WMO/UNEP Workshop |
| No. 32 | Biogeochemical cycles of specific pollutants (Activity K) |
| No. 33 | Assessment of organotin compounds as marine pollutants in the Mediterranean |
| No. 34 | Assessment of the state of pollution of the Mediterranean Sea by cadmium and cadmium compounds |
| No. 35 | Bibliography on marine pollution by organotin compounds |
| No. 36 | Directory of marine and coastal protected areas in the Mediterranean region. Part I - Sites of biological and ecological value |
| No. 37 | Final reports on research projects dealing with eutrophication and plankton blooms (Activity H) |
| No. 38 | Common Measures adopted by the Contracting Parties to the Convention for the Protection of the Mediterranean Sea against Pollution |
| No. 39 | Assessment of the state of pollution of the Mediterranean Sea by organohalogen compounds |
| No. 40 | Final reports on research projects (Activities H,I and J) |
| No. 41 | Wastewater reuse for irrigation in the Mediterranean region |
| No. 42 | Report on the status of Mediterranean marine turtles |
| No. 43 | Posidone: Livre rouge "Gérard Vuignier" marine plants, populations and landscapes threatened in the Mediterranean |

- | | |
|--------|---|
| No. 44 | Bibliography on Aquatic Pollution by Organophosphorus Compounds |
| No. 45 | Transport of Pollutants by Sedimentation: Collected papers from the first Mediterranean Workshop |
| No. 46 | Epidemiological studies related to Environmental Quality Criteria for bathing waters, shellfish-growing waters and edible marine organisms (Activity D). Final report on project on relationship between microbial quality coastal seawater and rotavirus-induced gastroenteritis among bathers (1986-88) |
| No. 47 | Jellyfish blooms in the Mediterranean Sea (Trieste, 2-5 September 1987) |
| No. 48 | Final reports on research projects (Activity G) |

المرفق الثالث

**بيان الدكتور مصطفى كمال طلبة
المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة**

**إلى الاجتماع العادي السابع للأطراف المتعاقدة
في اتفاقية برشلونة لحماية البحر المتوسط**

القاهرة، ٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١

سيدي الرئيس ،

اسمحوا لي أن أتقدم بالشكر إلى حكومة مصر لاستضافتها هذا الاجتماع المهم للأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة لحماية البحر المتوسط . وهذه أيضاً أول مرة يعقد فيها في القاهرة . ومن دواعي سروري أن أرحب بكم في بلدي . وهذه هي الذكرى الخامسة عشر لاتفاقية برشلونة - وهو الوقت الذي علينا أن نعرف فيه مدى الشوط الذي قطعناه وما يزال أمامنا من عمل لإنجازه .

إن هناك تغيراً في الطريقة التي يدرك بها الناس المشاكل البيئية . ففي أوائل السبعينيات - عندما تفرغت للعمل في مجال القضايا البيئية - كان الناس يقولون ، "إن البيئة ليست مشكلة - وليس علينا أن نفعل شيئاً" واليوم يقولون "إن البيئة مشكلة - علينا أن نفعل شيئاً" إلا أنهم يغلوون القليل ، بالرغم من وجود بعض الاستثناءات .

إن خطة عمل البحر المتوسط مثلاً هي من بين هذه الاستثناءات . إنها إطار لعمل جماعي يقوم على خدمة البحر . إلا أننا - أعني من يظهرون بعض الالتزام بالعمل معًا لإنقاذ بحربنا - ضحايا نهج القول الكثير والعمل القليل .

سيدي الرئيس ، حضرات الرؤساء المحترمين ،

في ملاحظاتي اليوم أود أن أذكر على بعض الانجازات التي تحققت منذ الاجتماع الأخير للأطراف المتعاقدة في شهر تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ . وبعد ذلك أود أن أذكر بعض الجوانب التي لم تتم تتحقق بعد . وأعتقد أنكم ستتفقون معني، عندما أنتهي ، بأنه بالرغم من الانجازات الكثيرة - ما زال هناك الكثير أيضاً لتحقيقه إذا أردت الأطراف أن تتفق وعودها بالكامل .

اسمحوا لي أن أذكر بعض الأسباب الرئيسية للرخص الذي أشعر به :

- ١ -
لقد انضمت ألبانيا إلى اتفاقية برشلونة وإلى البروتوكولات الأربع المتعلقة بها في شهر آيار/مايو ١٩٩٠ . وأصبحت جميع بلدان البحر المتوسط البالغ عددها ١٨ بلداً والاتحاد الاقتصادي الأوروبي أطرافاً متعاقدة في اتفاقية برشلونة وبروتوكول الإلقاء وبروتوكول حالات الطوارئ .

-
لقد صدق بلدان آخران على بروتوكول المصادر البرية بحيث أصبح عدد بلدان البحر المتوسط التي هي أطرافاً متعاقدة في هذا البروتوكول ١٦ بلداً ؛

-
صدقت المغرب على بروتوكول المناطق الممتدة بحماية خاصة بحيث أصبح عدد بلدان البحر المتوسط التي هي أطرافاً في هذا البروتوكول ١٦ بلداً أيضاً .

- ٢ -
وافق المجتمع اللجيتين التقنيتين في شهر آيار/مايو ١٩٩١ على المرفق الرابع لبروتوكول المصادر البرية المتعلق بالثلوث المحمول جوا في البحر المتوسط وسينظر هذا الاجتماع فيه لاعتماده .

- ١- معرض أمامكم عن اصر لبروتوكول ممكّن لمنع تلوث البحر المتوسط بواسطة نقل النفايات الخطيرة والخلص منها عبر الحدود لكي تتذمروا فيها :

٢- معرض أمامكم مقترن استجابة لطلب الأطراف في عام ١٩٨٩ لتعديل بروتوكول الإلقاء من خلال حظر ترميم النفايات في البحر للنظر فيه في هذا الاجتماع . ويشمل نفس المقترن فيما يتعلق بحظر إلقاء النفايات الصناعية بناء على طلب الجتنين التقنيتين .

٣- وافقت الجتنان التقنيتان على تدابير مشتركة لحماية البحر المتوسط من التلوث بواسطة المركبات القسفورية العضوية والمواد الاصطناعية المداومة والمواد المشعة والكتانات الحية الدقيقة المسيبة للأمراض في شهر أيار/مايو ١٩٩١ وهي معروضة على جدول أعمال هذا الاجتماع لاعتمادها .

٤- قام اجتماع لخبراء البحر المتوسط في شهر آب/أغسطس ١٩٩١ باستعراض خطة عمل لحماية الحوئيات في البحر المتوسط وهي معروضة عليكم للنظر فيها والموافقة عليها .

٥- تم توقيع اتفاق بين جمهورية تونس وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة يتعلق بتعاون مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق الممتعة بحماية خاصة في شهر نيسان/أبريل ١٩٩١ :

٦- وقع كل من رئيس وزراء حكومة مالطا والأمين العام للمنظمة البحرية الدولية اتفاق المقر المتعلق بالمركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري في شهر نيسان/أبريل ١٩٩٠ .

٧- يتواصل تطوير التعاون مع البنك الدولي من خلال برنامجه المعروف باسم برنامج المساعدة التقنية للبحر المتوسط .

٨- دعيت بلغاريا ورومانيا واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية إلى هذا الاجتماع بصفة مراقبين كخطوة أولى نحو تطوير التعاون مع بلدان البحر الأسود - بناء على طلب مكتب الأطراف المتعاقدة . وطلبت البلدان الواقعة حول البحر الأسود من برنامج الأمم المتحدة للبيئة وضع خطة عمل لهذا البحر الإقليمي :

٩- وقع وزراء خارجية ألبانيا واليونان وإيطاليا ويوغوسلافيا وممثل عن الاتحاد الاقتصادي الأوروبي "إعلان البحر الأدرنياتيكي" باعتباره مثالاً للتعاون دون الإقليمي .

١٠- بما أن خطة عمل البحر المتوسط أصبحت معاينة فريدة للتعاون الإقليمي، اتخذت الأطراف المتعاقدة مقدراً بإعداد تقرير لتقديمه إلى مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية لعام ١٩٩٢ عن هذه التجربة باعتبارها مساهمة في عملية الإعداد للمؤتمر. وقد تم الانتهاء من هذه الوثيقة خلال اجتماع خبراء البحر المتوسط في شهر كانون الثاني/يناير ١٩٩١ واجتماع المكتب في شهر نيسان/أبريل ١٩٩١ وتم إرسالها إلى أمانة مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية .

١١- تم تنفيذ برامج الرصد الوطنية المتعلقة بعام ١٩٩٠ وقدمت بيانات ١٣ بلداً :

١٢- كان هناك خلال عام ١١٦ مشروعًا للبحوث تغطي موضوعات ضرورية لفهم مشاكل تلوث البحر المتوسط خلال عام ١٩٩٠ .

١٣- تم الانتهاء من ست دراسات ذات موقع محددة عن أثر تغير المناخ وتم البدء في ستة مشروعات جديدة أخرى .

- - - ١٠ - - -
يجري إصدار النشرة الربع سنوية "أمواج المتوسط" باللغات العربية والإنجليزية والفرنسية .

- - -
صدر ١٤ تقريراً من سلسلة التقارير التقنية تحتوي على نتائج أنشطة مختلفة تم تنفيذها في إطار خطة عمل البحر المتوسط منذ آخر اجتماع للأطراف المتعاقدة ؛

- - -
صدرت نتائج الخطة الزرقاء في كتاب مرجعي أساسي "مستقبل حوض البحر المتوسط" (نشر بالإنجليزية والفرنسية) وكذلك ثلاثة موضوعات محددة حتى الآن . وسيجري إصدار الطبعة العربية في أقرب وقت .

- - - ١١ - - -
وقدت الحكومات المعنية ومنسق خطة عمل البحر المتوسط اتفاقيات ببرامج إدارة المناطق الساحلية لجزيرة رودس وخليج كاستيلاد خليج أزمير والساحل السوري ويجري تنفيذها . وهناك برنامجان آخرين - واحد في فوكا (مصر) والثاني في صفاقس (تونس) في مرحلة الإعداد وواحد للساحل الألبياني معروض على هذا الاجتماع الموافقة عليه ؛

- - - ١٢ - - -
يجري تنفيذ كل عناصر خطة عمل البحر المتوسط (الخطة الزرقاء وبرنامج الأعمال ذات الأولوية ومدبلول والمناطق الممتعنة بحماية خاصة والمركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري وصيانة الواقع التاريخية) طبقاً للبرنامج الذي اعتمدته الأطراف المتعاقدة .

حضرات الوفود المحترمين ،

إن هذه الإنجازات - الكبيرة والصغرى - على السواء - تشعرنا بالرضا العميق وتبين لنا حجم ما يمكن القيام به عندما تتتوفر الإرادة .

إلا أن هناك عدد من الأسباب تدعو إلى عدم الرضى ، ينبغي التأكيد عليها أيضاً .

- - - ١ - - -
ابتداء من اليوم تتجاوز التمهيدات التي لم تسدّد عن عام ١٩٩١ وعن السنوات السابقة مبلغ ٤ ملايين دولار . وبؤدي التأثير في الدفع ، ولا سيما من قبل المساهمين الرئيسيين ، إلى القلق الشديد . فهذا التأثير باستمرار يؤدي إلى عرقلة تنفيذ البرنامج ويسبب أعباء إضافية غير ضرورية على إدارة البرنامج وتجعل تحرير عقود الموظفين التابعين لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في وحدة التنسيق تقوم على أساس فترات قصيرة بصورة متواصلة . وهذه الممارسة لها تأثيرات سلبية . وينبغي على الأطراف المتعاقدة أن تقدر بصورة جدية ما إذا كانت تود تنفيذ البرنامج الذي وافقت عليه ، وإذا كان الأمر كذلك ينبغي عليها أن تدفع مساهمتها في الوقت المحدد - بحيث لا تتجاوز شهر نيسان / أبريل من كل عام .

- - - ٢ - - -
لقد استعرض الفريق العامل للمرة الثالثة مشروع بروتوكول حماية البحر المتوسط من التلوث الناتج عن استكشاف واستغلال الرصيف القاري وقاع البحر وتربيته . وأشار بأن الوقت قد حان للأطراف المتعاقدة لطلب عقد اجتماع للمفوّضين للانتهاء من البروتوكول واعتماده . وإنني على وعي طبعاً بأن هناك عدد من التحفظات على النص الحالي . وإنني على وعي أيضاً من أن معظم هذه التحفظات ليست قائمة بالضرورة على أساس محتوى التعاون المطلوب ولكنها قائمة بالأخرى على أساس اعتبارات سياسية . وإنني على يقين من أن الإرادة الطيبة ستتمكن المفوّضين من إيجاد حل لهذه القضايا .

- - - ٣ - - -
ما زال هناك بلدان لم يصدق على بروتوكول المصادر البرية والمناطق الممتعنة بحماية خاصة .

- ٤ -
- لقد أنهى بلدان فقط (فرنسا وأسبانيا) وأرسلوا الاستبيانات بشأن المصادر البرية للتلود التي أرسلت إلى الأطراف في عام ١٩٨٩ . وهذه بالتأكيد ليست طريقة لتنفيذ العمل الذي وافقت عليه الأطراف المتعاقدة .
- ٥ -
- لم ترد إجابات من الأطراف المتعاقدة على الخطاب الذي أرسل في شهر تموز/يوليو ١٩٩٠ يطلب معلومات عن تنفيذ التشريعات الحالية أو الجديدة المتعلقة بالتدابير المتخذة ضد التلود التي اعتمدتها الأطراف المتعاقدة منذ عام ١٩٨٥ . ومن الصعب تقييم كفاءة التدابير المشتركة دون ورود معلومات عن تنفيذها .
- ٦ -
- لا يتوفّر لعشر بلدان خطط طوارئ وطنية وهي شرط أساسى لأى شكل من أشكال التدخل في حالة الانسكاب العرضي للنفط .
- ٧ -
- لا تقدم الأطراف تقارير سنوية موحدة عن التدابير المعتمدة لتنفيذ اتفاقية برشلونة والبروتوكولات المتعلقة بها، وهي مطلوبة بمقتضى المادة ٢٠ من الاتفاقية . وتواصل أربعة بلدان فقط إرسال تقارير وطنية عن الحماية البيئية . وتحوي هذه الحقيقة بأنّ على الأطراف المتعاقدة أن تتقدّم بجدية في تنفيذ المادة ٢١ من الاتفاقية بشأن الرقابة على الامتثال :
- ٨ -
- بالرغم من تحقق إنجاز كبير في تصميم برامج الرصد الوطنية وتنفيذها ، التي تشكل أساس تقييم التلود وإعداد تدابير مشتركة ، لا تزال العديد من البلدان دون برامج رصد قيد التشغيل بالكامل .

سيدي الرئيس ،

عند استعراض النقاط الواردة أعلاه - سواء التي تدعو إلى الرضى أو التي تدعو إلى عدم الرضى -أشعر بأن خطة عمل البحر المتوسط قد حققت تقدما ملحوظا حقيقة .

وأنتهز هذه الفرصة لأشيد بزميلي أليو مانوس الذي قاد فريق برنامج الأمم المتحدة في أثينا بفاعلية وكفاءة لتحقيق ذلك التقدّم . وأأمل بكل إخلاص أن يكون من سيخلفه على نفس المستوى من الكفاءة والتعاون في علاقاته مع الحكومات كما كان أليو مانوس .

وتظل خطة عمل البحر المتوسط القائد فيما بين برامج البحار الإقليمية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في مجالات كثيرة ذات اهتمام مثل رصد التلود ودراسة آثار تغير المناخ وتقييمات الآثار البيئي وادارة المناطق الساحلية وغيرها .

يعرض أمام هذا الاجتماع مقترنات كثيرة مهمة تتعلق بجوانب مختلفة لخطة عمل البحر المتوسط ...

يتناول أحدها الميزانية المقترحة للفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٣ . إن الزيادة المقترحة في تلك الميزانية للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١ هي أقل من ٢٠ في المائة . وهذه النسبة أقل من تأثير التضخم المالي ومعدلات أسعار الصرف . وهي متواضعة بالمقارنة بالزيادة في ميزانية الحماية البيئية في معظم البلدان الممثلة هنا .

فإذا أرادت الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة أن تتحقق جهودا منسقة للمساعدة في حماية بيئة البحر المتوسط ، فإن المبلغ المطلوب - وهو أقل من ٦٧ مليون دولار في السنة - يعتبر منخفضا جدا . إنه ثمن ثلاثة دبابات . فهل هذا مبلغ كبير لكي نحمي بيئة البحر المتوسط ؟ سأترك ذلك لحكمكم .

وأخيرا ، سيدي الرئيس ، كما قلت في بداية بياني ، هذه هي الذكرى الخامسة عشر لاتفاقية برشلونة وقد حان الوقت لنعدد إنجازاتها . فبالإضافة إلى المقترنات المختلفة المعروضة أمامكم ، إنني أسعى إلى الحصول على مشورتكم بشأن الكيفية التي يمكن عن طريقها تعزيز خطة العمل وضمان تنفيذها . ويحتاج موضوع إدارة المناطق الساحلية إلى إمعان النظر بعمق .

إن هدفنا المشترك هو حماية البحر المتوسط وأحيائه كأساس للتنمية القابلة للاستمرار لجميع البلدان حوله. وأن تقوم بذلك المعاهدات والخطط فقط ، بل الأعمال . والسؤال الأساسي الذي ينبغي علينا الإجابة عليه هو إلى أي مدى استقرار البحر المتوسط من اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها المختلفة وخطة عمله. ونقول جمِيعاً إن بدولتها كان من الممكن أن يكون البحر المتوسط في وضع أسوأ . ونحتاج إلى دليل على ذلك. ونود أن نعرف بالضبط أين كان ولأي مدى ذهبنا . وهذا ضروري لتحديد الخطوات العملية القادمة . والسؤال هو: إلى أي مدى ستكون الأطراف المتعاقدة مستعدة لدعم هذه الممارسة - على أساس مالي وعلى أساس الموارد البشرية ؟ إن هذا الجهد سيكون جهداً متعدد التخصصات يضم اخصائيين في علم البحار والبيولوجيا واقتصاديين وتكنولوجيين وعلماء اجتماع وأخرين عديدين .

والنقطة الأخرى التي على هذا الاجتماع أن يواجهها هي وضع برامج البحر المتوسط بالنظر للاهتمام المتزايد بالمؤسسات خارج منطقة البحر المتوسط ، البنك الدولي والمصرف الأوروبي للاستثمار والبلدان الواقعة حول البحر الأسود . وبالإضافة إلى ذلك ، يمكن إتاحة الموارد المالية من خلال المرفق البيئي العالمي الذي أنشأ مؤخراً في مجال المياه الدولية .

إنني أثير هذه القضية لأؤكد حقيقة أن أقل من 7 ملايين دولار كميزانية ليس الحل لمشاكل البحر المتوسط. إنه مجرد تكاليف وضع برنامج منسق. إن تكاليف وقف التدهور البحري هو أحد الموضوعات التي تعمل فيها بصورة مشتركة مع أمانة مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية في الاجتماع القادم للجنة التحضيرية . وقد اخترنا البحر المتوسط كدراسة حالة . وأول تقدير لنتائج التلوث من مصادر بحرية فقط - بغض النظر عن الأنشطة الساحلية الأخرى التي تؤدي إلى التلوث - هو بين ٢٥ و ١٠٠ مليار دولار خلال العشرين سنة القادمة، أي بين ١ إلى ٥ مليارات دولار سنوياً. إن التكاليف الإجمالية لوقف التدهور ستبلغ ضعف أو ثلاثة أضعاف هذه الأرقام . إن هذه الأرقام لا تدعوا إلى الدهشة عند النظر إليها لأول وهلة . فالدخل السنوي من السياحة فقط هو حوالي ثلاثة مليارات دولار في يوغوسلافيا وعشرون مليارات في فرنسا . ويمكن خسارة هذه المليارات إذا تواصل تدهور البحر المتوسط . فقد بدأت فرنسا في تطبيق مبدأ رسم المستعملين وفرض ضرائب على السياحة والإيجارات للحصول على الأموال الضرورية لحماية هذه المصادر ذات القيمة الكبيرة. سيد الرئيس، هذه هي أنواع التكاليف والفوائد والمصادر الجديدة للتمويل التي ينبغي على الأطراف المتعاقدة أن تستعرضها بعناية قبل اتخاذ القرارات الملائمة عن جهود التعاون في المستقبل لحماية مصدر الرخاء المشترك لهذه المنطقة .

إن البحر المتوسط هو مهد الحضارة ، وتزايد الاهتمام بصحته وصحة ورثاء مناطقه الساحلية وسكانه هو سبب يدعو إلى الامتنان . ولكن ينبغي على الأطراف المتعاقدة أن تنتهز الفرصة وتبذل جهوداً أكبر لضمان حماية البحر المتوسط وأن تخبرنا بكيفية إصلاح عملنا بناء على الوضع المتعدد والفرص الكبيرة المتاحة .

وأشكركم .



المرفق الرابع

أولاً - التوصيات التي وافقت عليها الأطراف المتعاقدة

توافق الأطراف المتعاقدة على التوصيات التالية :

ألف - تنفيذ اتفاقية برشلونة

١ - الموافقة على البرنامج من خلال اجتماعات اتخاذ القرارات

١ - عقد الاجتماع العادي الثامن في جلسة عامة دون إنشاء لجنة جامعة.

٢ - تنسيق البرنامج

١ - دعوة الأمانة إلى دعم التعاون مع المؤسسات المالية بغرض مساهمتها في أنشطة خطة عمل البحر المتوسط، ولا سيما في برنامج إدارة المناطق الساحلية.

٢ - دعوة الأمانة إلى مواصلة تقديم الدعم التقني إلى البلدان الأعضاء في منطقة الأدربياتيكي عندما تطلب ذلك.

٣ - دعوة الأمانة إلى تكثيف شراكتها مع الاتحاد الاقتصادي الأوروبي فيما يتعلق بتنفيذ الأعمال والتدابير الواردة في ميثاق نيقوسيا.

٤ - دعوة الأمانة إلى تعزيز ودعم كل التدابير الهدافة إلى استخدام تكنولوجيا الاستشعار عن بعد على مستوى البحر المتوسط.

٥ - دعوة الأمانة إلى مواصلة ودعم التعاون مع المنظمات غير الحكومية من أجل مزيد من التعاون في أعمالها، ولا سيما في مجالات الوعي الجماهيري والإعلام البيئي.

٣ - رصد التلوث البحري في البحر المتوسط

١ - برنامج الرصد والأنشطة الداعمة:

- السعي نحو تحقيق تغطية جغرافية كاملة لأنشطة الرصد في البحر المتوسط من خلال إعداد برامج رصد وطنية لبرنامج مدبول وتوفير بيانات عن التلوث ذات علاقة:

- إدراج رصد التلوث المحمول جواً كلما كان ممكناً في برامج الرصد الوطنية لمدبول والبدء في جمع بيانات عن الانبعاثات، ولا سيما من المعادن الثقيلة.

- الترحيب بمساهمة برنامج المساعدة التقنية البيئية للبحر المتوسط في خطة عمل البحر المتوسط في مجال أنشطة ضمان نوعية بيانات مبوب التي تستمكن الأمانة من التوسيع في الأنشطة التي تحد منها ميزانية خطة عمل البحر المتوسط;
- الطلب من لجنة تنفيذ برنامج المساعدة التقنية البيئية للبحر المتوسط من خلال الأمانة مواصلة الدعم في المستقبل لأنشطة مبوب من أجل لقائدة الشاملة لاتفاقية برشلونة وخطة عمل البحر المتوسط;
- عقد اجتماع للمنسقين الوطنيين لمبوب. وينبغي أن يعقد الاجتماع في مكان وموعد ينديان إلى الاقتصاد في تكاليف السفر.

- ٢ - البحوث

يمكن استخدام الخمسين في المائة من الميزانية المخصصة للبحوث في مجال بحوث ذات أولوية (قد يكون التخثث وتکاثر العوالق للفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٣). ويمكن ان تشكل جميع مقترنات البحث المرسلة من خلال المنسقين الوطنيين عن هذا الموضوع، بالإضافة إلى المقترنات التي تسعى وحدة البحر المتوسط للحصول عليها ويوافق عليها المنسقون الوطنيون الأساس لبرنامج إقليمي يجري تحديد تفاصيله موظفو الوحدة والوكالات المشتركة فيه وعن طريق عدد من العلماء المختارين والمنسقين الوطنيين خلال اجتماع مشاوراة وتقوم على تنفيذه معاهد مختارة من التي قدمت المقترنات. ويسمح هذا النظام بتوفير مساهمات مالية أكثر للمعاهد المشاركة ويمكن أن يؤدي إلى مشروعات مشتركة متعددة المؤسسات في المنطقة يمكن أن تعزز التقاطية الجغرافية لعنصر بحوث مبوب.

- ٤ - الإعلام

١ - يظهر برنامج العمل في الجزء الثاني من هذا المرفق (الميزانية البرنامجية).

باء - تنفيذ بروتوكول المصادر البرية وبروتوكول الإلقاء

٥ - تنفيذ بروتوكول المصادر البرية وبروتوكول الإلقاء

٦ - التخفيف من مشكلة المجاري الحضرية

توافق الأطراف المتعاقدة على إعداد خطة عمل لجمع المجاري ومعالجتها والتخلص منها للبلدان الساحلية للبحر المتوسط التي يبلغ عدد سكانها أكثر من ١٠ ٠٠٠ نسمة بحلول نهاية عام ١٩٩٢ وإنشاء آلية للبحث عن مصادر للتمويل.

٧ - مسح الملوثات من مصادر بحرية

على الأطراف المتعاقدة التي لم ترسل إجابات على الاستبيانات لعملية مسح الملوثات من مصادر بحرية أن تفعل ذلك وفي أسرع وقت ممكن.

٣ - التقارير الوطنية عن الإلقاء

يطلب من الأطراف المتعاقدة التي لا تمثل بالتزام بإرسال تقارير سنوية إلى الأمانة أن تفعل ذلك.

٤ - النهج الحذر في بروتوكولي المصادر البرية والإلقاء

إشارة إلى توصية الأطراف المتعاقدة (UNEP(OCA)/MED IG.1/5. Annex V. A 3.6) باستخدام مبدأ **الحذر في بروتوكول الإلقاء**، اعتمدت التوصية التالية المتعلقة ببروتوكولي المصادر البرية والإلقاء :

تيسير الأطراف المتعاقدة الحصول على طرق الانتاج النظيف ونقلها، بما في ذلك التكنولوجيات النظيفة، ولا سيما لتعزيز الانتقال إلى الانتاج النظيف وذلك لخفض كمية النفايات المولدة والقضاء عليها، ولضمان أن التدابير الواردة أعلاه لا تؤدي إلى تلوث أكثر في أجزاء أخرى من البيئة.

جيم - تنفيذ بروتوكول حالات الطوارئ

٦ - منع التلوث من السفن ومكافحته

(١) بروتوكول حالات الطوارئ

١ - التوصيات :

١ - ينبغي على الأطراف المتعاقدة أن تدرج في نظمها الوطنية للاستعداد والاستجابة أحكاما خاصة مؤسسية وإدارية تتعلق بجوانب المساعدة المتبادلة. ومن أجل هذا الغرض، ينبغي أن تأخذ في الاعتبار قوائم الأحكام المؤسسية الرئيسية التي تهدف إلى تيسير المساعدة المتبادلة في حالة حادث تلوث بحري رئيسي، الذي يظهر في التذييل الخامس للمبادئ العامة والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالتعاون والمساعدة المتبادلة.

٢ - ينبغي أن يحاول المركز تقديم المساعدة للدول التي تطلبها في إعداد مشروعات للحصول على معدات للاستجابة يمكن تقديمها إلى مصادر تمويل دولية ممكنة.

٣ - ينبغي على دول البحر المتوسط غير الأطراف في الاتفاقية الدولية بشأن المسؤولية المدنية عن الأضرار الناجمة عن التلوث بالنفط والاتفاقية الدولية بشأن إقامة صندوق دولي للتعويض عن الأضرار الناجمة عن التلوث بالنفط اتخاذ الخطوات الضرورية لتصبح أطرافا في هاتين الاتفاقيتين.

٤ - قبل وقوع أي حادث ينبغي على الدول المجاورة أن تبرم اتفاقيات ثنائية، بما في ذلك ترتيبات محددة مسبقة عن الشروط المالية والطراائق الإدارية المتعلقة بالتعاون في حالات الطوارئ، وتشتمل على وظائفه، على المركز أن يحاول تقديم المساعدة للدول التي تطلبها لإعداد مثل هذه الاتفاقيات.

- ٥ وينبغي ألا تكون الأطراف المتعاقدة المشتركة في أعمال المساعدة المتبادلة متقاضة مع مبدأ على الملوث أن يدفع فيما يتعلق بتسديد تكاليف المساعدة، الذي بمقتضاه يدفع الملوث تكاليف منع التلوث والاستجابة له التي تتكبدها السلطات العامة.

- ٦ ينبغي أن يكون المبدأ الواجب تطبيقه في حالة قيام دولة بتقديم المساعدة لدولة أخرى، ما لم يكن هناك اتفاق ثانوي يتضمن ترتيبات مالية تقطع هذه المسألة، هو تسديد تكاليف المساعدة التي قدمتها الدولة عند طلبها من دولة أخرى. أما إذا اتخذ طرف تدابير بناء على مبادرته الخاصة، فيتحمل هذا الطرف تكاليف تلك التدابير.

- ٧ ومع ذلك، وعندما لا يمكن استعادة كل أو جزء من هذه التكاليف بمقتضى النظم القانونية الدولية الحالية أو بناء على اتفاقيات مثل CRISTAL وTOVALOP، يجوز للطرف الذي يطلب المساعدة من الطرف المقدم لها أن يتنازل عن تسديد التكاليف التي لا يمكن استعادتها. ويجوز أيضاً أن يطلب تأجيل التسديد، وعند النظر في مثل هذه الطلبات، ينبغي أن تنظر الأطراف في البروتوكول التي طلب منها ذلك في الاحتياجات المحددة لبعض دول منطقة البحر المتوسط.

- ٨ وعندما يتوفّر الخبراء لطرف متعاقد، ينبغي أن يضمّن هذا الطرف المتعاقد أن دور ومسؤولية مؤلّاء الخبراء محدودة بتقديم المساعدة للسلطات الوطنية لاتخاذ القرارات.

- ٩ تعتمد :

المبادئ العامة والمبادئ التوجيهية المقترنة المتعلقة بالتعاون والمساعدة المتبادلة

(التي يجب أن تدرج في الجزء ألف من نظام المعلومات الإقليمي)

التذييل الأول : المبادئ العامة والمبادئ التوجيهية المتعلقة بدور ومسؤوليات الخبراء الذين يرسلهم المركز في بعثات عقب طلب دولة في حالة طوارئ وواجبات الدول والتزاماتها تجاههم.

التذييل الثاني : المبادئ العامة والمبادئ التوجيهية المتعلقة بإرسال معدات واستقبالها وإعادتها في حالة القيام بعملية مساعدة دولية.

التذييل الثالث : المبادئ العامة والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالترتيبات والإجراءات التشغيلية التي يمكن تطبيقها في حالة عملية مشتركة.

التذييل الرابع : قائمة الإجراءات الواجب اتباعها والأشخاص الواجب الاتصال بهم في حالة الطوارئ.

التذييل الخامس : قائمة بالأحكام المؤسسية الرئيسية الهدافة إلى تيسير تقديم المساعدة المتبادلة في حالة وقوع حادث تلوث بحري خطير والواجب تضمينها في خطة الطوارئ الوطنية.

التذييل السادس : الجوانب التي ينبغي النظر فيها عند تسلم طلب بالدخول إلى مرفأ آمن.

التدليل الأول

المبادئ العامة والمبادئ التوجيهية المتعلقة بدور ومسؤوليات الخبراء الذين يرسلهم المركز في بعثات عقب طلب دولة في حالة طوارئ وواجبات الدول والتزاماتها تجاههم

- ١ - يجوز للأطراف المتعاقدة في البروتوكول بشأن التعاون في مكافحة ثلث البحر المتوسط بالزيت والمواد الضارة الأخرى في حالات الطوارئ (بروتوكول اتفاقية برشلونة) في حالة الحوادث التي تسبب أو يحتمل أن تسبب ثلث بحري، طلب المساعدة في شكل استشارة خبراء من المركز الإقليمي أو من دولة طرف متعاقد.
- ٢ - وضع دليل للخبراء ومراكز الخبرة القادر على تقديم هذا النوع من المساعدة في حالات الطوارئ ويقوم المركز الإقليمي باستكماله بصورة منتظمة.
- ٣ - عند طلب دولة في حالة طوارئ، يمكن للمرkn، إذا أملت الظروف ذلك، إرسال خبير من أجل تقديم المشورة والخبرة التقنية للسلطات الوطنية التي قد تحتاجها خلال الفترة الأولية لتقدير أي التدابير الواجب اتخاذها. وقد تشمل هذه المشورة والخبرة التقنية :

 - تقييم الحالة:
 - تكيف تنظم الاستجابة الوطنية مع ظروف الحادث:
 - وسائل الاستجابة وتقنياتها:
 - الخبراء والمعدات والمنتجات التي يمكن طلبها من الأطراف المتعاقدة أو من منظمات خاصة.

- ٤ - إن دور ومسؤولية الخبير هو مساعدة السلطات الوطنية في اتخاذ القرارات، وفي هذا الصدد، فإن له دور استشاري فقط. ويصبح كل قرار تشغيلي، وما يتربّ عليه من آثار، المسؤولية التامة للسلطات المختصة للدولة الطالبة.
- ٥ - ينبغي على الخبير أو الخبرة عند قيامه أو قيامها بأنشطة تتعلق ببعثة استشارية حماية مصالح الدولة التي طلبت خدماته أو خدماتها ولا سيما فيما يتعلق بحماية البيئة والموارد وأن يضع أو تخضع في الاعتبار الآثار الاقتصادية والمالية المرتبطة على ذلك.
- ٦ - ينبغي أن تسعى الدولة التي طلبت مساعدة خبير أن تحدد بدقة ، بقدر الإمكان، وبناء على ظروف معينة، مجال أو مجالات الخبرة المطلوبة.
- ٧ - ينبغي أن تتخذ الدولة الطالبة مساعدة خبير الترتيبات الضرورية المتعلقة بإجراءات الدخول والإعفاء الجمركي للخبر والمواد (بما في ذلك المكتوبية أو المسجلة الكترونيا) التي قد يحضرها الخبير أو الخبرة لمساعدته أو مساعدتها في تفزيذ واجباتها أو واجباتها.
- ٨ - ينبغي على سلطات الدولة الطالبة أن تتخذ الترتيبات الازمة لإقامة الخبير أو الخبرة وأن تقدم له أو لها التسهيلات المكتبية الضرورية للقيام بالعمل. وينبغي عليها أيضاً أن تسهل للخبير أو الخبرة الوصول إلى مرافق الاتصالات دون صعوبة (الهاتف والتلكس والفاكس والراديو) التي قد تحتاجها أو تحتاجها في عمله أو عملها.
- ٩ - يتحمل المركز الإقليمي التمويل الأولي لبعثة الخبير(بطاقة السفر وعلاوة المعيشة اليومية وما إلى ذلك).

التبديل الثاني

المبادئ العامة والمبادئ التوجيهية المتعلقة بإرسال المعدات واستقبالها وإعادتها في حالة القيام بعملية مساعدة دولية

- ١ - قد يلزم في حالة المساعدة الدولية، من قبل دولة أو أكثر، عند وقوع حوادث قد يتبع عنها تلوث بحري خطير نقل معدات ومنتجات من بلد إلى آخر.

- ٢ - وقد يشكل إرسال واستقبال وإعادة مثل هذه المواد عدداً من مشاكل الإمداد والنقل والمشاكل الإدارية والقانونية التي ينبغي حلها بسرعة، نظراً لأن أي تأخير في سلسلة الإجراءات الواردة أعلاه قد تقلل بدرجة كبيرة من كفاءة المساعدة، وينبغي اتخاذ الترتيبات العامة في هذا الصدد قبل حدوث أي حادث ومن المستصوب ادرجها في خطة الطوارئ الوطنية. وتظل بعد ذلك تفاصيل التطبيق التي يمكن تسويتها عند وقوع الحادث.

- ٣ - وعقب تقييم الحالة بالتفصيل، ينبغي على الدولة الطالبة المساعدة تحديد نوع وكمية المعدات والمنتجات التي تحتاجها بدقة كلما كان ممكناً.

- ٤ - ينبغي على الدولة المقدمة المساعدة، عند استجابتها للطلب، أن ترفق قائمة تفصيلية بالمعدات والمنتجات المتاحة بما في ذلك المواصفات التقنية (الأبعاد والأوزان والقدرات) ومتطلبات الطاقة بدقة (نوع الوقود الاستهلاك وما إلى ذلك) وطراائق النقل المتصرورة. وينبغي أن تشير أيضاً إلى المعدات التي تحتاج إليها لمناولة هذه المواد في ميناء الخول البحري أو الجوي، وعدد الأشخاص المطلوبين لتغطية هذه العملية والطرق الضرورية لنقل مواد الاستجابة إلى موقع الحادث.

- ٥ - ولكي توضع هذه المعدات موضع التشغيل بأسرع وقت ممكن، ينبغي أن تتخذ الدولة الطالبة التدابير الضرورية للتخليص الجمركي الفوري لكل المواد التي تصمد وتسمح باستخدامها (مثل الترخيص بالملحة)، وكذلك التخلص الشكلي الفوري لدخول الأفراد الذين قد تدعوا الحاجة إليهم لتشغيل المعدات. وينبغي تنفيذ نفس الترتيبات عندما يقوم المؤمنون على السفينة بتوفير الأشخاص والمعدات.

- ٦ - تضطلع الدولة الطالبة بإعادة المعدات فور الانتهاء من العمليات إذا طلب المؤمنون ذلك.

التدليل الثالث

المبادئ العامة والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالترتيبات والإجراءات التشغيلية التي يمكن تطبيقها في حالة عملية مشتركة

ألف - هيكل قيادة عمليات مكافحة مشتركة

ينبغي أن يحتوي الهيكل التنظيمي للعمليات المشتركة على مستويين رئيسيين من التنظيم والقيادة، أي القيادة التشغيلية على البر والقيادة التكتيكية في مسرح العمليات؛

ينبغي أن يمارس القيادة التشغيلية البلد الذي طلب المعاونة وهو البلد الذي تجري في منطقته العملية؛

ويجوز تغيير القيادة التشغيلية والقيادة التكتيكية، كلما كان عملياً ويتم باتفاق بين الأطراف المعنية، عندما تنتقل الهيئة الرئيسية لعملية المكافحة من منطقة إلى أخرى؛

وينبغي خصم ضباط الاتصال من البلدان المشاركة إلى العاملين في القيادة التشغيلية لضمان المعرفة الضرورية بالموارد الوطنية المطلوبة؛

وتقع القيادة التكتيكية الشاملة على منسق - قائد أعلى في مسرح العمليات معين من البلد الذي طلب المساعدة؛

وينبغي أن تعمل فرق المهام التي تقدمها البلدان المساعدة تحت قيادة منسق أو قائد وطني في مسرح العمليات؛

ويتعاون المنسق أو القائد الوطني في مسرح العمليات تحت قيادة أو تنسيق المنسق أو القائد الأعلى في مسرح العمليات.

باء - الترتيبات المتعلقة باتصالات الراديو في العمليات المشتركة

لتجنب التشويش في عملية مشتركة، هناك حاجة ماسة إلى ترددات مختلفة للاتصالات بالراديو بين القيادة التشغيلية على البر والمنسق أو القائد الأعلى في مسرح العمليات من ناحية وبين المنسق أو القائد الأعلى في مسرح العمليات والمنسق أو القائد الوطني في مسرح العمليات من ناحية أخرى، وكذلك بين مختلف المنسقين أو القادة في مسرح العمليات والوحدات التابعة لهم.

وطبقاً للمخطط المؤقت للاتصالات بالراديو لعمليات مكافحة مشتركة التي ترد فيما يلي، ينبغي اتباع التدابير التالية :

فيما يتعلق بالاتصالات بين القيادة التشغيلية على البر والمنسق أو القائد الأعلى في مسرح العمليات (وهو شاغل البلد الذي يطلب المساعدة) ينبغي النظر في إمكانية استخدام طابع عن بعد أو تكس؛

ينبغي استخدام قناة واحدة، أو عند الحاجة أكثر من واحدة من قنوات التردد العالمي جداً الدولي مثل ١٠ أو ٦٧ أو ٧٣ لإجراء للاتصالات بين المنسق أو القائد الأعلى في مسرح العمليات والمنسق أو القائد الوطني في مسرح العمليات؛


ينبغي أن يكون على ظهر السفن التي يعمل من على ظهرها المنسق أو القائد الأعلى في مسرح العمليات محطة تردد عالي جداً مع وجود القناة ١٦ في حالة تأهب؛

- ينبغي أن تتم الاتصالات بين المنسق أو القائد الأعلى في مسرح العمليات وفرق المهام على ترتيبات خاصة محلية (داخلية):

- ينبغي أن تكون لغة العمل بين المنسقين أو القادة في مسرح العمليات من بلدان مختلفة أكثر اللغات ملائمة:

- ينبغي أن تقدم الجوانب العامة لمشاكل الاتصال بالراديو في العمليات المشتركة لكافحة التقط في البحر إلى سلطات الاتصالات في كل بلد للإعلام والنظر فيها داخليا.

مخطط مؤقت للاتصالات بالراديو في عمليات مكافحة مشتركة



التدليل الرابع

قائمة الإجراءات الواجب اتباعها والأشخاص الواجب الاتصال بهم في حالة الطوارئ*

يتناول هذا التدليل تابع الإجراءات الواجب أن تنفذها السلطات الوطنية المختصة المسؤولة بمقتضى خطة طوارئ «وطنية لمعالجة المسائل المتعلقة بالاستجابة لحوادث التلوث البحري، عقب استلام معلومات عن تلوث أو التهديد بالتلوث وذلك لتنفيذ أحكام بروتوكول اتفاقية برشلونة المتعلقة بالتعاون في مكافحة تلوث البحر المتوسط بواسطة النفط والمواد الضارة الأخرى في حالات الطوارئ».

بالرغم من أن هذه القائمة، التي لا تعتبر شاملة بأي شكل من الأشكال، أعدت في المقام الأول من أجل الحوادث التي تتضمن سفناً، ينبغي استخدامها كلما كان ملائماً في حالات الحوادث التي تتضمن وحدات بعيدة عن الساحل.*

١ - التقييم الأولي

يتطلب أي تقييم أولي جمع معلومات كما ترد في «ألف» أدناه من خلال عدد من الاتصالات كما يرد في «باء».

ألف - المعلومات المطلوبة

مكان الحادث وتوقيقه وطابعه ومداه وسببه:	-
تحديد هوية السفينة:	-
تحديد صاحب السفينة أو مشغلها وممثله والمؤمنين عليها:	-
حالة السفينة:	-
تحديد البضائع وحالتها:	-
مقصد الريان:	-
مقاصد القائم على انتشال السفينة ، إن وجد:	-
مقصد صاحب السفينة أو ممثله.	-

باء - الاتصالات

ريان السفينة:	-
شركة الانتشال، إن وجدت:	-
صاحب السفينة أو ممثله:	-
آخر ميناء (أو موانئ) توقيت فيها السفينة:	-
الميناء (أو الموانئ) التي ستتوقف فيه السفينة.	-

* تعرف اتفاقية المركز الإقليمي لمكافحة التلوث بالنفط «وحدة بعيدة عن الشاطئ» بأنها «أي إنشاء أو هيكل ثابت عائم بعيد عن الساحل يعمل في مجال أنشطة استكشاف أو استغلال أو انتاج الغاز أو النفط أو تفريغ أو تحويل النفط».

- ٢ - الإخطار

بمجرد أن ينتهي الطرف من التقييم الأولي وعندما تبرر شدة الحادث ذلك، ينبغي :

- (ا) إخطار الهيئات ذات الصلة في داخل البلد طبقاً لخطة الطوارئِ الوطنية؛
 - (ب) إخطار جميع الأطراف التي تتأثر أو قد تتأثر مصالحهم نتيجة التلوث وكذلك المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئِ التلوث البحري وتزودهم بما يلي :
- ١' تفاصيل التقييمات وأى إجراء متخذ أو ينوي اتخاذه لتناول الحادث،
٢' أي معلومات أخرى مناسبة،

حتى يتم الانتهاء من الاستجابة للاجراء المتخذ تجاه الحادث أو حتى يمكن أن تقرر الأطراف اتخاذ إجراء مشترك.

ولنقل مثل هذه المعلومات ، ينبغي الاستفادة من نظام الإبلاغ عن التلوث وقائمة السلطات الوطنية المختصة، كما تظهر في القسم ١ من الجزء ٨ من نظام الإعلام الإقليمي:

- (ج) الاتصال بالمؤمنين على السفينة، وإذا كانت الحادثة تشمل النقط :

 - الاتحاد الدولي لأصحاب الناقلات لمكافحة التلوث؛
 - الصندوق الدولي للتعويض عن التلوث بالنفط عندما يكون الطرف المتاثر باللوث طرقاً في اتفاقية الصندوق لعام ١٩٧١.

- ٣ - تدابير الاستجابة

- (ا) تشغيل الترتيبات الوطنية للإستجابة للتلوث كما تتم على نفسها خطة الطوارئِ الوطنية أو غير ذلك.
- (ب) مواصلة تقييم الحالة باستخدام :
 - الخبرة المتاحة في داخل البلد؛
 - الخبرة المتاحة من أو من خلال المركز الإقليمي للإسْتِجَابَة لحالات طوارئِ التلوث البحري * .
 - الخبرة المتاحة من مصادر أخرى * .
- (ج) اتخاذ قرارات بشأن التدابير والأعمال الملائمة للتخفيف من تأثير حادث التلوث، مثل التدخل على ظهر السفينة نفسها ومكافحة التلوث في البحر وحماية المناطق الحساسة وترميها.

* يساعد الخبراء السلطات الوطنية على اتخاذ قرارات ولا يحق لهم في أي حالة من الحالات إن يتخذوا قرارات بدلاً من السلطات الوطنية المسؤولة.

(د) حشد الأفراد والمعدات والمنتجات الضرورية إما من موارد وطنية أو بواسطة طلب مساعدة خارجية :

- مباشرة من الأطراف المتعاقدة الأخرى;
- من الأطراف المتعاقدة الأخرى من خلال المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري;
- من مصادر أخرى، بما في ذلك المخزونات التي تمتلكها مناعة النفط والنقل البحري.

المسائل المالية - ٤

(أ) ينبغي أن يحتفظ الطرف (الأطراف) المباشر المسؤول عن الاستجابة والأطراف المساعدة، إن وجدت، بسجلات تفصيلية عن التكاليف المتکبدة بواسطة الأطراف المساهمة في الاستجابة خلال العملية بأكملها.

(ب) ينبغي على هذه الأطراف أن تعين هيئة تقوم بفحص الوثائق المالية ذات الصلة، ومن الأفضل كما تنص على ذلك خطة الطوارئ، وأن تطلب إلى جميع من ساهموا في الاستجابة إعداد الوثائق الضرورية.

(ج) إعداد المطالبات ملباً للتوصيات التي تطبق في مخططات التعويض.

(د) تقديم الوثائق الضرورية إلى المؤمنين، وإلى الصندوق الدولي للتعويض عن التلوث بالنفط أو أي منظمة أخرى مسؤولة عن التعويض.

(هـ) ينبغي على الطرف الذي قام بالمساعدة والذي تلقى المساعدة التعاون في اتخاذ أي إجراء يتعلق بالمطالبة بالتعويض، ويجوز للأطراف التي قدمت المساعدة تقديم مطالباتها بالتسديد مباشرة إلى المنظمات التي تقدم التعويض ما لم يعارض الطرف أو الأطراف التي تلقت المساعدة.

ملاحظة: لمعرفة جميع هذه الخطوات ، يمكن طلب الخبرة من الأطراف المتعاقدة الأخرى أو من المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري.

التبديل الخامس

قائمة بالأحكام المؤسسة الرئيسية الهادفة إلى تيسير تقديم المساعدة المتبادلة في حالة وقوع حادث ثلث بحري خطير والواجب تضمينها في خطة الطوارئ الوطنية

إن التدخل السريع وتسهيل المساعدة المتبادلة في حالة وقوع حادث ثلث بحري خطير ينبغي التطبيق له وتنظيمه. ومن أجل هذه الغاية، وفي إطار خطة الطوارئ الوطنية، ينبغي اعتماد ترتيبات مؤسسية خاصة ووضع ترتيبات إدارية ومالية مثل :

- تعين السلطة الوطنية المختصة التي تقوم، بمجرد تقييم الحالة، بتحديد مدى المساعدة المطلوبة;
- تعين السلطة الوطنية التي يحق لها العمل نيابة عن الدولة وتطلب المساعدة أو تقرر أن تقدم المساعدة المطلوبة، وكذلك تناول الجوانب القانونية والمالية للمساعدة المتبادلة، والترتيبات التي تمكن هذه السلطة من الاتصال بها على وجه السرعة في حالة طلب عاجل للمساعدة;
- الطرائق المالية المطبقة في حالة المساعدة المتبادلة، القائمة على أساس التوصيات التي تظهر في النقطة ٦ - ١ - ١ :
- أدوار والتزامات الطرف الذي يطلب المساعدة بشأن :
 - (أ) استقبال المعدات;
 - (ب) تكاليف إقامة وإعاشرة، الموظفين الذين يقومون بالمساعدة ، وكذلك التكاليف الطبية واعانتهم إلى يدهم ؛
 - (ج) الترتيبات، ولا سيما التي تتعلق بالجمارك لتسهيل حركة الأفراد والسفن والطائرات والمعدات القائمة على أساس أحكام المبادئ التوجيهية للتعاون في مكافحة الثلث البحري بالنقط في البحر المتوسط كما اعتمدتها الاجتماع العادي الخامس للأطراف المتعاقدة، أثينا، ٧ - ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ (UNEP/IG.74/5).

التدليل السادس

الجوانب التي ينبغي النظر فيها عند تسلم طلب بالدخول إلى مرفأً آمن

إذا طلب من دولة أن تستقبل سفينة في حالة استغاثة في مياهها الإقليمية أو في أحد موانئها، غالباً ما يكون القرار من الصعب اتخاذه وفي بعض الحالات قد يتخذ على مستوى عالٍ، مع الأخذ في الاعتبار أن ليس هناك التزاماً قانونياً للدولة لقبول مثل هذه السفينة.

و قبل إعطاء جواب بالقبول، ينبغي النظر بعناية في التهديد الذي تعيشه السفينة على السكان الذين يعيشون بالقرب من الميناء (مثل خطر الانفجار) ومن وجہة نظر البيئة ، ينبغي النظر في حل يمكن أقل ضرراً : هل ترك السفينة في البحر مع وجود خطر ثلث هائل أو قبول خطر ثلث الخط الساحلي، بالرغم من أن في بعض الأحيان قد يكون بسيطاً.

وي ينبغي أيضاً تقييم خطر احتلال غلق الميناء إذا وقعت الحادثة خلال عملية كفرق السفينة في مدخل الميناء، مع ما يتربّط على ذلك من آثار على اقتصاد منطقة الميناء، بما في ذلك السفن التي قد تضطر إلى البقاء في الميناء. وعلى أي حال، فإن الوصول إلى الميناء قد يسمح به فقط إذا تنازل صاحب السفينة عن حقه في تحديد مسؤوليته بالنسبة للضرر المعكн للميناء والممتلكات في داخلها .

والإجابة على الأسئلة التالية قد يساعد في اتخاذ القرارات :

- ما هي الأخطار التي تمثلها البضائع ؟
- هل هناك أنشطة بعيدة عن الساحل أو تصيد الأسماك عند مدخل المرفأ قد يهددها خطر السفينة القادمة ؟
- هل يقع المرفأ ومداخله في مناطق حساسة ، مثل مناطق ذات قيمة إيكولوجية أو سياحية كبيرة قد تتاثر بالثلوث المحتل ؟
- ما هي أقرب مسافة للمراكز الأهلية بالسكان والمراكز الصناعية ؟
- هل هناك، على أساس بيئي، اختيار أفضل لميناء قريب ؟
- هل هناك معدات ضد الثلث موجودة في المنطقة ؟
- هل هناك إمكانية احتواء أي ثلث في منطقة محصورة ؟
- هل هناك مرفاق استقبال للبضائع الضارة والخطرة ؟
- ما هي الرياح والتيارات السائدة في المنطقة ؟
- هل الميناء تجري وقايتها من الأمواج العالية وهياج البحر ؟
- ما هو تشكيل قاع البحر (صخور، رمل وما إلى ذلك) بالنسبة لإمكانية جنوح السفينة في المرفأ أو مداخله ؟

- في حالة المرفأ غير المحمي، هل يمكن القيام بعمليات الانتشال وإعادة الشحن بأمان؟
- هل هناك مساحة كافية لتقديم المساعدة بدون استخدام ألات الدفع؟
- هل الإرشاد إجباري وهل هناك مرشدین متوفرين؟
- هل هناك زوارق قطر؟ وإن وجدت كم عددها وما نوع قوة شد المرابط وما إلى ذلك؟
- ما هي مراافق الإرساء المتاحة في المرفأ؟
- هل هناك مراافق نقل مثل المضخات والخراطيم والصناidel والزوارق العائمة؟
- هل هناك مراافق للإصلاح مثل الأحواض الجافة والورش والرافع وما إلى ذلك؟
- هل هناك فرقة إطفاء؟
- هل هناك خطة للإغاثة من الكوارث متاحة في المنطقة؟
- هل هناك ضمان مصرفي على السفينة قبل منحها الدخول إلى المرفأ؟

(ب) **مراافق الاستقبال في الموانئ**

- تعزيز مراافق الاستقبال في الموانئ الرئيسية في البحر المتوسط اخطار الأمانة بما تقدم محزن.
- دال - تنفيذ بروتوكول المناطق الممتدة بحماية خاصة والموقع التاريخية

٧ - حماية التراث المشترك للبحر المتوسط**(ج) المناطق الممتدة بحماية خاصة**

- الترحيب بالتوقيع على الاتفاق بين جمهورية تونس وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة الذي يتعلق بتشغيل مركز المناطق الممتدة بحماية خاصة.
- دعوة الأطراف المتعاقدة إلى تقديم مساعدة إضافية إلى المركز على أساس ثانوي.
- يقوم مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق الممتدة بحماية خاصة بتقديم المساعدة للبلدان في سعيها نحو تعزيز الأنشطة المتعلقة بتحديد وحماية خمسين موقعًا أو متحجزًا ساحليًا ويجري جديداً على الأقل ذات أهمية للبحر المتوسط طبقاً لبروتوكول المعنى بالمناطق الممتدة بحماية خاصة وإعلان جنوة.

- ٤ - يقوم مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق الممتعة بحماية خاصة بتقديم المساعدة للبلدان في وضع أنشطة لحماية الأنواع المهددة بالانقراض (نقطة البحر والسلحفاة البحرية والحيوانات البحرية الثديية الصغيرة) من خلال خطط عمل ووضعها أو يقوم بوضعها مركز المناطق الممتعة بحماية خاصة طبقاً للبروتوكول المعنى بالمناطق الممتعة بحماية خاصة وإعلان جنة.
- ٥ - دعم الأعمال الأخرى المعنية بحماية الأنواع المهددة بالانقراض والنظم الأيكولوجية المهمة (مثل النباتات البحرية).
- ٦ - يدعم مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق الممتعة بحماية خاصة الأنشطة الوطنية في مجال اختيار وإنشاء وإدارة مناطق ممتعة بحماية خاصة طبقاً للمعايير التوجيهية التي تم الاتفاق عليها.
- ٧ - تعتمد خطة عمل مisiانة الحوبيات في البحر المتوسط ، وتندعو الى عقد اجتماع لجهات الاتصال الوطنية للمناطق الممتعة بحماية خاصة في عام ١٩٩٢ لاستعراضها واعتمادها في شكلها النهائي . ويبحث الاجتماع الامانة على السعي للحصول على اموال من مصادر خارجية .
- ٨ - تطلب من مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق الممتعة بحماية خاصة اعداد الجزء الثاني لدليل المناطق الممتعة بحماية خاصة في البحر المتوسط ذات الاممية بسبب اهميتها العلمية او الجمالية او التاريخية او الاثرية او الثقافية او التعليمية .

(ب) مساندة الواقع التاريخية

- ١ - تنظيم فريق عامل للخبراء بشأن الواقع التاريخية في عام ١٩٩٢ وعرض الويد التركي استضافة الاجتماع.
- ٢ - تحديد الاتصالات الملائمة لمركز الواقع التاريخية من خلال جهات الاتصال لخطة عمل البحر المتوسط.

هام - الإدارة السليمة بيئياً للمناطق الساحلية في البحر المتوسط

٨ - الإدارة السليمة بيئياً للمناطق الساحلية في البحر المتوسط

(١) التحليل المنظوري للعلاقة بين البيئة والتنمية

- ١ - تباطط علماً بتصويتات الفريق العامل للخبراء بشأن مستقبل الخطة الزرقاء (صوفيا أنتيبيوليس، ١٠-١١ نيسان/أبريل ١٩٩١) (UNEP(OCA)/MED WG.27/1).

(ب) الخطط الساحلية وإدارتها

- ١- التوصية لوحدة التنسيق لخطة عمل البحر المتوسط بالإسراع بتوقيع الاتفاق بين البلد المضيف لمراكز الأنشطة الإقليمية لبرنامج الأعمال ذات الأولوية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن الالتزامات المتباينة فيما يتعلق بالمرکز، بالتعاون مع الجهات المسؤولة في البلد المضيف.

(ج) برنامج إدارة المناطق الساحلية

- ١- مواصلة العمل في برامج إدارة المناطق الساحلية الأربع الحالية (خليج كاستيلو وخليج أزمير وجزيرة روس والساحل السوري).
- ٢- الموافقة على برنامجين لإدارة مناطق ساحلية (فوكا / مصر وصفاقس / تونس) والبدء في إعداد ثلاثة مشروعات جديدة (اليابان والجزائر والمغرب).
- ٣- دعوة السلطات الوطنية المعنية والبرامج الثنائية ومتعددة الأطراف لدعم برنامج إدارة المناطق الساحلية الوارد أعلاه باعتبار ذلك بياناً عملياً لمجالات حماية البحر المتوسط.
- ٤- تنظيم اجتماعات مشاورات ذات علاقة ببرنامج إدارة المناطق الساحلية في المناطق الواردة في الفقرتين ١ و ٢ أعلاه معأخذ كل التدابير الملائمة لتنفيذ هذه البرامج.
- ٥- الموافقة على مواصلة الدراسات بشأن تغير المناخ على الجزر والمناطق الساحلية في البحر المتوسط ، وذلك على ضوء أهمية المشكلة وعلى أساس العمل الذي تم حتى الآن .

وأو - العنصر القانوني

٩ - العنصر القانوني

- ١- التنازل عن متغيرات لبنان التي لم تسدد حتى نهاية عام ١٩٩٠ .
- ٢- التنظر في تدابير قانونية مقتضية ووضعها بشأن التحكم في التقنيات الخطرة في البحر المتوسط، على أساس الاتفاقيات الدولية الحالية بشأن هذا الموضوع.
- ٣- الازن للامانة بالدعوة الى عقد اجتماع في عام ١٩٩٢ لفريق عامل من الخبراء التقنيين بشأن الإعداد لمشروع بروتوكول لمنع تلوث البحر المتوسط من نقل التقنيات الخطيرة والتخلص منها عبر الحدود (UNEP(OCA)/MEDIG.2/3/ADD.1). وينبغي للامانة ان تسعى للحصول على دعم مالي لهذا الاجتماع . وإنذا لم يتتوفر الدعم المالي الخارجي ، ينبغي على المكتب ان يستعين التقنيات المطلوبة في ميزانية عام ١٩٩٢ . وفي حالة موافقة الفريق العامل على مشروع البروتوكول ، على المكتب أن ينظر في الأذن للمدير التنفيذي بعد مؤتمر مفوضين لاعتماد البروتوكول ، بشرط توافق الموارد المالية لعقد هذا المؤتمر .
- ٤- دعوة سوريا ولبنان إلى التصديق على بروتوكول المصادر البرية وبروتوكول المناطق الممتعة بحماية خاصة.
- ٥- دعوة الأطراف المتعاقدة، التي لم تفعل ذلك بعد، إلى التصديق على الاتفاقية الدولية لمنع التلوث من السفن لعام ١٩٧٣ والبروتوكول المتعلق بها لعام ١٩٧٨ (ماريوول ٧٨/٧٣).

٦ - إعادة تأكيد مقر الأطراف المتعاقدة بتقديم تقرير سنوي موحد بحلول ٢٠ حزيران/يونيه من كل عام عن التدابير المعتمدة لتنفيذ الاتفاقية والبروتوكولات المتعلقة بها (المادة ٢٠ من الاتفاقية).

٧ - الموافقة على النص التالي للمرفق الرابع من بروتوكول المصادر البرية :

المرفق الرابع من بروتوكول المصادر البرية

يحدد هذا المرفق شروط تطبيق هذا البروتوكول على التلوث من مصادر برية محمولة جوا على أساس المادة ٤ - ١ (ب) من هذا البروتوكول.

١ - ينطبق هذا البروتوكول على التصريف الملوث في الجو بناء على الشروط التالية :

(أ) أن تكون المادة التي يجري تصريفها أو التي يمكن أن تنتقل إلى منطقة البروتوكول تحت الأوضاع الجوية السائدة.

(ب) يعتبر محتوى المادة في منطقة البروتوكول أو منطقة فرعية لها خطرا على البيئة فيما يتعلق بالكتبات من نفس المادة التي تصل المنطقة بوسائل أخرى.

٢ - ينطبق هذا البروتوكول أيضا على التصريف الملوث في الجو والذي يؤثر على منطقة البروتوكول من مصادر برية داخل أراضي الأطراف، ومن منشآت ثابتة من صنع الإنسان في عرض البحر على أن تخضع لاحكام المادة ٤ - ٢ من هذا البروتوكول.

٣ - وفي حالة تلوث منطقة البروتوكول من مصادر برية عن طريق الجو، تطبق أحكام المادتين ٥ و ٦ من هذا البروتوكول بالتدريج على المواد والمصادر الواردة في المرفقين الأول والثاني بهذا البروتوكول كما يتفق الأطراف على ذلك.

٤ - وبمقتضى الشروط المحددة في الفقرة ١ من هذا المرفق، تطبق أحكام المادة ٧ - ١ من هذا البروتوكول أيضا على :

(أ) كمية ومعدل تصريف المواد المنبعثة في الجو، على أساس المعلومات المتاحة للأطراف المتعاقدة فيما يتعلق بموقع مصادر تلوث الهواء وتوزيعها;

(ب) محتوى المواد الخطرة في الوقود والمواد الخام;

(ج) كفاءة تكنولوجيات مكافحة تلوث الهواء وكفاءة عمليات التصنيع وحرق الوقود;

(د) استخدام المواد الخطرة في الزراعة والحراجة.

٥ - تطبق أحكام المرفق الثالث بهذا البروتوكول على التلوث عن طريق الجو كلما اقتضى الأمر. يجري تنفيذ رصد تلوث الهواء ووضع نماذج له في استخدام عوامل وتكنولوجيات ابتعاث مقبولة على نحو مشترك في تقييم التربب الجوي للمواد، وكذلك في جمع قوائم بكميات ومعدلات ابتعاثات الملوثات في الجو من مصادر برية.

٦ - تتطبق جميع المواد، بما في ذلك الأجزاء من هذا البروتوكول التي لم ترد في الفقرات من ١ إلى ٥ أعلاه بالتساوي على التلوث من مصادر بحرية متنقلة بواسطة الجو كلما أمكن تطبيقها على أن تخضع للشروط الواردة في الفقرة ١ من هذا المرفق.

خطة عمل لتنفيذ المرفق الرابع من بروتوكول المصادر البرية خلال الفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٣

<u>النحوين المستهدف</u>	<u>الإجراءات</u>
شباط/فبراير ١٩٩٢	١ - إنشاء فريق خبراء معنى بالتلويث المحمل جواً للبحر المتوسط(١)
كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	٢ - تجميع قائمة انبعاثات المعادن الثقيلة في البحر المتوسط (ب بما بالكالسيوم والرصاص) عقب اعتماد الإجراءات
كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	٣ - تجميع قوائم انبعاثات المركبات المؤكسدة في البحر المتوسط عقب اعتماد الإجراءات
كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣	٤ - تقييم التلوث المحمل جواً للبحر المتوسط (أولاً بواسطة المعادن الثقيلة والمركبات المؤكسدة)

خطة عمل أولية لتنفيذ المرفق الرابع من بروتوكول المصادر البرية خلال الفترة ١٩٩٤ - ١٩٩٥

<u>النحوين المستهدف</u>	<u>الإجراءات</u>
أيلول/سبتمبر ١٩٩٤	١ - تجميع معلومات عن التدابير التشريعية الحالية المتعلقة بمكافحة انبعاثات المواد الضارة في الهواء من مجموعات مختلفة المصادر
أيلول/سبتمبر ١٩٩٤	٢ - الشروع في جمع معلومات ونشرها عن تكنولوجيات مكافحة تلوث الهواء الحالية بما بالمعادن الثقيلة والمركبات المؤكسدة)
كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٣ - تحديد مصادر انبعاث أكثر المجموعات أهمية وتقسيمها إلى فئات (ب بما بالمعادن الثقيلة) وإعداد توصيات عامة لمكافحتها
أذار/مارس ١٩٩٥	٤ - إعداد مبادئ توجيهية لوضع قوائم انبعاثات للوثرات هامة أخرى (مثل الأنواع العضوية)

(١) يمكن عقد اجتماع لفريق خبراء إذا استضافه طرف متعدد وقام بتمويله .

٥ - إعادة النظر في أكثر المشاكل أهمية فيما يتعلق بالتلويث المحمول جوا للبحر المتوسط وإعداد خطة العمل في المستقبل.

٨ - حظر (ألف) ترميد النفايات في البحر و (باء) إلقاء النفايات الصناعية فيه

تاذن المكتب باستكشاف جنوبي التوسيع في موضوع اجتماع مفوضين بشأن بروتوكول عرض البحر وذلك بإضافة موضوع التعديلات على بروتوكول الالقاء ليشمل حظر الترميد في البحر وحظر القاء النفايات الصناعية.

٩ - التلوث بواسطة المركبات الفوسفورية العضوية

١٠ - تقييم الحالة المتعلقة بالمركبات الفوسفورية العضوية في البحر المتوسط

(١) إن المعلومات المتاحة عن انتاج واستخدام كل من مبيدات الأفات الفوسفورية العضوية وغير المبيدات محددة ومترفرقة وفي بعض الحالات لا يمكن الاعتماد عليها. وعلى أساس المعلومات المتاحة الواردة من بلدان البحر المتوسط تعتبر مبيدات الأفات الفوسفورية العضوية dimethoate fenitrothion و dichlorvos و phenthoate و malathion و chlorpyrifos و azinphos-methyl و fenthion و methidathion هي الأكثر استخداماً خلال السنوات الأخيرة. وكانت المركبات المهمة الأخرى المستخدمة هي

(٢) بالرغم من أن في حالات كثيرة ينظر إليها وتعامل كمجموعة، تتفاوت الخواص الفيزيائية والكيميائية للمركبات الفوسفورية العضوية كثيراً، ومع ذلك تعتبر بصورة عامة، غير مستقرة في الماء إلا أنها يمكن أن تكون على مستوى عال من السمية. أما مستوى التأثير غير الملاحظ للقشريات، أكثر مجموعات الحيوانات البحرية حساسية، على المركبات الفوسفورية العضوية فهو أقل كثيراً من 100 ng/l .

(٣) تصل المركبات الفوسفورية العضوية إلى البيئة البحرية من خلال الأنهر والجو وجريان الماء السطحي على الأراضي المزروعة والمصادر الصناعية. والمعلومات عن مستوياتها في البيئة البحرية للبحر المتوسط نادرة جداً. وأشارت دراسة لمدبول أن المركبات الفوسفورية العضوية لمبيدات الأفات وغيرها من مبيدات الأفات يمكن استكشافها في مصبات الأنهر في البحر المتوسط والمناطق الساحلية التي تخضع للتلوث من هذه المركبات. وقد تم اكتشاف هذه المركبات أيضاً في الأسماك. ومع ذلك تعتبر هذه التركيزات بصورة عامة أقل من التركيزات الموجودة في شبكات المياه العذبة.

(٤) في معظم البلدان يجري التحكم في هذه المركبات من خلال تشريعات عامة بشأن مبيدات الأفات وفي بلدان أخرى اتخذت تدابير محددة لمكافحة تلوث المياه بواسطة المركبات الفوسفورية العضوية إما عن هيئة مسؤوليات للإنتباه أو معايير ل النوعية المائية.

(٥) وفيما يتعلق بالنظم الإيكولوجية المائية، من الواضح أن النظم الإيكولوجية للمياه العذبة أكثر تعرضاً للخطر من النظم البحرية. ومع ذلك، ونظراً لعدم التيقن نتيجة للاعتماد على اختبارات السمية لأنواع واحدة، والافتقار إلى بيانات عن مدى تأثير المثوى الإحيائي، والافتقار إلى بيانات عن سلوك المركبات الفوسفورية العضوية في البيئة البحرية، من المحتل أن تكون التأثيرات المحتملة للنظم الإيكولوجية البحرية قد تم التقليل من شأنها وبالتالي يمكن اتباع مبدأ النهج الحذر.

٢) تدابير مكافحة التلوث بواسطة المركبات الفوسفورية العضوية

توافق الأطراف المتعاقدة مع الأخذ في الاعتبار مبدأ الحذر :

- (ا) تعزيز تدابير خفض النفايات إلى البيئة البحرية وتسهيل القضاء التدريجي بحلول عام ٢٠٠٥ على المركبات الفوسفورية العضوية فيما يتعلق بالمخاطر على الصحة البشرية والبيئة .

ينبغي أن تشمل هذه التدابير، من بين جملة أمور، ما يلي :

١) تعزيز الإدارة المتكاملة للآفات في الزراعة:

- ٢) الالتزام الصارم بالملوحة الدولية القواعد السلوك بشأن توزيع مبيدات الآفات واستخدامها لمنظمة الأغذية والزراعة وكذلك مبادئ لندن التوجيهية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن تبادل المعلومات عن المواد الكيميائية في التجارة الدولية وإجراءات المراقبة المسبقة؛

- ٣) الدعم المالي والتكنولوجي للإرشاد الزراعي والخدمات التعليمية لتدريب المزارعين على الإدارة المتكاملة للآفات، والتي يجري التأكيد بمقتضاهما على مكافحة الآفات بطرق غير كيماوية؛

- ٤) دعم البحث القائم على الزراعة والتدريب طويلاً الأجل في الاستخدام الآمن والفعال لمبيدات الآفات والإدارة السليمة ببيئها لمارسات مكافحة الآفات في الزراعة؛

(ب) اتخاذ الإجراءات الفورية التالية :

- ١) رصد وجود المركبات الفوسفورية العضوية في المناطق "الحساسة" واتخاذ تدابير ضرورية لخفض التلوث إذا كانت مستويات التركيز تسمح بذلك؛

- ٢) ضمان عدم استخدام المنتجات التي تحتوي على المركبات الفوسفورية العضوية في أراضيها ما لم يرخص لها بذلك وما لم يثبت أن :

- ليس لها تأثير مباشر على الصحة البشرية والحيوانية؛
- ليس لها أثر ضار على البيئة.

(ج) إخطار الأمانة بكل التدابير المتخذة طبقاً لهذا المقرر.**١٠- التلوث بواسطة المواد الاصطناعية المداومة****١) تقييم حالة المواد الاصطناعية المداومة في البحر المتوسط**

- (ا) تركز الانتباه مؤخراً على زيادة كميات النفايات التي من صنع الإنسان، التي تلقى في البحار والسواحل في العالم والبحر المتوسط أيضاً. إلا أن الدراسات التي وضعت عن هذه المشكلة محلوبة جداً والعلومات المتاحة لا تسمح بوضع تقييم كمي لحجم النفايات ومستواها وتحالها في البحر المتوسط وشواطئه. وكميات النفايات القائمة على القياسات في الميدان تتغطى جزءاً صغيراً فقط من البحر المتوسط وسواحله ولا تكفي لتقدير تقييم كمي لمشكلة النفايات. ومع ذلك يقدم مسح مدبلول لأول مرة بعض الإشارات إلى كميات النفايات التي وجدت على شواطئه مختلفة في بعض بلدان البحر المتوسط (5). UNEP(OCA)/WG.25/Inf.5.

(ب) هناك ثلاثة مصادر للنفايات: ١) النفايات التي تصل الشواطئ، والبحر نتيجة للتصريف من البر؛ ٢) النفايات التي تترك على الشواطئ، من قبل من يرتابونها للاستجمام ومن قبل مقاتلي الإنشادات الذين يلقيون ببعض أنقاض المباني هناك؛ ٣) النفايات التي يجري تصريفها من السفن مباشرة في البحر.

(ج) والعوامل التي تحكم في توزيع النفايات هي : قربها من مصدر النفايات التي قد تكون طرق ملاحية في البحر أو تترك السكان على البر والرياح والتيارات التي تشتت النفايات عند مصدرها والأمواج التي تدفع النفايات من واجهة الشاطئ إلى خلفه وفي حالة العواصف تدفعه بعد ذلك نحو البر.

(د) تكون حوالي ثلاثة أرباع النفايات الحالية من مواد بلاستيكية، والباقي قطع من النفايات مصنوعة من المعادن أو الزجاج الخشن أو الخشب أو البلاستيك الخفيف أو مواد أخرى. وتكون النفايات العائمة من البلاستيك أو البلاستيك الخفيف والخشب بينما النفايات التي توجد في قاع البحر فمعظمها من الخشب والبلاستيك والمعادن والزجاج وبنفس الكثافة.

(م) تعطي الملاحظات الميدانية الانطباع بأن جزءاً من الحاويات التي يلقى بها على شاطئ البحر المتوسط تكون معظمها من المستخدمة في المشروعات والأغذية ومستحضرات التجميل، وهذا يتناقض مع حاويات المنظفات المنزلية وهي أغلب النفايات التي تركت على الخط الساحلي الأورومتوسطي على المحيط الأطلسي. ومن المعتقد أن معظم النفايات الساحلية للبحر المتوسط يتركها من يرتدون الشواطئ، ومن ثم ينبغي اعتبارها نفايات ذات مصدر بري، بينما النفايات على شواطئ أوروبا والمطلة على المحيط الأطلسي قد تم تصريف معظمها من السفن ومن ثم تعتبر ذات مصدر بحري.

(ج) وبالرغم من أن الأضرار التي تسببت فيها النفايات البحرية في البحر المتوسط محدودة، يقع أن تكون نفس الآثار الضارة للنفايات البحرية التي تعانى منها أجزاء أخرى في العالم موجودة أيضاً في البحر المتوسط ، وهي تشكل ضرراً على الأسماك والثدييات البحرية والسلحفاة البحرية والطيور من خلال عرقلتها أو ابتلاعها؛ وكذلك أضرار بحرية للملاحة من خلال اشتباكها في رفacsات السفن وانسداد نظم التبريد بالمياه وتدهور القيمة الجمالية للشواطئ ، وفي حالة البحر المتوسط، تعتبر الأضرار الأخيرة أكثرها خطورة من الناحية الاقتصادية نظراً لاستثمارات الكبيرة التي تخصص لجذب السياح إلى ساحل البحر المتوسط.

١٣- تدابير مكافحة التلوث بواسطة المواد الاصطناعية الدائمة في البحر المتوسط

تفق الأطراف المتعاقدة على أن :

(١) التشريعات وفرض القانون هي الأدوات التي ينبغي استخدامها على جميع المستويات (محلياً ووطنياً ودولياً) لكافحة مشكلة التفاسيات المداومة والتخفيف منها في البحر المتوسط وساحله؛

(ب) تقوم بلدان البحر المتوسط التي لم تصدق على المرفق الخامس بالاتفاقية الدولية لمنع التلوث من السفن ١٩٧٣-١٩٧٨ أن تقلل بذلك وأن تنشئ المراقبة الدولية لاستقبال النفايات من السفن في جميع الموانئ والممرات والملاجئ بحيث يمكن تطبيق أحكام المرفق الخامس للمناطق الخاصة في البحر المتوسط في أسرع وقت ممكن:

(ج) تنفذ عمليات الاستطلاع، بناء على المبادئ، التوجيهية الواردة في تقرير اللجنة الاقتصادية وغرافية الحكومية الدولية ومنظمة الأغذية والزراعة وبرنامجه الأمم المتحدة للبيئة (1989)، على السواحل، وكلما اقتضى الأمر، على المياه الساحلية للبحر المتوسط، ولا سيما الجنوب الذي لا تتوافر عنه بيانات والذي ما زالت التنمية الصناعية وعمليات التحضر فيه متخففة نسبياً، لتحديد مستوى وطابع النفايات، ومصادرها وما إذا كانت ذات مصادر بحرية أو برية وذلك في محاولة لوضع استراتيجية سلية لكافة التلوث بالنفايات، وينبغي تكرار عمليات الرصد كل سنتين أو ثلاثة سنوات لتقدير أي تغيرات؛

(د) تصمم برامج تعليمية وتنفيذ، موجهة في الأساس للشباب ولزيادةوعي الجماهير ومساهمتها، تهدف إلى منع إلقاء النفايات على الشواطئ، وفي المياه الساحلية وكذلك في أعلى البحر وقيعان الأنهر؛

(هـ) يتم استخدام المواد الاصطناعية التي تحمل بيولوجياً وتشجيع البحث في تطوير هذه المواد؛

(و) يتم تشجيع السلطات الوطنية والمحلية على القيام بعمليات تنظيف الشواطئ.

١١ - التلوث بواسطة المواد المشعة

تقييم حالة التلوث في البحر المتوسط بواسطة المواد المشعة

عند النظر في مصادر التلوث بالماء المشعة ، في البحر المتوسط، من الفيروسي التفرق بين المصادر المحددة لتصريف النفايات المشعة مثل محطات القوى النووية ومحطات إعادة معالجة الوقود وما إلى ذلك، وبين المصادر الواسعة الانتشار أو المتجمعة مثل الغبار المشع التتساقط من الجو أو جريان الأنهر وما إلى ذلك. ونظراً لأن الكثير من النشاطات النووية في منطقة البحر المتوسط تقع على طول الأنهر الرئيسية، تدخل ذرات مشعة اصطناعية يجري تصريفها من هذه النشاطات إلى البحر المتوسط من خلال الأنهر. وعندما تنتقل على طول الأنهر، تتعرض الذرات المشعة التي يجري تصريفها إلى عمليات كيميائية أرضية مختلفة، مما يجعل عمليات تركيز الذرات المشعة التي تدخل البيئة البحرية أقل انتفاضاً عنها في الأنهر بالمقارنة بمستوياتها التي أطلقت عندها. ومن ثم، عند النظر في مصادر التلوث المشع في البحر المتوسط يصبح كل مصدر على حدة من الملوثات المشعة أقل أهمية من المصادر المتجمعة مثل الأنهر الملوثة التي تدخل كيات متجمعة من الذرات المشعة من مصادر متعددة.

تدخل الذرات المشعة الاصطناعية التي يجري تصريفها من مصادر مختلفة إلى البحر المتوسط من خلال طرق مختلفة ثم تنتشر في مياه البحر والمرسبات البحرية والحيويات البحرية بعد أن تتعرض إلى عمليات بيئية متعددة. والطريق الرئيسي للتعرض للإنسان للإشعاع من الذرات المشعة الاصطناعية التي تحدث في البيئة البحرية هي من خلال ابتلاع كائنات حية بحرية ملوثة بالإشعاع.

أدت التقييمات التي تمت لمصادر ودخلات والسلوك الحيوي الأرضي الكيميائي ومستويات الذرات المشعة الاصطناعية في البيئة البحرية للبحر المتوسط وكذلك آثارها على الكائنات الحية البحرية وعلى الإنسان إلى النتائج التالية :

(١) قدر الغبار المشع التتساقط من الجو لـ Cs-137 في البحر المتوسط عند $10 \pm 0.4 \text{ PBq}$ في عام ١٩٨٥ الذي يسود مداخل الأنهر والمصايف (جبل طارق والدرنيل) بمقدار حوالي 0.1 PBq و 1.6 PBq على التوالي؛

(٢) تقدر مستويات الخط القاعدي لـ Cs-137 في مياه البحر والمرسبيات الساحلية للبحر المتوسط بحوالي $^{134}_{137}$ mBq kg - 3 و $^{134}_{137}$ kBq جافة في عام ١٩٨٥. ويتفق إجمالي الموجود من Cs-137 في البحر المتوسط في عام ١٩٨٥ ، $^{11 \pm 1}_{11}$ PBq ، على أساس البيانات المتاحة، تماماً مع قيمة المدخلات الكلية حتى عام ١٩٨٦ . وبالرغم من أن الانفاق يبدو وكأنه مصادفة، فهو يعتبر مؤشراً إلى أن النهج العام المعتمد لتقيير المدخلات والموجود لا يبعد كثيراً عن الواقع؛

(٣) وعلي أساس الكميات المترسبة من الذرات المشعة المختلفة، ولا سيما من Cs-137 ، الناتجة عن الغبار المتساقط من شيرنوبيل في أماكن عديدة في منطقة البحر المتوسط، قدر أن الغبار المتساقط من شيرنوبيل قد زاد من تربة Cs-137 بحوالي نسبة ٤٠ - ٢٥٪ على الكميات الموجودة في المنطقة حتى عام ١٩٨٦ . وكان ترسيب الذرات المشعة عن طريق الغبار المشع المتساقط لشيرنوبيل غير متجانس جداً يعتمد على مسارات العفارات ذات الإشعاع العالي، وبالرغم من أن مستويات الإشعاع، بصورة عامة، كانت أعلى في المنطقة الشمالية من البحر المتوسط من المنطقة الجنوبية.

(٤) وتم ملاحظة زيادات مهمة في مستويات Cs-137 بعوامل ما بين ٢ و ٤ في سطح المرسبيات الساحلية على طول الساحل الفرنسي خلال الفترة ١٩٨٦ - ١٩٨٧ . ويعتبر مستويات Cs-137 المرتفعة التي وجدت في الكائنات الحية البحرية بعد حادثة شيرنوبيل أنها أدت إلى انخفاض مستويات تقرب من مستويات ما قبل فترة شيرنوبيل في نهاية عام ١٩٨٩؛

(٥) وبينما تعتبر آثار وجود الذرات المشعة الاصطناعية في البحر المتوسط على الكائنات الحية البحرية لا تذكر، فقد يتمشى خطر الرشاع المتزايد على الإنسان بمقدار ضرر حاد من كل ١٠٠، وذلك بسبب الذرات المشعة الاصطناعية المتربة عن الغبار المتساقط من إجراء تجارب الأسلحة النووية.

٣- تدابير مكافحة التلوث الإشعاعي

تنفق الأطراف المتعاقدة على :

(١) أن تحترم المنظمات الدولية المتخصصة التوصيات ذات العلاقة المتعلقة بانبعاثات الذرات المشعة؛

(٢) تستخدم مبادئ «اللجنة الدولية للوقاية من الإشعاع والمبادئ» الأساسية للصحة البشرية للوقاية من الإشعاع كأساس للتحكم في إطلاق الذرات المشعة من المصادر البرية للمنشآت النووية الوطنية في البيئة البحرية للبحر المتوسط؛

(٣) وأنه نظراً للكثار المحددة في الواقع لعمليات إطلاق الذرات المشعة في البيئة البحرية، من غير المستحبوب اعتماد معايير انبعاث مشتركة لإطلاق من المنشآت النووية الوطنية المنفردة في الدول الساحلية للبحر المتوسط؛

(٤) أنه في حالات إطلاق الذرات المشعة من مصادر برية لمنشآت نووية وطنية إلى البيئة البحرية للبحر المتوسط (سواء مباشرة أو خلال نهر)، ينبغي اخطار وحدة التنسيق لخطة عمل البحر المتوسط عن الكميات المسماوة بها وطنياً والكميات السنوية التي اطلقت بالفعل من الذرات المشعة من المنشآت وبيانات الرصد المتعلقة بذلك، وينبغي أن تأخذ عملية الإبلاغ في الاعتبار خبرة اتفاقية باريس؛

(٥) أنه في الحالات التي تكون فيها عمليات إطلاق النزارات المشعة في الجو أو في المياه من منشآت نووية جديدة ويتوقع أن تؤثر على البيئة البحرية للبحر المتوسط، ينبغي إخطار وحدة التنسيق لخطة عمل البحر المتوسط عن نتائج عمليات المسح قبل البدء بالإطلاق وتقييم عمليات الإطلاق هذه.

(٦) وجوب تنسيق طرق وعمليات الإبلاغ عن رصد إطلاق النزارات المشعة في البيئة البحرية للبحر المتوسط على الصعيد العالمي كلما كان ذلك ممكناً لتسهيل وضع تقييمات عن آثار إطلاق النزارات المشعة على البيئة البحرية على المستوى الإقليمي.

١٢ - التلوث بواسطة الكائنات الحية الدقيقة المسبب للأمراض

١١- تقسيم حالة الكائنات الحية الدقيقة المسببة للأمراض في البحر المتوسط

من المعروف أن هناك عدد كبير من الأنواع والسلالات للكائنات الحية الدقيقة المسببة للأمراض، بما في ذلك البكتيريا والفيروسات، وكذلك الفطريات والبروتوزوا، بدرجات متفاوتة من كثافة المجتمعات في المياه الساحلية و/أو الأسماك الصدفية في البحر المتوسط. ويستوجب بعضها في عدد من مناطق البحر المتوسط. بينما يجرى إطلاق الغالبية العظمى منها في المناطق الساحلية القريبة من ملوثات المجرى، هناك شواهد تدل على أن في بعض الحالات، يعتبر أحد طرق الدخول هو الإطلاق المباشر بواسطة الأفراد المصاين الذين يستحمون في مياه البحر.

إن الأمراض واعتلال الصحة المرتبط بالإصابة ببعض الكائنات الحية الدقيقة المسببة للأمراض توجد بين السكان المحليين للبحر المتوسط وبين السياح الذين يزورون المنطقة. ومع ذلك فمن الصعب تقدير أرقام الإصابة بالأمراض المرتبطة بالتلويث البحري على نحو تقريري نظراً لأن الناحية العملية يمكن الإصابة بالأمراض نتيجة أسباب أخرى غير الاستحمام في مياه ملوثة أو استهلاك الأسماك الصدفية الملوثة.

ويوجد عدد من أنواع العوالق التي تنتجه سموماً حيوية تؤثر على الإنسان من خلال استهلاك الأسماك الصدفية الملوثة في أجزاء مختلفة من البحر المتوسط، ويمكن أن تشكل خطراً ولا سيما أن الأوضاع المحلية تؤدي إلى ظاهرة التخثر تكاثر العوالق.

وفي جميع بلدان البحر المتوسط، يعتمد السبب الرئيسي لوضع معايير نوعية للمياه والأسماك الصدفية وتنفيذها، تمشياً مع الممارسة العالمية المقيدة، على حدود التركيز العليا المؤشر بكتيري أو أكثر للكائنات الحية باعتبارها دليلاً على القبيل أو خلاف ذلك. وبينما تبين سجلات الرصد طوال العقد الماضي انخفاضاً مستمراً في تركيزات البكتيريا، قد يكون نتيجة مباشرة لتحسين معالجة المجرى وطرق التخلص والتداير الصحية المرتبطة بذلك، أدت البيانات الدولية الأخيرة إلى ظهور شكوك خطيرة بالنسبة لصلاحية مؤشر البكتيري الحالي كدليل ينفي على وجود مسببات الأمراض وكثافتها، نظراً للبقاء الأطول في مياه البحر والأسماك الصدفية، ومقاومتها الأكبر للمعالجة التقليدية، للأخرية (ولا سيما الفيروسات) بالمقارنة بالأولى. وبالمثل، ألت التنتائج الدولية الأخيرة بعض الشكوك على صلاحية معظم الدراسات المتعلقة بالألوية التي تربط بين نوعية مياه الاستحمام بالأثر الصحي لعرض مجموعات من السكان، وأكد هذا الشك النتائج المختلفة التي تم الحصول عليها من دراسات سواء في البحر المتوسط أو في العالم أجمع.

١٢- تدابير مكافحة التلوث بواسطة الكائنات الحية الدقيقة المسببة للأمراض

تنقق الأطراف المتعاقدة :

- (ا) على وجوب بذل كل جهد ممكن للإسراع، إلى أكثر مدى ممكن، لقيام البلدان بتنفيذ التدابير الضرورية متماشية مع أهداف جنة لعام ١٩٨٥ لضمان معالجة المجرى وتحسين مرافق التخلص في المدن الساحلية؛
- (ب) اخطار الأمانة عن حالة محطات المعالجة في المدن الساحلية وإشارة إلى أنواع المعالجة المستخدمة؛
- (ج) وجوب إيلاء عناية أكثر للحفاظ على نوعية صحية أفضل في الشواطئ العامة، ولا سيما ضمان مشاركة الجمهور في هذا النشاط، وينبغي إيلاء عناية أكثر لإيجاد حلول ممكنة لمشاكل تكدس الشواطئ؛
- (د) انه نظراً للوضع العالمي الحالي المتعلق بصلاحية الكائنات الحية كمؤشر بكتيري، من المبكر في المرحلة الحالية النظر في بديل لمعايير مؤقتة لمياه الاستحمام التي اعتمدت في عام ١٩٨٥ بأي معايير صارمة أخرى، وبالتالي، من المبكر أيضاً النظر في إجراء تعديل على معايير مياه الأسماك الصدفية التي اعتمدت في عام ١٩٨٧؛
- (هـ) انه يحين الوقت في الأجل المتوسط الذي يمكن خلاله تحقيق بديل أو تعديل في ضوء شواهد علمية دولية جديدة، ينبغي على الدول منفردة أن تبذل كل جهد ممكن، في حدود بنيتها الأساسية وإطارها القانوني، التوسع في برامج الرصد الخاصة بها في مجالات تبرر مثل هذا التوسيع، وذلك تمشياً مع التوصيات الحالية لهيئات الأمم المتحدة المتخصصة والاتحاد الاقتصادي الأوروبي؛
- (و) ينبغي القيام بدراسات، سواء في إطار مدبوّل أو غير ذلك، لتوفير كاتالوج شامل لوجود (وكما كان مجدياً) لكافة الكائنات الحية الدقيقة المسببة للأمراض في تقنيات المجرى وفي المناطق البحرية الساحلية المعروفة باتها تتأثر بهذه التقنيات؛
- (ز) وجوب ربط الدراسات الخاصة بانتشار الأوبئة في المستقبل والمتعلقة بمياه الاستحمام ونوعية الرمال بالصحة التي تنفذ في إطار مدبوّل بالدراسات التي تمت أماكن أخرى على نطاق كبير؛
- (ح) وجوب إعادة توجيه الدراسات الميكروبيولوجية الأخرى التي تجري في إطار مدبوّل نحو دراسات منسقة عن الأولوية والمواضيع المستهدفة بما في ذلك^١ دراسات عن علم الأوبئة وأسباب الأمراض وبقاء الفيروسات والبكتيريا المسببة للأمراض المعدية في مياه البحر والأسماك الصدفية ومقاومتها لمعالجة المجرى وتقنيات التطهير،^٢ الآثار الصحية المعاكسة للوالق وتکاثرها، ولا سيما المتعلقة بوجود وتركيز العوالق المنتجة للسميات الحيوية تحت أوضاع البحر المتوسط،^٣ آثار الكائنات الحية الدقيقة المسببة للأمراض على الأسماك وأنواع الأخرى للأغذية البحرية الصالحة للأكل.

ثانيا - الميزانية البرنامجية التي وافقت عليها الأطراف المتعاقدة

توافق الأطراف المتعاقدة على الميزانية البرنامجية التالية :

موجز

الميزانية الموقعة عليها
١٩٩٢ ١٩٩٣
(بألاف دولار الولايات المتحدة)

٣٠٩٧	٢٧٥٣
------	------

ألف - تنفيذ اتفاقية برشلونة

٤٢٧	٢٤٨
-----	-----

باء - تنفيذ بروتوكول المصادر البرية وبروتوكول الإلقاء

٥٥٤	٥٣٤
-----	-----

جيم - تنفيذ بروتوكول حالات الطوارئ

٤٠٠	٣٢٧
-----	-----

دال - تنفيذ بروتوكول المناطق المتمتعة بحماية خاصة والموقع التاريخية

١٦٤٥	١٥٢٧
------	------

هاء - الإدارة السليمية بيئياً لمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط

٣٠	٢١٠
----	-----

واو - العنصر القانوني

٧٤٢	٦٦٩
-----	-----

ناري - تكاليف دعم البرنامج

٦٨٩٥	٦٢٦٨
------	------

المجموع الكلي

الموجز التفصيلي

الميزانية الموقعة عليها
١٩٩٣ - ١٩٩٢
(بألاف دولارات الولايات المتحدة)

ألف - تنفيذ اتفاقية برشلونة

الأنشطة

٣٢٠	٢٦
-----	----

١ - الموافقة على البرنامج من خلال اجتماعات اتخاذ القرارات

٥٤	٥٤
----	----

٢ - تنسيق البرنامج

١١٨٢	١١١٣
------	------

٣ - رصد الثروث البحري في البحر المتوسط

٥٠	٥٠
----	----

نظير برنامج الأمم المتحدة للبيئة

١٣٢	١٥١
-----	-----

٤ - الاعلام

*تكاليف الموظفين والتشغيل

٥٤٩	٥٤٩
-----	-----

- وحدة التنسيق (خطة عمل البحر المتوسط)

٤٠٠	٤٠٠
-----	-----

المساهمة النظيرة اليونانية

٤١٠	٤١٠
-----	-----

- الوكالات المتعاونة مع مدبول

الميزانية الموقعة عليها
١٩٩٢ - ١٩٩٣
(بألاف دولارات الولايات المتحدة)

باء - تنفيذ بروتوكول المصادر البرية وبروتوكول الإلقاء

الأنشطة

٤٢٧	٢٨٤
-----	-----

٥ - تنفيذ بروتوكول المصادر البرية
وبروتوكول الإلقاء

جيم - تنفيذ بروتوكولات حالات الطوارئ

الأنشطة

٦ - منع التلوث من السفن ومكافحته :

١٥١	١٢٩
-----	-----

ا) بروتوكول حالات الطوارئ

١٠	١٠
----	----

ب) مرافق الاستقبال في الموانئ

تكاليف الموظفين والتشغيل

٣٩٣	٣٩٥
-----	-----

- المركز الإقليمي للاستجابة في حالات
التلوث في البحر المتوسط

دال - تنفيذ بروتوكول المناطق الممتعة بحماية خاصة والموقع التاريخية

الأنشطة

٧ - حماية التراث المشترك للبحر المتوسط :

١١١	٧٨
-----	----

ا) المناطق الممتعة بحماية خاصة

٨٠	٤٠
----	----

ب) صيانة الموقع التاريخية

تكاليف الموظفين والتشغيل

٢٠٩	٢٠٩
-----	-----

- المناطق الممتعة بحماية خاصة/
مركز الأنشطة الإقليمية

الميزانية الموقعة عليها
١٩٩٢ ١٩٩٣
(بألاف دولارات الولايات المتحدة)

هاء - الإدارة السليمة بينها للمناطق الساحلية للبحر المتوسط
الأنشطة

- ٨ الإدارة السليمة بينها للمناطق الساحلية للبحر المتوسط :

١٣٨	١٥٨
-----	-----

١) التحليل المنظوري للعلاقة
بين البيئة والتنمية

٤٣٧	٣١٩
-----	-----

ب) التخطيط الساحلي وإدارته

٥٣٥	٥١٥
-----	-----

ج) برنامج إدارة المناطق الساحلية

٢٦٥	٢٦٥
-----	-----

- مركز الأنشطة الإقليمية لخطة الزرقاء

٢٧٠	٢٧٠
-----	-----

برنامِج الأعمال ذات الأولوية لمركز
الأنشطة الإقليمية

٣٠	٢١٠
----	-----

وأو - العنصر القانوني

الأنشطة

٩ - العنصر القانوني

٦١٥٣	٥٥٩٩
------	------

المجموع

٧٤٢	٦٦٩
-----	-----

* زاي - تكاليف دعم البرنامج

٦٨٩٥	٦٢٦٨
------	------

المجموع الكلي

الميزانية البرنامجية**ألف - تنفيذ اتفاقية برشلونة****١ - الموافقة على البرنامج من خلال اجتماعات اتخاذ القرارات****الهدف**

إعداد برنامج عمل وميزانية لخطة عمل البحر المتوسط لاستعراضها اجتماعات المكتب واللجان الفرعية على أن يقوم باستعراضها والمصادقة عليها المجتمعات العادلة للأطراف المتعاقدة.

الأنشطة

الميزانية الموقعة عليها
١٩٩٢
(بألف دولارات الولايات المتحدة)

- | | | |
|-----|----|---|
| ٢٧ | ٢٦ | - اجتماعات المكتب (مرتان في السنة) لاستعراض التقدم المحرز في خطة العمل، وتقديم المشورة للأمانة بشأن المسائل المثارة منذ اجتماع الأطراف المتعاقدة، وإقرار تعديلات على البرنامج/الميزانية |
| ٩٣ | - | - اجتماع مشترك للجنة العلمية والتكنولوجية واللجنة الاجتماعية الاقتصادية للنظر في التقدم المحرز في خطة العمل واستعراض المسائل التقنية والمصادقة على البرنامج والميزانية لخطة عمل البحر المتوسط قبل تقديمها إلى الأطراف المتعاقدة |
| ٤٠٠ | - | - الاجتماع العادي الثامن للأطراف المتعاقدة في عام ١٩٩٣ لاستعراض برنامج وميزانية خطة عمل البحر المتوسط والمصادقة عليهما، والنظر في تقارير حالة ثروت البحر المتوسط واعتماد توصيات تتعلق باتخاذ تدابير مشتركة لحمايته |

١٩٩٣	١٩٩٢	١٩٩١	
٢٢٠	٢٦	٢٥٩	المستوى الاستثماري للبحر المتوسط

المجموع

٢ - تنسيق البرنامج

الهدف

تنسيق أنشطة خطة عمل البحر المتوسط مع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية وغير الحكومية المساهمة، وتنسيق أنشطة مراكز الأنشطة الإقليمية وإدارة الصندوق الاستثماري للبحر المتوسط.

الأنشطة

الميزانية الموقعة عليها
١٩٩٣ ١٩٩٢
(بألف دولارات الولايات المتحدة)

- | | | |
|----|----|--|
| ١٠ | ١٠ | - |
| | | - خبراء استشاريون لتسهيل التعاون مع: |
| | | ١' المنظمات الحكومية الدولية والاتفاقات دون الإقليمية: |
| | | ٢' البنك الدولي ومصرف الاستثمار الأوروبي والمصرف الإسلامي للتنمية ومصادر التمويل الأخرى: |
| | | ٣' المنظمات غير الحكومية ومنظمات الشباب. |
| | | - اجتماع اللجنة الاستشارية المشتركة بين الوكالات لتنسيق أنشطة مدبلول مع وكالات الأمم المتحدة |
| | | - اجتماع مع مدراء مراكز الأنشطة الإقليمية لبرمجة أنشطة خطة عمل البحر المتوسط وتنسيقها |
| ١٤ | | - تدريب مسؤولين وطنيين في وحدة البحر المتوسط على برامج وإجراءات خطة عمل البحر المتوسط |
| ٣٠ | | - دعم الدورات التدريبية ذات الصلة بخطة عمل البحر المتوسط |

١٩٩٣	١٩٩٢	١٩٩١	
*٥٤	*٥٤	٧٠	الصندوق الاستثماري للبحر المتوسط

المجموع

- (١) نفقات السفر شاملة في الوكالات المتعاون مع مدبلول.
 (٢) نفقات السفر شاملة في مراكز الأنشطة الإقليمية ذات الصلة.
 * يخصم مبلغ إضافي سنتي مقداره ٤٠ ألف دولار لتنسيق برامج إدارة الناطق الساحلي وتنسيقها.

٣ - رصد التلوث البحري في البحر المتوسط

الهدف

تحقيق برنامج رصد للتلوث البحري شامل ومتعدد يشمل جميع بلدان البحر المتوسط ويغطي مصادر التلوث والمناطق الساحلية والمرجعية والتلوث المحمول جوا وتحقيق نوعية عالية من بيانات الرصد.

الميزانية الموقعة عليها	الأنشطة
١٩٩٢	
١٩٩٣	

(بألاف دولارات الولايات المتحدة)

<u>الرصد</u>			
٦٠٠	٥٣٠	-	تقديم المساعدة للهيئات المساهمة في برامج الرصد، من خلال تقديم الأدوات والإمدادات (حوالى ٨٠ هيئة) (عقد من الباطن)
٦٠	٤٠	-	تقديم المساعدة للهيئات لرصد تكاثر العوالق والتخفّت (عقد من الباطن)
٤٠	٤٠	-	صيانة المعدات المقدمة إلى الهيئات المساهمة في مدبوبل (قطع غيار) (حوالى ٤٠ هيئة) (عقد من الباطن)
٣٠	٣٠	-	خبراء استشاريون لإعداد وثائق عن تحليل بيانات مدبوبل ومعالجتها

التدريب والمنح الدراسية

٨٠	٨٠	-	تقديم المساعدة للتدريب أثناء العمل للمشاركين في برنامج رصد مدبوبل (حوالى ٤٠ مشاركاً)
٤٠	٧٠	-	المساعدة في تقديم منح دراسية للمشاركين في بحوث وبرنامج رصد مدبوبل لكي تقدم إلى اجتماعات بيانات مدبوبل.

ضمان نوعية البيانات

٨٠	٧٠	-	تقديم المساعدة للهيئات المساهمة في برامج الرصد لضمان الحصول على بيانات ذات نوعية عالية يعتمد عليها، من خلال برامج ضمان نوعية البيانات القطرية ومارسات الرصد المشترك والمقارنة المشتركة للنتائج ونشر المعلومات العلمية (حوالى ٢٠ هيئة) (عقد من الباطن)
----	----	---	---

الميزانية الموقعة عليها
١٩٩٣ ١٩٩٢
(بألاف بولارات الولايات المتحدة)

- | | | |
|----|----|---|
| ٢٥ | ١٥ | - تقديم المساعدة للهيئات المساهمة في برامج الرصد من خلال شراء والمواد المرجعية ووضع المعايير (حوالى ٤٠ هيئة) (عقود من الباطن) |
|----|----|---|

الاجتماعات والدورات التدريبية

- | | | |
|----|----|--|
| - | ٤٠ | - اجتماع المنسقون الوطنيون لمدبلول |
| ١٧ | ١٢ | - برنامج معايرة مشتركة للهيئات المساهمة في مدبلول (عقود من الباطن) |
| ١٥ | ١٥ | - اجتماع مشاورة بشأن برنامج معالجة بيانات مدبلول وتقديم المشورة للعمل في المستقبل (حوالى ٨ مشاركين) |
| ٢٥ | ٢٥ | - معايرة مشتركة ودورات تدريبية (منظمة الصحة العالمية/برنامج الأمم المتحدة للبيئة) بشأن تحديد التلوث الميكروبيولوجي (حوالى ١٥ متدربياً كل عام) |
| - | ٢٠ | - اجتماع مشاورة بشأن تقييم برامج الرصد (حوالى ٨ مشاركين) |
| - | ٤٠ | - حلقة عمل (منظمة الأغذية والزراعة/اللجنة الأقيانوغرافية الحكومية الدولية/برنامج الأمم المتحدة للبيئة) بشأن رصد الآثار البيولوجية للملوثات على الكائنات البحرية (حوالى ١٥ مشاركاً، لمدة أسبوعين) |
| ٤٠ | - | - حلقة عمل تدريبية (منظمة الأغذية والزراعة/الوكالة الدولية للطاقة الذرية) عن رصد الملوثات الكيميائية باستخدام الكائنات البحرية (حوالى ٢٥ مشاركاً) |
| ٢٥ | - | - حلقة عمل تدريبية (المنظمة العالمية للأرصاد الجوية/برنامجه الأمم المتحدة للبيئة) عن رصد التلوث المحمول جوا وتقديره |
| - | ٢٥ | - اجتماع مشاورة لتحديد الكائنات الحية الدقيقة المسيبة للأمراض في المياه البحرية الساحلية (منظمة الصحة العالمية) |
| ٢٥ | - | - حلقة عمل (الوكالة الدولية للطاقة الذرية/اللجنة الأقيانوغرافية الحكومية الدولية) عن رصد الملوثات الكيميائية باستخدام المرسيبات البحرية (حوالى ١٥ مشاركاً) |

البحوث

- | | | |
|-----|-----|---|
| ١٣٠ | ١٠٠ | - تقديم المساعدة للهيئات المساهمة في برنامج البحث، من خلال تقديم منح للبحوث (حوالى ٣٠ منحة لحوالى ٢٥ هيئة) (عقود من الباطن) |
|-----|-----|---|

لليزانية الموقق عليها
١٩٩٢
١٩٩٣
(بألف دولارات الولايات المتحدة)

تخصيص التلوث

- ١٠ طبع أعمال حلقه العمل الحادية عشرة للجنة الدولية لاستكشاف العلمي للبحر المتوسط/برنامج الأمم المتحدة للبيئة/اللجنة الأقیانوغرافية الحكومية الدولية بشأن التلوث البحري للبحر المتوسط (عقود من الباطن)

المجموع	برограмم الأمم المتحدة للبيئة	المستوى الاستثنائي للبحر المتوسط	١٩٩١	١٩٩٢	١٩٩٣
		المستوى الاستثنائي للبحر المتوسط	١٠٢٨	١١١٣	١١٨٢
	برogramm الامم المتحدة للبيئة		٥٠	٥٠	٥٠

٤ - الإعلام**الهدف**

إرسال المعلومات البيئية إلى الحكومات وذلك للتاثير على استجابتها واتخاذ إجراء للمتابعة، وتنميةوعي جماهيري أكثر وخلق اتجاهات تدعم السياسات والأعمال من أجل التنمية القابلة للاستمرار وحماية البيئة.

الأنشطة

الميزانية الموقعة عليها
١٩٩٣ ١٩٩٢
(بألف دولار الولايات المتحدة)

- إعداد وتحرير سلسلة التقارير التقنية لخطة عمل البحر المتوسط (خبراء استشاريون)
- إعداد وترجمة النشرة الإعلامية "أمواج المتوسط" (بالعربية والإنكليزية والفرنسية) (خبراء استشاريون)
- دعم الاحتفال ب أسبوع بيئة البحر المتوسط (خبراء استشاريون أو عقود من الباطن)
- أمين مكتبة (تبادل المعلومات ونشرها) (خبراء استشاريون)
- إعداد كتيبات وملصقات وبيانات صحفية (بالعربية والإنجليزية والفرنسية)
- طبع ونشر خطة عمل البحر المتوسط وأمواج المتوسط (بما في ذلك طبعة خاصة عن مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية لعام ١٩٩٢) ووثائق أخرى (عقود من الباطن)

١٩٩٣	١٩٩٢	١٩٩١	المجموع
١٣٢	١٥١	١١٠	الصندوق الاستثماني للبحر المتوسط

باء - تنفيذ بروتوكول المصادر البرية وبروتوكول الإنقاء

٥ - تنفيذ بروتوكول المصادر البرية وبروتوكول الإنقاء

الهدف

إعداد تقييمات لحالة تلوث البحر المتوسط بمواد المرقين الأول والثاني، وإعداد تدابير مشتركة مقترنة مثل تلك المواد وتقديم المساعدة للبلدان في تنفيذ تلك التدابير. وضع مبادئ «توجيهية»، كلما كان ذلك ملائماً، أو مقاييس أو معايير للتنفيذ التدريجي للبروتوكول، ومساعدة البلدان في تنفيذ ذلك.

الأنشطة

الميزانية الموقعة عليها
١٩٩٣ ١٩٩٢

(بألاف دولارات الولايات المتحدة)

المشروعات التجريبية

- | | | |
|------|----|---|
| ٢٥ | - | - مشروع تجريبي عن رصد السيانيد والفلوريدات والفينولات في الملوثات (عقود من الباطن) |
| ٢٠ | - | - مشروع تجريبي عن مبيدات الفطر (عقود من الباطن) |
| - | ٤١ | - مشروع تجريبي عن رصد Ti و Be و Sb و Co و Ag و Mo و U و V و Tl (عقود من الباطن) |
| **٨٥ | ٤٠ | - تقديم المساعدة للبلدان في تنفيذ بروتوكول المصادر البرية |

تقييم التلوث

- | | | |
|----|----|--|
| ٢٢ | ١٨ | - إعداد وثائق عن تقييم تلوث البحر المتوسط بواسطة مواد من مصادر برية (خبراء استشاريون) |
| ١٥ | ١٥ | - تقييم التلوث المحمول جوا في البحر المتوسط (عقود من الباطن) |
| ٤٢ | ٤٢ | - تقييم حالة تلوث البحر المتوسط بواسطة Ti و Be و Sb و Co و Ag و Mo و U و V |
| ٥ | ٥ | - تقييم حالة تلوث البحر المتوسط بواسطة مبيدات الأعشاب ومبيدات الفطر |
| ٥ | - | - تقييم حالة تلوث البحر المتوسط بواسطة المتفجرات غير القابلة للانحلال عضويا |
| ٥ | - | - تقييم حالة تلوث البحر المتوسط بواسطة السيانيد والفلوريدات |

الميزانية الموقعة عليها
١٩٩٣ ١٩٩٢
(بألاف دولارات الولايات المتحدة)

- تقييم التلوث الميكروبي في البحر المتوسط

البحوث

- ١٨٠ - تقديم المساعدة للهيئات المساعدة في برامج البحوث، من خلال توفير منح للبحوث (حوالى ٧٠ منحة لحوالى ٦٠ هيئة) (عقد من الباطن)

الاجتماعات

- ١٥ - اجتماع مشاوره عن تطبيق عناصر التتبع الكيميائية للملوثات المترتبة في عمليات مسح التلوث البحري (الوكالة الدولية للطاقة الذرية/ منظمة الصحة العالمية) (حوالى ١٥ مشاركا)
- ٢٥ - اجتماع مشاوره عن معالجة الفضلات السامة وتصريفها (منظمة الصحة العالمية)
- *٤ - حلقة عمل (المنظمة العالمية للأرصاد الجوية/ برنامج الأمم المتحدة للبيئة) عن جمع بيانات الإنبعاثات لتقييم التلوث المحمول جوا (حوالى ١٥ مشاركا)

١٩٩٣	١٩٩٢	١٩٩١	المجموع
٤٢٧	٢٤٨	٣١٥	الصندوق الاستئماني البحر المتوسط

* سينفذ هذا النشاط فقط إذا كانت الأموال التي لم يستخدمها مدبوغ متاحة (٣٠٠٠٠٠ دولار على شرط موافقة المكتب عقب تقديم طلبات من البلدان

^(١)

^(٢)

^(٣)

تكاليف الموظفين والتشغيل التي تغطي العناصر ألف وباء وواو

وحدة التسيير ، أثينا ، اليونان

الميزانية الموقعة عليها
١٩٩٣ ١٩٩٢ رجل/شهر
(بألف دولارات الولايات المتحدة)

الموظفون الفنيون

٩٢	٩٢	١٢	منسق - مد ٢
٨٧	٨٧	١٢	موظف كبير للبرنامج/أخصائي في علم البحار ف - ٥
٨١	٨١	١٢	موظف برنامج/اقتصادي ف - ٤ / ف - ٥
٥٦	٥٦	١٢	موظف برنامج/أخصائي في علم البحار ف - ٣ / ف - ٤
٥٦	٥٦	١٢	موظف تشغيل الحاسوبات الإلكترونية ف - ٣ / ف - ٤
(١)	(١)	١٢	إدارة الصندوق/موظف إداري ف - ٢ / ف - ٣
٣٧٢	٣٧٢		مجموع الموظفين الفنيين

الدعم الإداري

(١)	(١)	١٢	مساعد إداري خ - ٦
(١)	(١)	١٢	سكرتير أول - خ - ٤
(١)	(١)	١٢	مساعد معالجة بيانات خ - ٤ / خ - ٥

إجمالي الدعم الإداري

٥٥ **٥٥** السفر في مهام رسمية

١٢٢ **١٢٢** تكاليف المكتب

١٩٩٣	١٩٩٢	١٩٩١	المجموع
٥٤٩	٥٤٩	٤٩٥	

(١) مدفوعة تحت بند تكاليف دعم البرنامج.

نفقات تغطيها المساعدة النظيرية اليونانية لبرنامج خطة عمل البحر المتوسط

الميزانية الموقعة عليها
١٩٩٣ ١٩٩٢ رجل/شهر
(بألاف دولار الولايات المتحدة)

الدعم الإداري

١٩	١٩	١٢	مساعد إعلامي خ - ٥
١٩	١٩	١٢	سكرتير أول - خ - ٤
١٧	١٧	١٢	سكرتير أول - خ - ٤
١٣	١٣	١٢	مساعد بحوث - خ - ٤
١٥	١٥	١٢	طبع بلغتين - خ - ٤
١٥	١٥	١٢	طبع بلغتين - خ - ٣
١٥	١٥	١٢	طبع بلغتين - خ - ٣
١٥	١٥	١٢	عامل تشغيل هاتف/موظف استقبال خ - ٣
١٥	١٥	١٢	كاتب/سائق خ - ٢
١٣	١٣	١٢	كاتب خ - ٢
١٣	١٣	١٢	حارس خ - ٢
٢٠	٢٠		مساعدة مؤقتة
١٠	١٠		أجر إضافي

١٩٩١ ١٩٩٢

إجمالي الدعم الإداري

تكاليف المكتب

٢	٥	معدات : معدات قابلة للإستهلاك
*٨٩	*٨٦	استئجار المقر وصيانته :
١١٠	١١٠	شتريات : الهاتف والتليكس وطاوبيع البريد
٢٠١	٢٠١	مجموع تكاليف المكتب

١٩٩٣	١٩٩٢	١٩٩١	المجموع
٤٠٠	٤٠٠	٤٠٠	المساعدة النظيرية اليونانية

* في حالة انتقال المقر يوافق المكتب على التعديل في الميزانية بناء على التغيير في التكاليف.

الوكالات المتعاونة مع مسبول

الميزانية الموقعة عليها
١٩٩٢ ١٩٩٣
(بألف دولارات الولايات المتحدة)
رجل/شهر

الموظفون التقنيون

*٨٦	٨٦	١٢	- أخصائي كبير بمنظمة الصحة العالمية - وحدة تنسيق خطة عمل البحر المتوسط (أثينا) ف - ٥
*٨٦	٨٦	١٢	- موظف كبير في إدارة مصانع الأسماك بمنظمة الأغذية والزراعة - وحدة تنسيق خطة عمل البحر المتوسط (أثينا) ف - ٥
٨٠	٨٠	١٢	- مهندس ميكانيك بالوكالة الدولية للطاقة الذرية (المختبر الدولي للإشعاع البحري) (موناكو) ف - ٣

٢٥٢ ٢٥٢ مجموع الموظفين التقنيين

الدعم الإداري

*١٣	١٣		- سكرتير بمنظمة الصحة العالمية - المكتب الأوروبي للمنظمة (كونيغزهاجن) خ - ٤
*١٩	١٩	١٢	- سكرتير بمنظمة الصحة العالمية - وحدة تنسيق خطة عمل البحر المتوسط (أثينا) خ - ٥
*١٨	١٨	١٢	- سكرتير بمنظمة الأغذية والزراعة - وحدة تنسيق خطة عمل البحر المتوسط (أثينا) خ - ٤
٣٨	٣٨	١٢	- مساعد مختبر بالوكالة الدولية للطاقة الذرية - المختبر الدولي للإشعاع البحري (موناكو) خ - ٥
٨	٨		- مساعدة مؤقتة في المنظمة العالمية للأرصاد الجوية - المقر (جنيف)

٩٦ ٩٦ مجموع الدعم الإداري

السفر في مهام رسمية

١٢	١٢	- منظمة الصحة العالمية (أثينا)
١٢	١٢	- منظمة الأغذية والزراعة (أثينا)
٨	٨	- المنظمة العالمية للأرصاد الجوية (جنيف)
٢٤	٢٤	- الوكالة الدولية للطاقة الذرية (موناكو)
٦	٦	- اليونسكو/اللجنة الإقليانوغرافية الحكومية الدولية (باريس)

٦٢ ٦٢ إجمالي السفر

تكاليف المكتب

تفطلي تكاليف مكتب وحدة البحر المتوسط تكاليف المكتب لموظفي منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية الموجودين في وحدة التنسيق في أثينا. وتقطلي تكاليف المكتب التي تتبعها جميع الوكالات في مقارها أو مكاتبها الإقليمية الوكالات المعنية باعتبار ذلك جزءاً من المساهمات النظرية.

المجموع	الصندوق الاستئماني للبحر المتوسط		
١٩٩٣	١٩٩٢	١٩٩١	
٤١٠	٤١٠	٢٥٢	

على المكتب أن يستكشف مع منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأغذية والزراعة إمكانية التمويل من الصناديق العادلة للوكالات المعنية.

جيم - تنفيذ بروتوكول حالات الطوارئ

٦- منع التلوث من السفن ومكافحته

(١) بروتوكول حالات الطوارئ

الهدف

دعم قدرات الدول الساحلية في البحر المتوسط وتسهيل التعاون فيما بينها للإستجابة للحوادث التي تسبب أو يحتمل أن تسبب تلوث البحر بالنفط والمواد الضارة الأخرى ولا سيما في حالة طوارئ يكون فيها الخطر كبيراً وشيك الوقوع في البيئة البحرية أو عندما قد تؤثر على الأرواح البشرية.

الأنشطة

الميزانية الموقعة عليها
١٩٩٣ ١٩٩٢
(بالملايين الدولارات الولايات المتحدة)

- | | | |
|----|----|---|
| ٨ | ٨ | - مساعدة البلدان على إعداد خطط للطوارئ وطنية واتفاقات ثنائية أو متعددة الأطراف (خبراء استشاريون) |
| ٨ | ٨ | - مساعدة البلدان في إعداد مشروعات للحصول على معدات الاستجابة التي يمكن تقديمها إلى مصادر تمويل دولي محتملة (خبراء استشاريون) |
| - | ٦ | - مساعدة المركز الإقليمي للإستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري على التكيف مع النماذج الإقليمية للتتبُّؤ ونظام دعم القرارات (خبراء استشاريون) |
| ١٠ | - | - نشر أطلس إقليمي للتلوث البحري العرضي والاستعداد والاستجابة (عقود من الباطن) |
| - | ٤٠ | - اجتماع لجهات الاتصال العامة لتقدير تنفيذ برنامج الأنشطة للمركز الإقليمي للإستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري وإعداد برنامج متوسط الأجل المستقبل |
| ٤٥ | ٤٥ | - نورة تدريبية عن الاستعداد للتلوث الكيميائي والاستجابة له |
| ٤٥ | - | - نورة تدريبية عن الاستعداد للتلوث بالنفط والاستجابة له |

الميزانية الموقعة عليها
١٩٩٢
١٩٩٣
(بألاف دولار الولايات المتحدة)

- ١٣ نورة تدريبية عن الاستجابة للثروت العرضي الناتج عن عمليات استكشاف أو انتاج النفط البعيد عن الشاطئ (بالتعاون مع صناعة النفط)
- ٦ ٦ تقديم المساعدة التقنية للدول في تنظيم دورات تدريبية وطنية (حوالى ٣٥ مشاركاً)
- ٦ ٦ تقديم المساعدة للدول التي تطلب تنظيم تدريبات مشتركة على الاستجابة
- ١٠ ١٠ تقديم المساعدة إلى البلدان في حالات الطوارئ

١٩٩٣	١٩٩٢	١٩٩١	المجموع
* ١٥١	* ١٢٩	٩٨	الصندوق الاستثماري للبحر المتوسط

* اعتمد مبلغ إضافي سنوي مقداره ٣٤ ألف دولار لبرامج إدارة المناطق الساحلية.

(ب) مرافق الاستقبال في الموانئالأهداف

الترويج لإنشاء مرافق للاستقبال في الموانئ للياه الصابورة الفنرة والمخلفات النفعية الأخرى من ناقلات النفط والسفين في ٦ ميناء رئيسيًا في البحر المتوسط.

الأنشطة

الميزانية الموقعة عليها
١٩٩٢
(بألاف دولار الولايات المتحدة)

- منح دراسية للمشاركة في دورات تدريبية عن مرافق الاستقبال
في الموانئ

١٩٩٣	١٩٩٢	١٩٩١	المجموع
١٠	١٠	٣٠	الصندوق الاستثماري للبحر المتوسط

تكاليف الموظفين والتشغيل

المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري
في البحر المتوسط
الوكالة المتعاونة المنظمة البحريّة الدوليّة

الميزانية الموقعة عليها
١٩٩٢ ١٩٩٣
رجل / شهر
(بألاف يوليارات الولايات المتحدة)

الموظفون الفنانون

۸۵	۸۲	۱۲	مدیر ف - ۵
۷۶	۷۴	۱۲	خبریر تقنی ف - ۴
۶۵	۶۲	۱۲	کیمیانی ف - ۳
(۱)	(۱)	۱۲	مهندس ف - ۲

مجمع الموظفين الفنيين

الدعم الإداري

٢٢	٢١	١٢	مساعد في شؤون الإعلام خ - ٦
٢٠	١٩	١٢	مساعد أول/مساعد إداري خ - ٦
١٦	١٥	١٢	كاتب/سكرتير خ - ٤
١٤	١٣	١٢	كاتب/طابع خ - ٣
١٤	١٢	١٢	حارس/ناسخ وثائق خ - ٣

مجمع الدعم الإداري

السفر في مهام رسمية

تکالیف المکتب

١٩٩٣	١٩٩٢	١٩٩١	
٣٩٣	٣٩٥	٣٥٤	الصنف الاستثنائي للبعض المتوسط

المجموع

(١) معار من حکومه فرنسا.

* يشمل هذا الرقم مبلغ ٢٠٠٠ دولار لشراء معدات المنظمة الدولية للاتصالات البحرية بواسطة التوابع والارتفاع
يعرف الاتصالات المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلويث البحري.

دال - تنفيذ بروتوكول المناطق الممتعة بحماية خاصة والموقع التاريخية

٧ - حماية التراث المشترك للبحر المتوسط

(١) المناطق الممتعة بحماية خاصة

الهدف

تدعم الأنشطة التي تضطلع بها الأطراف المتعاقدة لحماية الموارد والموقع الطبيعية لمنطقة البحر المتوسط وتنسيقها، بالإضافة إلى حماية تراثها الثقافي في المنطقة.

الأنشطة

الميزانية الموقعة عليها

١٩٩٣ ١٩٩٢

(بالملايين الدولارات الولايات المتحدة)

- | | | |
|----|----|--|
| ١٢ | ١٠ | - مساعدة البلدان في إنشاء ٥٠ منطقة محمية جديدة على الأقل من خلال وضع مبادئ توجيهية متافق عليها (١٩٨٥ - ١٩٩٥)
(المناطق الممتعة بحماية خاصة لمركز الأنشطة الإقليمية/الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية) (خبراء استشاريون) |
| ١٠ | ١٠ | - مساعدة البلدان على وضع تشريعاتها المتعلقة بالمناطق المحمية (المناطق الممتعة بحماية خاصة لمركز الأنشطة الإقليمية/الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية) (خبراء استشاريون) |
| ٢٨ | - | - اجتماع خبراء بشأن التشريعات البيئية المتعلقة بالمناطق المحمية والأنواع المهددة بالانقراض (المناطق الممتعة بحماية خاصة لمركز الأنشطة الإقليمية/الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية) |
| - | ٢٠ | - اجتماع خبراء عن تحديد ٥٠ منطقة تتمتع بحماية خاصة نظراً لأهميتها科学ية أو الجمالية أو التاريخية أو الأثرية أو الثقافية أو التعليمية (المناطق الممتعة بحماية خاصة لمركز الأنشطة الإقليمية/الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية) |
| ١٥ | ١٠ | - تقديم المساعدة للبلدان لتحديد مناطق تتمتع بحماية خاصة نظراً لأهميتها الثقافية (المناطق الممتعة بحماية خاصة لمركز الأنشطة الإقليمية/الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية) (عقود من الباطن) |
| ٧ | ٥ | - تنفيذ خطة العمل بشأن صيانة السلاحف البحرية في البحر المتوسط التي تمت الموافقة عليها في عام ١٩٨٩ (المناطق الممتعة بحماية خاصة لمركز الأنشطة الإقليمية/الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية) (خبراء استشاريون) |
| ٦ | ٥ | - تشجيع تطبيق خطة العمل بشأن صيانة فقمة البحر المتوسط التي تمت الموافقة عليها في عام ١٩٨٧ (المناطق الممتعة بحماية خاصة لمركز الأنشطة الإقليمية/الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية) (خبراء استشاريون) |

الميزانية الموقعة عليها
 ١٩٩٣ ١٩٩٢
 (بألاف دولار الولايات المتحدة)

٢٣ ٨ - تقديم المساعدة للمشاركين في الورش التدريبية المتعلقة بالمناطق
 الممتعة بحماية خاصة.

١٩٩٣	١٩٩٢	١٩٩١	المجموع
"١١١	"٧٨	٩٠	المستوى الاستثنائي لبحر المتوسط

** اعتمد مبلغ إضافي سنوي مقداره ٣٠ ألف دولار لبرنامج إدارة المناطق الساحلية.

ب) مساتة الواقع التاريخية**الهدف**

حماية الواقع التاريخية الساحلية ذات الأهمية المشتركة للبحر المتوسط التي حدتها الأطراف المتعاقدة.

الأنشطة

الميزانية الموقعة عليها
١٩٩٣ ١٩٩٢
(بالألاف دولار الولايات المتحدة)

- المساعدة (اليونسكو/أتيليه التراث/مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج الأعمال ذات الأولوية) في التعاون مع السلطات المسؤولة عن الواقع التي تم تعينها من خلال إجراءات خطة عمل البحر المتوسط والتي وضعت برنامجاً تعاونياً في مجال تدهور التجارة وحماية الواقع الأثري تحت الماء، بما في ذلك حطام السفن (المناطق الممتدة بحماية خاصة لمركز الأنشطة الإقليمية/الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية) (خبراء استشاريون)
- تشجيع التعاون (خطة عمل البحر المتوسط/أتيليه التراث) فيما بين السلطات المسؤولة عن الواقع التاريخية، على أن تظل قائمتها مفتوحة، ووضع برنامج عمل بشأن المجالات الواردة أعلاه (عقد من الباطن)
- عقد اجتماع عن تعرض الواقع التاريخية للتأثير
- مساعدة المشاركين في الدورات التدريبية (مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج الأعمال ذات الأولوية/أتيليه التراث)

١٩٩٣	١٩٩٢	١٩٩١	المجموع
*٨٠	*٤٠	٥٢	الستيني الاستثنائي البحر المتوسط

تكاليف الموظفين والتشغيل

المناطق الممتعة بحماية خاصة/مركز الأنشطة الإقليمية ، تونس

بالاشتراك مع الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية

الميزانية الموقعة عليها
١٩٩٣ ١٩٩٢ **رجل/شهر**
(بألاف ينولارات الولايات المتحدة)

الموظفون التقنيون

(١) ٣٠	(١) ٣٠	١٢	- مدير
(٢)	(٢)	١٢	- خبير
٥٠	٥٠	١٢	- خبير
٤٠	٤٠	١٢	- باحث في مجال البيانات

١٢٠ ١٢٠ مجموع الموظفين التقنيين

الدعم الإداري

١٢	١٢	١٢	- مساعد إداري
١٠	١٠	١٢	- سكرتير يجيد لغتين
٥	٥	١٢	- سائق
(٢)	(٢)	١٢	- كاتب/سائق
(٢)	(٢)	١٢	- موظف مالية
(٢)	(٢)	١٢	- منظف
(٢)	(٢)	١٢	- جارس

٢٧ ٢٧ مجموع الدعم الإداري

٢٠ ٢٠ السفر في مهام رسمية

٤٢ ٤٢ تكاليف المكتب

١٩٩٣	١٩٩٢	١٩٩١	المجموع
٢٠٩	٢٠٩	١٥٥	الصندوق الاستئماني للبحر المتوسط

(١) يدفعها جزئياً البلد المضيف.

(٢) يدفعها البلد المضيف.

هـ - الإدارة السليمة بيئياً للمناطق الساحلية للبحر المتوسط

٨ - الإدارة السليمة بيئياً للمناطق الساحلية للبحر المتوسط

(١) التحليل المنظوري للعلاقة بين البيئة والتنمية

الهدف

المساعدة في إعداد سيناريوهات وطنية أو ساحلية أو قطاعية في بلدان البحر المتوسط تتماشى مع تجربة ومنهجيات الخطة الزرقاء، وجمع ومعالجة بيانات اجتماعية اقتصادية وبيئية وبيانات تتعلق بالتقنيات والمعلومات لإقليم البحر المتوسط بأكمله ومناطقه وقطاعه الساحلي؛ تزويد السلطات المختصة بالأدوات والطرق للعمل المتوقع كما يطبق على التنمية القابلة للاستمرار في الأقاليم الساحلية وعلى أساس الخبرة والإنجازات المتحققة لمركز الأنشطة الإقليمية للخطة الزرقاء.

الأنشطة

الميزانية الموقعة عليها
١٩٩٣ ١٩٩٢
(بألاف دولارات الولايات المتحدة)

دراسات منظورية ومنتظمة

- | | | |
|----|----|---|
| ١٠ | ١٠ | تحسين الدراسات على مستوى حوض البحر واستكمالها |
| ٥ | ٥ | المساهمة في السيناريوهات الوطنية |
| ٦ | ٦ | وضع مناهج منظورية على المستوى الساحلي |
| ٩ | ٩ | تنفيذ عملي في نطاق مشروعات جغرافية |
| - | ٢٠ | اجتماعات مشتركة للخبراء وجهات الاتصال |

قاعدة بيانات ومعلومات*

- | | | |
|----|----|---|
| ١٤ | ١٤ | استكمال البيانات الاجتماعية الاقتصادية والبيئية وتحسينها وتوسيعها |
| ٥ | ٥ | تنفيذ المؤشرات البيئية |
| ١٠ | - | اجتماع الخبراء المشاركين |

التدريب على التحليل المنظوري المتكامل

- | | | |
|----|----|---|
| ١٤ | ١٤ | حلقات تدريبية في الموقع (١٠ - ١٥ شخصاً في السنة) |
| ٢٨ | ٢٨ | حلقات تدريس إقليمية (٢٠ - ٣٠ شخصاً) في صوفيا أنتويرپيس (مرة واحدة في السنة) |
| ١٤ | ١٤ | إعداد دليل ونشره عن استخدام أدوات التحليل المنظوري |

الميزانية الموقعة عليها
١٩٩٢
(بألف دولارات الولايات المتحدة)

الاتصالات وتبادل المعلومات

- إعداد ست كراسات ونشرها
- إعداد كتاب عن الخطة الزرقاء ونشره
- توزيع وثائق على جهات الاتصال والخبراء

١٩٩٣	١٩٩٢	١٩٩١	المجموع
٦٣٨	٦٥٨	٧٠	الصندوق الاستئماني للبحر المتوسط

* يحتاج الاستيفاء المنتظم لقاعدة بيانات الخطة الزرقاء إلى أموال تتماشى مع ذلك من مصادر خارجية.

** اعتمد مبلغ إضافي سنوي مقداره ٨٥ ألف دولار لسيناريوهات برامج إدارة المناطق الساحلية.

(ب) التخطيط الساحلي وإدارته

الأهداف

وضع منهجية لإدارة المتكاملة للتنمية القابلة للاستمرار للمنطقة الساحلية البحر المتوسط مع تكامل تام للأعتبرات البيئية وتطوير أعمال ذات أولوية محددة وتنفيذها تتعلق بالخطط المتكامل.

الأنشطة

الميزانية الموقعة عليها
١٩٩٢

(بالآلاف بولارات الولايات المتحدة)

(١) الأعمال ذات الأولوية للإدارة والتخطيط المتكامل للمناطق الساحلية البحر المتوسط

- | | | |
|----|----|--|
| ١٠ | ١٠ | تحديد وضع وتقديم أدوات وتقنيات لإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (خبراء استشاريون) |
| ٢٠ | ٥ | - خبير استشاري عربي (يجيد الفرنسية) لتقديم المساعدة في تنفيذ أدوات تخطيط المناطق الساحلية وإدارتها في البلدان العربية (خبير استشاري) |
| ٧ | - | - تطبيق نظام المعلومات الجغرافية لإدارة البيئة المتكاملة (خبراء استشاريون) |
| ٨ | ٨ | - مساعدة المؤسسات الوطنية في إعداد أدوات التخطيط والإدارة (عقود من الباطن) |
| ٢٠ | - | - اجتماع خبراء بشأن إدارة الموارد الطبيعية (١٠ مشاركين) |
| - | ٢٠ | - حلقة عمل لتقدير تأثير تطبيق نظام المعلومات الجغرافية في بلدان البحر المتوسط (١٢ مشاركًا) |
| ٢٠ | - | - حلقة عمل عن وضع أدوات وتقنيات لإدارة المتكامل للمناطق الساحلية (٢٥ مشاركًا) (بالمشاركة مع الخطة الزرقاء) |
| ١٤ | ١٤ | - نورسان تدريسيتان عن تطبيق نظام المعلومات الجغرافية (١٠ مشاركين) |

(٢) الأعمال ذات الأولوية تطبيق تقسيم الأثر البيئي في تنمية المناطق الساحلية للبحر المتوسط

- | | | |
|----|----|--|
| ١٠ | ١٠ | - إعداد وثائق ودراسات عن تقدير الأثر البيئي في بلدان مختارة (خبراء استشاريون) |
| ٢٠ | - | - نورات تدريبية إقليمية عن تطبيق تقدير الأثر البيئي (١٥ مشاركًا) (تدريب) |
| ١٠ | ١٨ | - ثلاث نورات تدريبية عن تطبيق تقدير الأثر البيئي (٢٥ مشاركًا في كل منها) (الشنان بالأنجليزية في عام ١٩٩٢ وواحدة بالفرنسية في عام ١٩٩٣) (تدريب) |

الميزانية الموقعة عليها

١٩٩٢

(بألف دولارات الولايات المتحدة)

**(٣) الأعمال ذات الأولوية تتنمية موارد مياه البحر
والممناطق الساحلية المغروبة في البحر المتوسط**

١٠ ١٠ إعداد وثائق تدريبية عن وضع نماذج للخزانات الجوفية في البحر المتوسط، وعن صيانة موارد المياه (خبراء استشاريون)

٢٠ ٢٨ إعداد دورة تدريبية عن وضع نماذج للخزانات الجوفية ودورة تدريبية عن صيانة موارد المياه (٢٠ مشاركاً لكل منها)

(٤) الأعمال ذات الأولوية ترميم الواقع التاريخي وإعادة إنشانها

١٥ ٥ تقديم المساعدة للبلدان المهمة في تطبيق منهجية عملية لترميم الواقع التاريخي في منطقة البحر المتوسط (خبراء استشاريون)

٢٥ ٢٣ أربع حلقات عمل وطنية عن تطبيق منهجية عملية ترميم الواقع التاريخي في منطقة البحر المتوسط (واحدة كل سنة باللغة الفرنسية في بلد عربي وواحدة بالإنكليزية - ٢٥ مشاركاً في كل منها) (تدريب)

(٥) الأعمال ذات الأولوية تحطيط استخدام الأرض في مناطق الزلازل

- - في إطار تنفيذ برنامج إدارة المناطق الساحلية، سستخدم النتائج لمشروع الأعمال ذات الأولوية "تحفيظ الأخطار الزلزالية في منطقة البحر المتوسط" الذي يجري تنفيذه باعتباره مشروعًا لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ويستقدم المساعدة في صياغة متابعة مشروع تحفيظ الأخطار الزلزالية

(٦) الأعمال ذات الأولوية رسم خرائط لتتكل التربة ووضع مقاييس لها

٥ ١٠ مساعدة الخبراء الوطنيين في تنفيذ المشروعات التجريبية (خبراء استشاريون)

٧ ٧ اجتماع الخبراء لتقدير نتائج المشروعين التجريبيين، واحد عن رسم الخرائط والأخر عن الرصد (٨ مشاركين في كل واحد) (خبراء استشاريون)

١٠ - اجتماع خبراء لإعداد وثائق نهائية عن نتائج المشاريع التجريبية (١٠ مشاركين) (خبراء استشاريون)

١٠ - إعداد وثائق نهائية عن نتائج المشاريع التجريبية وعن المتابعة (خبراء استشاريون)

- ٢٨ تقديم المساعدة للمؤسسات الوطنية في تنفيذ المشاريع التجريبية (عقوله من الباطن)

الميزانية الموقعة عليها
١٩٩٢
(بألاف دولارات الولايات المتحدة)

- ٣٠ - حلقة عمل عن تقديم نتائج المشاريع التجريبية وتقيمها
(٢٠ مشاركاً (تدريب))

**(٧) الأعمال ذات الأولوية "إدارة الفضلات
الصلبة والسائلة وجمعها والتخلص منها"**

- ١٠ ١٠ إعداد وثائق بورة تدريبية عن إدارة الفضلات الصلبة ووثائق بورة تدريبية عن إدارة الفضلات السائلة في مدن البحر المتوسط صغيرة ومتوسطة الحجم (خبراء استشاريون)
- ٢٨ بورة تدريبية بالفرنسية عن إدارة الفضلات الصلبة في مدن البحر المتوسط صغيرة ومتوسطة الحجم (١٥ مشاركاً)
- ٤٠ - بورة تدريبية بالإنكليزية عن إدارة الفضلات الصلبة في مدن البحر المتوسط صغيرة ومتوسطة الحجم (١٥ مشاركاً)
- ١٠ ١٠ بورتان تدريبيتان وطنتين عن إعادة استخدام مياه الفضلات الخضرية في مناطق البحر المتوسط، واحدة بالإنكليزية (١٩٩٢) والأخرى بالفرنسية (١٩٩٣) (٢٠ مشاركاً في كل منها)

**(٨) الأعمال ذات الأولوية "تنمية السياحة
في البحر المتوسط في تناسق مع البيئة"**

- ١٠ ١٠ إعداد تقييم قدرة الاستيعاب للمجمعات السياحية (واحدة في عام ١٩٩٢ وواحدة في عام ١٩٩٣) (خبراء استشاريون)
- اجتماع خبراء لتقديم تعليمات تقييم قدرة الاستيعاب (خبراء استشاريون)
- ٢٠ - إعداد خطوط توجيهية لتقديم قدرة الاستيعاب ووثائق حلقة عمل
- ٢٨ - حلقة عمل واحدة عن تطبيق تقييم قدرة الاستيعاب (٢٠ مشاركاً)

**(٩) الأعمال ذات الأولوية "التخطيط والإدارة البيئيين
لتدريب الأحياء المائية تحت أوضاع البحر المتوسط"**

- ٥ ٥ تقديم المساعدة والتعاون لمشروع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (تونس) عن تربية الأحياء المائية في البحر المتوسط واستخدام نتائج المشروع (خبراء استشاريون)

الميزانية الموقعة عليها
١٩٩٢
(بألاف بولارات الولايات المتحدة)

(١٠) الأعمال ذات الأولوية "الشبكة التعاونية للبحر المتوسط في مصادر الطاقة المتجددة"

- المساعدة في استخدام مصادر الطاقة المتجددة في برنامج إدارة المناطق الساحلية (خبراء استشاريين)

(١١) اجتماعات جهات الاتصال الوطنية

١٩٩٣	١٩٩٢	١٩٩١	المجموع
٤٣٧	٣١٩	٣٤٧	الصندوق الاستثنائي للبحر المتوسط

* اعتمد مبلغ سنوي مقداره ٢٠٤ ألف دولار لبرنامج إدارة المناطق الساحلية.

(ج) برنامج إدارة المناطق الساحليةالهدف

تكامل سياسات الإدارة البيئية والموارد في المناطق الساحلية المقترحة التي وافقت عليها الأطراف المتعاقدة. وستشمل برامج الإدارة المتكاملة، كلما كان ذلك ملائماً، التنازع والمعرفة العلمية لجميع عناصر خطة عمل البحر المتوسط مثل تنمية المناطق الساحلية بما في ذلك وضع سيناريوهات)، ولا سيما أعمال برنامج الأعمال ذات الأولوية والرصد وتنفيذ التدابير المشتركة التي اعتمدتها الأطراف المتعاقدة وتنفيذ اتفاقية برشلونة والبروتوكولات المتعلقة بها وخطط الطوارئ والمناطق الممتنعة بحماية خاصة.

الأنشطة

الميزانية الموقعة عليها
١٩٩٣
(بالملايين الدولارات الولايات المتحدة)

- خبراء استشاريون المساعدة في إعداد وتنفيذ وثائق وأنشطة ينتج عنها تنفيذ برنامج إدارة المناطق الساحلية والأنشطة التمهيدية للمتابعة
- مساعدة الهيئات المشاركة في برنامج إدارة المناطق الساحلية التي وافقت عليها الأطراف المتعاقدة (عقود من الباطن)
- اجتماعات مشاورات تتعلق بكل منطقة ساحلية
- دراسة عن أثر تغير المناخ على المنطقة الساحلية للبحر المتوسط (عقود من الباطن)

المجموع	الصندوق الاستثنائي لبحر المتوسط	١٩٩١	١٩٩٢	١٩٩٣
	٥٣٥	٥١٥	٣٣٨	٦٠

ملاحظة: إن التفاصيل السنوية للبرنامج الوارد أعلاه هي كما يلي:

برنامج الأعمال ذات الأولوية ٤٠؛ مدبول (٦٠ سنوياً للرصد و٤٠ لتغير المناخ في عام ١٩٩٢ و٦٠ في عام ١٩٩٣)؛ السيناريوهات ٥٨؛ المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري ٤٣؛ المناطق الممتنعة بحماية خاصة ٣٠؛ البيانات ٣٠؛ وحدة التنسيق ٤٦.

ويتوقع أن تسهم البلدان الضيفية للبرنامج باموال تتمش وتنفيذ البرامج.

تكاليف الموظفين والتشغيل

الخطة الزرقاء/ مركز الأنشطة الإقليمية

صوفيا أنتيبيوليس، فرنسا

الميزانية الموقعة عليها
١٩٩٣ ١٩٩٢
(بألاف دولارات الولايات المتحدة)
رجل/شهر

الموظفون الفنيون

-	-	-	رئيس
-	-	-	مدير ^(١)
٥٥	٥٥	٦	مستشار علمي ^(٢)
٧٠	٧٠	١٢	خبير تقني
٣٠	٣٠	٦	خبير حاسوبات الكترونية ^(٢)
١٥٥	١٥٥		مجموع الموظفين الفنيين

الدعم الإداري

٣٥	٣٥	١٢	مساعد معالجة بيانات
٣٠	٣٠	٦	مساعد جمع بيانات
-	-	١٢	سكرتير أول ^(١)
-	-	١٢	سكرتير يجيد لغتين ^(١)
-	-	١٢	مساعد إداري ^(١)
٦٥	٦٥		مجموع الدعم الإداري

السفر في مهام رسمية

٢٥ ٢٥ تكاليف المكتب

١٩٩٣	١٩٩٢	١٩٩١	المجموع
٢٦٥	٢٦٥	٢٠٠	الصندوق الاستثماري البحر المتوسط

(١) يدفع البلد المضيف المرتب.
(٢) يدفع البلد المضيف ٦ أشهر إضافية

تكاليف الموظفين والتشغيل

برنامج الأعمال ذات الأولوية/ مركز الأنشطة الإقليمية

سبليت ، يوغوسلافيا

الميزانية الموقعة عليها
١٩٩٢ - ١٩٩٣
رجل/شهر (بألف دولارات الولايات المتحدة)

الموظفون الفنيون

٢٥	٣٥	١٢	- مدير
٢٥	٢٥	١٢	- منسق للمشروعات التجريبية

مجموع الموظفين الفنيين ٦٠ ٦٠

الدعم الإداري

١٨	١٨	١٢	- سكرتير يجيد لغتين
١٧	١٧	١٢	- سكرتير يجيد لغتين
١٧	١٧	١٢	- سكرتير يجيد لغتين
١٧	١٧	١٢	- سكرتير يجيد لغتين
١٧	١٧	١٢	- مساعد إداري
١٧	١٧	١٢	- مساعد مالي
٨	٨		- مساعدة مؤقتة

مجموع الدعم الإداري ١١١ ١١١

السفر في مهام رسمية ٢٣ ٢٣

تكاليف المكتب ٧٦ ٧٦

١٩٩٣	١٩٩٢	١٩٩١	المجموع
٢٧٠	٢٧٠	٢١٦	الستينق الاستثنائي لبحر المتوسط

٩ - العنصر القانوني

الهدف

وضع بروتوكولات إضافية والتزويد لوضع اتفاقيات دون إقليمية وصياغة تدابير ملائمة واعتمادها لتحديد المسؤولية والتعويض عن الأضرار الناجمة عن ثلوث البيئة البحرية والبحث على اعتماد تشريعات وطنية ذات صلة.

<u>الميزانية الموقعة عليها</u>	<u>الأنشطة</u>
١٩٩٢	
(بألف دولارات الولايات المتحدة)	

- ٢٠ تقييم تنفيذ اتفاقية بازل بشأن نقل الفضلات الخطرة عبر الحدود على البحر المتوسط وإعداد مشروع بروتوكول، اذا لزم الأمر ذلك (خبراء استشاريون)
- ١٠ تقديم المساعدة إلى أربعة أطراف متعاقدة لتجمیع تشريعاتها الوطنية المتعلقة بحماية البيئة الساحلية (خبراء استشاريون)
- ٢٠ إعداد مشروع (برنامـج الأمم المتـحدة للبيـئة) لإـجراء ملـائم لـتحـديد المسـؤولـيـة والـتعـويـض عنـ الأـضـرـارـ النـاجـمـةـ عنـ ثـلـوثـ الـبيـئةـ الـبـحـرـيـةـ طـبقـاـ لـالمـادـةـ ١٢ـ مـنـ اـنـفـاقـيـةـ بـرـشـلـونـةـ معـ الـأـخـذـ فـيـ الـاعـتـارـ عـلـىـ هـيـنـاتـ الـأـخـرـىـ فـيـ هـذـاـ الـمـوـضـوـعـ (عـقـودـ مـنـ الـبـاطـنـ)
- ١٦٠ مؤتمر مفوضين، يعقد في أثينا خلال عام ١٩٩٢ بشأن بروتوكول الاستكشاف واستغلال الجرف القاري وقاع البحر وتربيته.

١٩٩٣	١٩٩٢	١٩٩١	المجموع
٣٠	٢١٠	٦٥	
المستوى الاستشاري للبحر المتوسط			

ذای - تكاليف دعم البرنامج

طبقاً لقواعد الأمم المتحدة فيما يتعلق بإنشاء صناديق استثمارية وإدارتها، تسدد التكاليف الإدارية والتقنية المتکبدة في تنفيذ البرامج والمشروعات المولدة من الصناديق الاستثمارية إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة . وبحسب مقدار التسديد على أساس معدل النسبة المئوية المعيارية الذي وافق عليه الجمعية العامة (١٢ في المائة) .

وتغطي التكاليف الخدمات الإدارية المقدمة في المقر أو في وحدة البحر المتوسط مثل إدارة المشروعات وموظفي الإدارة والحسابات والمراجعة الداخلية والخارجية.

	١٩٩٣	١٩٩٢	١٩٩١	المجموع
	٧٤٢	٦٦٩	٦٠٤	
			الستون الاستثماري للبحر المتوسط	

ثالثا - مصادر التمويل التي وافقت عليها الاطراف المتعاقدة (بألاف دولارات الولايات المتحدة)

توافق الاطراف المتعاقدة على المخطط التالي لمصادر التمويل للميزانية البرنامجية

<u>١٩٩٣</u>	<u>١٩٩٢</u>	<u>ألف - الموارد</u>
٢٨٥٠	٢٨٥٠	الصندوق الاستثماري للبحر المتوسط (انظر المرفق الخامس)
٥٧٤	٥٧٤	المشاركة الطوعية للاتحاد الاقتصادي الأوروبي (انظر المرفق الخامس)
٤٠٠	٤٠٠	المشاركة النظيرية اليونانية (انظر المرفق الخامس)
٥٠	٥٠	صندوق البرنامج التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (انظر المرفق الخامس)
٣٣٠	٣٣٠	الفائدة المصروفية (المقدرة)
-	٣٧٠٠	تعهدات لم تسدّد (٤٠٠ حل موعد سدادها ، ناقصاً مبلغ ٣٠٠ مطلوب لعام ١٩٩١)
٥٢٤	٨٩٠٣	
١٤ ١٠٨		مجموع فترة الستين

<u>١٩٩٣</u>	<u>١٩٩٢</u>	<u>باء - الميزانية البرنامجية</u>
٦٨٩٥	٦٢٦٨	المجموع الكلي (انظر صفحة ٢٥)
١٣١٦٣		مجموع فترة الستين

جيم - الرصيد إلى الاحتياطي

٩٤٥ (لبدء أنشطة عام ١٩٩٤)

دال - المساهمات النظيرة المتوقعة النقدية/العينية لمشروعات خطة عمل البحر المتوسط
(بألاف دولارات الولايات المتحدة)

<u>١٩٩٣</u>	<u>١٩٩٢</u>	
٢٨٠	٢٨٠	فرنسا (الخطة الزرقاء/مركز الأنشطة الإقليمية)
٢٠	٢٠	فرنسا (المراكز الإقليمي للاستجابة في حالات طوارئ التلوث البحري)
٥٠	٥٠	فرنسا (مدينة مارسيليا ، أطياله التراث)
١٥٠	١٥٠	يوغوسلافيا (برنامج الأعمال ذات الأولوية/مركز الأنشطة الإقليمية)
٢٠	٢٠	مالطا (المراكز الإقليمي للاستجابة في حالات طوارئ التلوث البحري)
٥٠	٥٠	تونس (المناطق الممتعة بحماية خاصة لمركز الأنشطة الإقليمية)
٥٠٠	٥٠٠	البنك الدولي
٩٦	٩٦	منظمة الأغذية والزراعة (مدبول)
١٠٠	١٠٠	منظمة الصحة العالمية (مدبول)
٢٢	٢٢	المنظمة العالمية للأرصاد الجوية (مدبول)
٩٨	٩٨	الوكالة الدولية للطاقة الذرية (مدبول)
٥٠	٥٠	اليونيسكو/اللجنة الاقتصادية وغرافية الحكومية الدولية (مدبول)

المرفق الخامس

المساهمات الموقعة عليها للصندوق الاستثماري للبحر المتوسط للفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٣ (بألاف دولارات الولايات المتحدة)

الأطراف المتعاقدة	النسبة المئوية	١٩٩٢	١٩٩٣	١٠٪ اضافية مؤقتة لعام ١٩٩٣
البنان	٠.٧	٢٦٩٥	٢٦٩٥	٢٧٠
الجزائر	١٠.٥	٤٠٤٢٥	٤٠٤٢٥	٤٠٤٣
قبرص	١٤	٥٣٩٠	٥٣٩٠	٥٣٩
الاتحاد الاقتصادي الأردني	٢٥٠	٩٦٢٥٠	٩٦٢٥٠	-
مصر	٤٩٠	١٨٨٦٥	١٨٨٦٥	١٨٨٧
فرنسا	٣٧.٩٧	١٤٦١٨٤٥	١٤٦١٨٤٥	١٤٦١٨٥
اليونان	٢٨١	١٠٨١٨٥	١٠٨١٨٥	١٠٨١٩
اسرائيل	١٤٧	٥٦٥٩٥	٥٦٥٩٥	٥٦٦
إيطاليا	٣٠.٨	١١٥٨.٨	١١٥٨.٨	١١٥٨.٨
لبنان	٠.٧	٢٦٩٥	٢٦٩٥	٢٧٠
ليبيا	١٩٧	٧٥٨٤٥	٧٥٨٤٥	٧٥٨٥
مالطا	٠.٧	٢٦٩٥	٢٦٩٥	٢٧٠
موناكو	٠.٧	٢٦٩٥	٢٦٩٥	٢٧٠
المغرب	٠٢٨	١٠٧٨٠	١٠٧٨٠	١٠٧٨
اسبانيا	١٤.٩٩	٥٧٧١١٥	٥٧٧١١٥	٥٧٧١٢
سوريا	٠٢٨	١٠٧٨٠	١٠٧٨٠	١٠٧٨
تونس	٠٢١	٨٠.٨٥	٨٠.٨٥	٨٠.٩
تركيا	٢٢٥	٨٦٦٢٥	٨٦٦٢٥	٨٦٦٣
يوغوسلافيا	٣٢٣	١٢٤٣٥٥	١٢٤٣٥٥	١٢٤٣٦
المجموع الفرعى	١٠٠.٠٠	٣٨٥٠٠٠	٣٨٥٠٠٠	٣٨٥٠٠٠
	٣٧٥٣٧٥			
المساهمة الطوعية للاتحاد الاقتصادي الأردني	٥٧٣٧٩٨	٥٧٣٧٩٨	٥٧٣٧٩٨	-
البلد المضيف	٤٠٠٠٠	٤٠٠٠٠	٤٠٠٠٠	-
متنبأ البيئة التابع لبرنامج الأمم المتحدة البيئة	٥٠٠٠٠	٥٠٠٠٠	٥٠٠٠٠	-
المجموع	٤٨٧٣٧٩٨	٤٨٧٣٧٩٨	٤٨٧٣٧٩٨	٤٨٧٣٧٩٨
	٣٧٥٣٧٥			

* لم يتم الالتزام بالبالغ . والمكتب مخول باستخدام المبالغ على ان يخضع للاستعراض الشامل هيكل البرنامج وأثر التضخم المالي ومعدلات اسعار الصرف على ان يثبت ان تمويل الانشطة من الاحتياطي والموارد الاخرى غير كاف.